جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

أحاديث كتاب "روائع البيان للصابوني"

دراسة وتخريج من سورة (النور) حتى نهاية الكتاب

إعداد

فاطمة عباس صالح أبو عيسى

إشراف

د. محمد راغب الجيطان

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، في أصول الدين (عام)، بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، نابلس- فلسطين.

2024

أحاديث كتاب "روائع البيان للصابوني"

دراسة وتخريج من سورة (النور) حتى نهاية الكتاب

إعداد

فاطمة عباس صالح أبو عيسى

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ 2024/03/11 م، وأجيزت:

د. محمد راغب الجيطان	التوقيع
المشرف الرئيسي	
د. محمد شريف عياش	التوقيع
الممتحن الخارجي	
د. منتصر نافذ أسمر	التوقيع
الممتحن الداخلي	

الإهداء

﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ ﴾

إلى من تحملت من أجلي الكثير من العناء، التي علمتني كل الخصال الحميدة والجميلة، التي ما اجتزت طريق النجاح إلا بصدق دعائها.. عرفاناً بفضلها وحنانها،

أمي الحنون

إلى من غرس في قلبي الحب والوفاء، الذي تعب من أجلي وحرص على تعليمي أجمل معاني الحياة، ولكنه ارتحل مسرعاً قبل أن يحصد ثمرة ما زرع، رحمه الله،

والدي الغالي

إلى من شجعني وجعل الحياة جميلة في عيني، فأعطاني من وقته أجمله، وسعى لأنعم بالراحة والهناء، فلم يبخل عليّ بشيء لأرتقي سلّم الحياة بحكمة وصبر،

زوجي الغالي (أبو الأرقم) عادل سليمان عزب.

إلى فلذات كبدي.. ومهجة روحي.. وزينة دنياي،

أولادي أرقم وعبد الكريم وسوار وإلياس.

إلى عائلتي وأفراد أسرتي، إخوتي وأخواتي، وأولادهم وبناتهم، وجميع صديقاتي وزميلاتي،

إلى كل من كان عوناً لي لإتمام هذه الدراسة.

إلى هؤلاء جميعاً.. أهدي دراستي هذه.

رمز محبّة ووفاء وشكر وامتنان

فاطمة عباس أبو عيسى

شكر وتقدير

﴿ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ ﴾ [النمل: ١٩]

الحَمْدُ للهِ الذِي لَه الحَمْدُ كلّه، وله الشّكر كلّه، وله الفَضْل كلّه، وإليه يَرجع الأمْرُ كُلّه

بداية أتقدّم بجزيل شكري وعظيم امتناني ووافر عرفاني إلى مشرفي الفاضل الدّكتور محمد راغب الجيطان صاحب الأخلاق العالية، ومثال البذل والعطاء، والذي أغدقني بوافر علمه وأدبه، وما فتئ يوماً عن تقديم النّصح والمشورة، وتوفير التّوجيهات الهادفة، والتي أسهمت بشكل كبير في إتمام وإثراء هذا العمل.

والشّكر موصول إلى الأساتذة الأفاضل في كلية الشريعة، وأخص بالذكر أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بمناقشة هذه الرسالة، وعلى ما بذلوه من جهد وعناية في قراءتها حتى تخرج على الوجه المطلوب، فلهم بالغ الثّناء، وعظيم الامتنان.

كما أتقدم بجزيل شكري وعظيم امتناني إلى زوجي العزيز عادل سليمان عزب (أبو الأرقم)، الذي رافقني طيلة فترة دراستي، وشاركني ألمي وأملي.. وفقك الله لما فيه الخير.. وجزاك عنّي خير الجزاء..

وأخيراً وليس آخراً، وفي هذا المقام أتقدّم بالشّكر الجزيل إلى شقيقي المحامي الدّكتور محمود عباس أبو عيسى الذي وقف معي وقفة جادّة، ورافقني في أوقاتي الصّعبة، وساهم وساعد في إنجاز هذا العمل، فله مني جزيل الشكر ووافر الامتنان.

ومِن الله صاحب الفضل والمنّة أرتجي ديمومة التّوفيق، ومن وراء شكري له أبتغي المزيد

﴿ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡۖ ﴾ [إبراهيم: ٧]

الإقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل عنوان:

أحاديث كتاب "روائع البيان للصابوني"

دراسة وتخريج من سورة (النور) حتى نهاية الكتاب

أقر بأنّ ما اشتملت عليه هذه الرسالة هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أية درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

اسم الطالب: **فاطمة عباس صالح أبو عيسى**

التوقيع: فاطمة أبو عيسى

التاريخ: **2024/03/11**

فهرس المحتويات

الإهداء .....ج

الإقرار..... هـ

فهرس المحتويات .....و

الملخص ..... ي

مقدمة 1

أهمية الدراسة 2

مشكلة الدراسة 2

أهداف الدراسة 2

منهجية الدراسة 3

الدراسات السابقة:.....3

خطة البحث: 3

الفصل الأول: مدخل إلى مفاهيم الدراسة.....5

المبحث الأول: مفهوم التخريج وأهميته وفوائده.....5

المطلب الأول: مفهوم التخريج.....5

المطلب الثاني: أهمية علم التخريج وفوائده 8

المبحث الثاني: التعريف بالشيخ الصابوني، وبكتابه روائع البيان تفسير آيات الأحكام. 9

المطلب الأول: التعريف بالشيخ الصابوني: 9

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب: 13

المبحث الثالث: التعريف بأحاديث الأحكام، وأهم مصنفاتها..... 14

المطلب الأول: التعريف بأحاديث الأحكام لغة واصطلاحا. 14
المطلب الثاني: مصنفات أحاديث الأحكام..... 17
الفصل الثاني: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة النور، ولقمان، والأحزاب، وسبأ، وص 20
المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة النور..... 20
المطلب الأول: المحاضرة الأولى: سورة النور مدنية بالإجماع..... 20
المطلب الثاني: المحاضرة الثانية: قذف المحصنات من الكبائر: 29
المطلب الرابع: المحاضرة الرابعة: في أعقاب حادثة الإفك..... 43
المطلب الخامس: المحاضرة الخامسة: آداب الاستئذان والزيارة..... 43
المطلب السادس: المحاضرة السادسة: آيات الحجاب والنظر 52
المطلب السابع: المحاضرة السابعة: الترغيب في الزواج والتحذير من البغاء 73
المطلب الثامن: المحاضرة الثامنة: الاستئذان في أوقات الخلوة..... 96
المطلب التاسع: المحاضرة التاسعة: إباحة الأكل من بيوت الأقرباء..... 102
المبحث الثاني: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة لقمان..... 110
المطلب الأول: المحاضرة العاشرة: طاعة الوالدين أو بر الوالدين..... 110
المبحث الثالث: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الأحزاب..... 116
المطلب الأول: المحاضرة الحادية عشر: التبني في الجاهلية والاسلام..... 116
المطلب الثاني: المحاضرة الثانية عشر: الإرث بقرابة الرحم – سورة الأحزاب 121
المطلب الثالث: المحاضرة الثالثة عشر: الطلاق قبل المساس..... 121
المطلب الرابع: المحاضرة الرابعة عشر: أحكام زواج النبي– سورة الأحزاب 130
المطلب الخامس: المحاضرة الخامسة عشر: من آداب الوليمة– سورة الاحزاب..... 146

المطلب السادس: المحاضرة السادسة عشر –الصلاة على النبي– سورة الاحزاب..... 150
المطلب السابع: المحاضرة السابعة عشر –حجاب المرأة المسلمة– الاحزاب..... 164
المطلب الأول: المحاضرة الثامنة عشر: حكم التماثيل والصور– سورة سبأ..... 168
المبحث الخامس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة ص. 171
المطلب الأول: المحاضرة التاسعة عشر: موقف الشريعة من الحيل– سورة ص 171
الفصل الثالث: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة محمد، والحجرات والواقعة، والمجادلة، والممتحنة، والجمعة، والطلاق والمزمل 178
المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة محمد. 178
المطلب الأول: المحاضرة العشرون: الحرب على الاسلام – سورة محمد 178
المطلب الثاني: المحاضرة الحادية والعشرون: ترك العمل بعد الشروع – سورة محمد 185
المبحث الثاني: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الحجرات..... 188
المطلب الأول: المحاضرة الثانية والعشرون: التثبت من الاخبار – سورة الحجرات..... 188
المبحث الثالث: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الواقعة. 190
المطلب الأول: المحاضرة الثالثة والعشرون: حرمة مس المصحف– سورة الواقعة 190
المبحث الرابع: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة المجادلة..... 192
المطلب الأول: المحاضرة الرابعة والعشرون: الظهار وكفارته في الإسلام – سورة المجادلة 192
المطلب الثاني: المحاضرة الخامسة والعشرون: نجوى الرسول صلى الله عليه وسلم – سورة المجادلة 201
المبحث الخامس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الممتحنة..... 205
المطلب الأول: المحاضرة السادسة والعشرون: التزاوج بين المسلمين والمشركين – سورة الممتحنة 205
المبحث السادس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الجمعة. 212
المطلب الأول: المحاضرة السابعة والعشرون: صلاة الجمعة وأحكامها – سورة الجمعة 212

المبحث السابع: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الطلاق..... 217
المطلب الأول: المحاضرة الثامنة والعشرون: أحكام الطلاق– سورة الطلاق 217
المطلب الثاني: المحاضرة التاسعة والعشرون: أحكام العدة – سورة الطلاق 223
المبحث الثامن: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة المزمل. 223
المطلب الأول: المحاضرة الثلاثون: تلاوة القرآن – سورة المزمل..... 223
الفصل الرابع: طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث في كتابه روائع البيان، ومن المآخذ على ذلك.
وذلك في مبحثين: 231
المبحث الأول: طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث في كتابه روائع البيان..... 231
المبحث الثاني: من المآخذ على طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث 233
الخاتمة..... 236
المصادر والمراجع 238
Abstract ..... B

أحاديث كتاب "روائع البيان للصابوني"

دراسة وتخريج من سورة (النور) حتى نهاية الكتاب

إعداد

فاطمة عباس صالح أبو عيسى

اشراف

د. محمد راغب الجيطان

الملخص

هدفت الدراسة إلى تخريج الأحاديث الواردة في كتاب روائع البيان: تفسير آيات الأحكام، للشيخ الصابوني– ولم ترد في الصحيحين أو في أحدهما، وليست من أحاديث أسباب النزول–، والحكم عليها ببيان درجتها من حيث الصحة والضعف وفق قواعد النقد عند المحدثين، وبعد الاستقراء تبين أن عدد الأحاديث التي استدل بها الصابوني – ضمن حدود الدراسة– (102) حديثاً.

ثم اتبعت الدراسة المنهج النقدي بعد جمع طرق الأحاديث والنظر في أحوال الرواة جرحا وتعديلاً وفق منهج النقد عند المحدثين، إضافة إلى النظر في أحكام العلماء النقدية. وقد قسمت الدراسة إلى ثلاثة فصول، الأول منها التعريف بالشيخ الصابوني، وبكتابه روائع البيان، وبأحاديث الأحكام، والثاني والثالث وهما محور الدراسة تم فيه بسط تخريج الأحاديث والحكم عليها، والرابع الذي أتى على بيان طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث التي أوردها في كتابه، والوقوف على بعض المآخذ حول ذلك.

ومن أهم نتائج الدراسة أنّ عدد الأحاديث الصحيحة حديث واحد، وعدد الأحاديث التي درجتها حسن لذاته حديث واحد، وحديث واحد موضوع، وباقي الأحاديث والتي بلغ عدده (99) حديثا، ضعيفة أو شديدة الضعف.

الكلمات المفتاحية: تخريج، روائع البيان، الصابوني، أحاديث الأحكام.

مقدمة

الحمد لله حمداً طيباً كثيراً مباركاً فيه، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونسأله أن يجنبنا الزلل في القول والعمل، والصلاة والسلام على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم خير البشر، أما بعد:

فإن علم التفسير من أهم العلوم وأعظمها مكانة، لاختصاصه بتفسير أعظم الكتب وأجلها وهو كتاب الله تعالى، وعلوم الحديث الشريف من أهم العلوم بعد علوم القرآن، وعلم التخريج ودراسة الأسانيد من أدقها لأنها تعنى ببيان الصحيح من الضعيف، وأحاديث الأحكام المتعلقة بتخصيص عام آيات القرآن الكريم وتبيين مجملها، وتقييد مطلقها، من القضايا التي اعتنى بها المحدثون أيّما اعتناء.

ومن الكتب المعاصرة التي اعتنت بدراسة آيات الأحكام وتفسيرها وإيراد ما تعلق بها من الأحاديث النبوية، كتاب روائع البيان تفسير آيات الأحكام للشيخ الصابوني رحمه الله، وقد اقتصر فيه على بعض سور القرآن التي تحتوي على آيات الأحكام، واتخذ منهجاً في تفسيرها وذلك بالرجوع الى أحاديث الأحكام، وأسباب النزول، وأقوال الفقهاء، ومما لوحظ عليه استشهاده بأحاديث كثيرة دون بيان الصحيح منها والضعيف.

فجاءت هذه الدراسة بتتبع الأحاديث الواردة في المجلد الثاني ولم ترد في الصحيحين أو أحدهما، ولم يكن موضوعها أسباب النزول، فقامت الباحثة بدراستها والحكم عليها وفق منهج النقد عند المحدثين، ليتبين بعد الاستقراء أنّ عددها (102) حديثاً.

وتعد هذه الدراسة استكمالاً لمشروع تخريج أحاديث الكتاب والحكم عليها ما لم ترد في الصحيحين، والتأكد من عزوها إلى مصادرها الأصلية، ومدى الدقة في تعامل الصابوني مع قواعد النقد الحديث.

لذا فهي تأتي في ضوء خطوة علمية تهدف إلى خدمته، وقد وسمت هذه الدراسة بـ: "**أحاديث كتاب "روائع البيان للصابوني" دراسة وتخريج من سورة (النور) حتى نهاية الكتاب**"

أهمية الدراسة

1. تأتي أهمية هذه الدراسة بكونها تتعلق بخدمة أعظم الكتب وأجلها، وهو كتاب الله تعالى، وقوفاً على أحاديث الأحكام التي تبيّن آياته، لمعرفة صحتها، وفق منهج نقد المحدثين.
2. لما لكتاب روائع البيان تفسير آيات الأحكام من أهمية في الوقت المعاصر، فهو يعد من المراجع التي تدرّس في مرحلة الدراسات العليا، في مساق آيات الأحكام، والوقوف على درجة أحاديثه أمر ضروري.

مشكلة الدراسة

قامت الدراسة بالإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما درجة الأحاديث الواردة في كتاب روائع البيان تفسير آيات الأحكام، والتي لم ترد في الصحيحين؟
2. ما مدى انطباق شروط الحديث الصحيح والحسن لذاته على الأحاديث الواردة في كتاب روائع البيان تفسير آيات الأحكام؟
3. كيف تعامل الشيخ الصابوني مع الأحاديث التي أوردها في كتابه روائع البيان؟

أهداف الدراسة

قامت الدراسة بتحقيق الأهداف الآتية:

1. الوقوف على درجة الأحاديث الواردة في كتاب روائع البيان تفسير آيات الأحكام.
2. بيان مدى انطباق شروط الحديث الصحيح والحسن على الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام الواردة في كتاب روائع البيان.
3. بيان طريقة الشيخ الصابوني في تعامله مع الأحاديث التي أوردها في كتابه روائع البيان.

منهجية الدراسة

قامت الدراسة وفق المناهج الآتية:

المنهج الاستقرائي: القائم على استقراء أحاديث الأحكام التي أوردها الشيخ الصابوني في كتابه روائع البيان، ولم ترد في الصحيحين أو في أحدهما، ولم يكن موضوعها أسباب النزول.

المنهج النقدي: وذلك بدراسة أحاديث كتاب روائع البيان للصابوني وفق منهج النقد عند المحدثين، وبيان أهم المآخذ التي أخذت على الكتاب من حيث التعامل مع الأحاديث.

الدراسات السابقة:

في حدود اطلاعي وبعد الرجوع الى المكتبات العلمية لم أجد دراسة تتعلق بتخريج ودراسة أحاديث كتاب روائع البيان والحكم عليها وفق منهج نقد المحدثين، وقد وُجدت بعض الدراسات القريبة منها، ومن أهمها:

دراسة بعنوان:**(منهج الصابوني في كتابه روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن)**[1]، وهي عبارة عن بحث محكم للباحث: عوض سعيد عاشور العفاري، وهدفت تلك الدراسة إلى التعرف على منهج الإمام الصابوني في كتابه روائع البيان، ولم تتطرق إلى تخريج الأحاديث الواردة فيه، الأمر الذي ستقوم الباحثة بدراسته دراسة استقرائية تامة – في حدود المجلد الثاني–، وفق قواعد النقد والبحث العلمي.

خطة البحث:

تكونت الدراسة من مقدمة ثلاثة فصول، وخاتمة.

الفصل الأول: مدخل لدراسة مفاهيم الدراسة

المبحث الأول: مفهوم التخريج وأهميته وفوائده.

المبحث الثاني: التعريف بالشيخ الصابوني، وبكتابه روائع البيان.

المبحث الثالث: التعريف بأحاديث الأحكام، وأهم مصنفاتها.

[1] العفاري، عوض سعيد عاشور، **منهج الصابوني في كتابه روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن**، بحث محكم، (جامعة حضرموت، كلية التربية المهرة، مجلة المهرة للعلوم الإنسانية، 2021).

الفصل الثاني: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة النور، ولقمان، والأحزاب، وسبأ، وص، ومحمد، والحجرات والواقعة، والمجادلة، والممتحنة، والجمعة، والطلاق والمزمل

المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة النور.

المبحث الثاني: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة لقمان.

المبحث الثالث: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الأحزاب.

المبحث الرابع: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة سبأ.

المبحث الخامس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة ص.

الفصل الثالث: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة محمد، والحجرات والواقعة، والمجادلة، والممتحنة، والجمعة، والطلاق والمزمل

المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة محمد.

المبحث الثاني: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الحجرات.

المبحث الثالث: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الواقعة.

المبحث الرابع: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة المجادلة.

المبحث الخامس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الممتحنة.

المبحث السادس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الجمعة.

المبحث السابع: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الطلاق.

المبحث الثامن: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة المزمل.

الفصل الرابع: طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث في كتابه روائع البيان، ومن المآخذ على ذلك

المبحث الأول: طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث في كتابه روائع البيان

المبحث الثاني: من المآخذ على طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الأول

مدخل إلى مفاهيم الدراسة

المبحث الأول: مفهوم التخريج وأهميته وفوائده.

قبل البدء بدراسة وتخريج أحاديث كتاب "روائع البيان للصابوني" لا بد من الوقوف على مفهوم التخريج، وأهميته، وبيان فوائده، وبيان ذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: مفهوم التخريج

أولا: التخريج لغةً

يعود أصل التخريج في اللغة الى مادة الفعل الثلاثي خرج، أي: ظهر، وهو مشتق من خرج يخرج خروجاً، نقيض دخل دخولاً، وهو النفاذ عن الشيء[1]، ويقال عام فيه تخريج إذا أنبت بعض المواضع ولم ينبت بعض، وأخرج: مر به عام نصفه خصب ونصفه جدب؛ وتخريج الأرض أن يكون نبتها في مكان دون مكان[2]، ويقال: خرج الرجل أصحابه: أي علمهم وأخرجهم من الجهل[3]، وخرج فلان وغيره: برز من موضعه أو مقره وظهر[4]،

---

[1] ابن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر، 1399هـ)، (175/2)، وينظر: الفيروز آبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: 817هـ)، **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسُوسي، (لبنان، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط8، 1426 هـ)، (185/1)، والزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، (ت: 1205هـ)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: مجموعة من المحققين، (دار الهداية)، (508/5).

[2] ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ)، **لسان العرب**، (بيروت، دار صادر، ط3، 1414 هـ)، (253/2).

[3] الحميري، نشوان بن سعيد اليمني (ت: 573هـ)، **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، (لبنان، بيروت، دار الفكر المعاصر– سورية، دمشق، دار الفكر، ط1، 1999 م)، (1776/3).

[4] عمر، أحمد مختار عبد الحميد (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، (عالم الكتب، ط: 2، 1429 هـ – 2008 م)، (625/1).

قال تعالى:﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ﴾ [الفتح: 29] أي كزرع أظهر نباته وطرفه[1]، أو "زرع نام قوي، يخرج فرخه من قوته وخصوبته. ولكن هذا الفرخ لا يضعف العود بل يشده"[2].

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا ۝٢٩﴾ [النازعات: 29] أي: "أبرز وأظهر نهارها ونوره"[3].

فجميع ما ذكر يتضمن معنى الظهور والبروز، وورد أيضاً: "الاستخراج والاختراج: الاستنباط، واخترجه واستخرجه: طلب إليه أو منه أن يخرج"[4].

ويأتي استعمال معناه من الظهور والنفاذ في الأعيان أو المعاني، فمن الأعيان: خروج الشمس من تحت السحاب، وخروج السحابة، وخروج الرجل من بلد لآخر، أي سفره، ومن المعاني: فلان يحب الخروج؛ أي الظهور[5].

وهو قريب من هذا المعنى في اصطلاح المحدّثين، فهو بمعنى إظهار الحديث وإبرازه للناس، فقد قيل لعمل الذي يخرج الحديث من بطون الكتب: تخريج، فهنا يتبين لنا مناسبة المعنى اللغوي للمعنى الاصطلاحي.

---

[1] القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (ت: 671هـ)، **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة، دار الكتب المصرية، 1384هـ - 1964 م، ط2)، (294/16).

[2] سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي (ت: 1385هـ)، **في ظلال القرآن**، (القاهرة، دار الشروق، ط17، 1412هـ)، (3332/6).

[3] الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: 427هـ)، **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، (دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت، ط1، 1422، هـ-2002م)، (127/10).

[4] الزبيدي، **تاج العروس**، (516/5).

[5] ينظر: ابو زيد، بكر بن عبد الله: **التأصيل لأصول التخريج** وقواعد الجرح والتعديل، (المملكة العربية السعودية، الرياض، دار العاصمة، ط1، 1413هـ)، (51/1).

التخريج اصطلاحاً:

لم يضع المتقدمون تعريفاً اصطلاحياً للتخريج، لأن اطلاعهم على مصادر السنة كان اطلاعاً واسعاً، فكانت لهم معرفة ودراية بمصادر الحديث الأصلية وصلتهم بها وثيقة، وأنهم كانوا يعرفون الحديث الشريف بمجرد معرفة رجال سنده[1].

واستعمل المحدثون من المتأخرين مصطلح التخريج في عدة اعتبارات، ومن ذلك عند ذكرهم الحديث النبوي الشريف بسنده وبذكر مخرجه[2]، وعند قولهم بعد ذكر الحديث: أخرجه فلان، ومثاله قولهم: هذا الحديث أخرجه البخاري، أي ساقه مسنداً[3].

لذا وُجد أن مصطلح التخريج يطلق على عدة معان، منها[4]:

1. إظهار الحديث وإبرازه للناس.
2. رواية الحديث، ومثال ذلك قولهم: أخرجه البخاري، أي رواه وأبرز مصدره فيه.
3. الدلالة على مواضع الحديث وعزوه إلى مصادره الأصلية، مع ذكر أحوال الإسناد بإيجاز.
4. التأليف، ومثاله قولهم: خرّج لنفسه معجماً، بمعنى: ألف كتاباً في أسماء شيوخه.

والتخريج بمعنى جمع طرق الألفاظ وهو: "أن تعمد إلى حديث فتجمع طرقه: أسانيدها ومتونها، من الكتب الحديثية التي تقوم على الإسناد، لا الكتب الناقلة عنها، ثم التأليف بينها لتحرير مواضع الاتفاق والافتراق في

---

[1] ينظر: الطحان، محمود، **أصول التخريج ودراسة الأسانيد**، (الرياض، مكتبة المعارف، ط3، 1417هـ)، ص13.

[2] ينظر: الطحان، **أصول التخريج**، ص9.

[3] ينظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت: 852هـ)، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، (دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ)، (53/1).

[4] ينظر: العكايلة، سلطان، وآخرون، **الواضح في فن التخريج ودراسة الأسانيد**، (الأردن، عمان، دار الحامد، 2004م)، ص29.

الأسانيد، فتتبين المتابعات والشواهد، وفي المتون، فيتبين ما فيها من التوافق اللفظي والمعنوي، والزيادة والاختلاف"[1].

ويمكن القول بأن تخريج الحديث: هو جمع أسانيد الحديث من مصادرها الأصلية والحكم عليها.

وهو ما ستقوم عليه الدراسة، من جمع أسانيد الحديث من مصادرها الأصلية والحكم عليها وفق منهج نقد المحدثين.

المطلب الثاني: أهمية علم التخريج وفوائده

أولا: أهمية علم تخريج الحديث

يعد علم التخريج من أهم العلوم التي تخدم القرآن الكريم والسنة معاً؛ لأن به تعرف مواضع الأحاديث في مصادر السنة وأسانيدها ورواياتها، ومراتبها من حيث الصحة أو الضعف، وذلك لأن أغلب الأحكام الفقهية مبيّنة في السنة النبوية؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: 44]

ثانيا: فوائد علم تخريج الحديث:

لعلم تخريج الحديث فوائد كثيرة، من أبرزها:

1. معرفة مصادر الحديث، فالباحث بالتخريج يستطيع أن يعرف من أخرجه من أئمة الحديث، وأن يعرف مكانه في كتب السنة الأصلية[2].
2. جمع أكبر عدد من طرق الحديث وأسانيده[3].

---

[1] الجديع، عبد الله بن يوسف: **تحرير علوم الحديث**، (لبنان، بيروت، مؤسسة الريان، ط1، 1424هـ)، (736/2).

[2] ينظر: ابن حجر: **التلخيص الحبير**، (54/1).

[3] ينظر: السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (ت: 902هـ)، **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي**، تحقيق: علي حسين علي، (مصر، مكتبة السنة، ط1، 1424هـ)، (299/3).

3. معرفة حال الإسناد بعد تتبع الطرق، ومقابلتها ببعضها، فيتبين ما فيها من اتصال أو انقطاع أو غيره[1].
4. معرفة حال الحديث بعد تتبع الطرق، فقد نجد حديثاً ضعيفاً من طريق ما، ثم نجد له طرقاً صحيحة، وقد نجد إسناداً منقطع، وبالتخريج نجد ما يزيل هذا الانقطاع[2].
5. تمييز المهمل وتعيين المبهم من رواة الإسناد[3].
6. معرفة أقوال الأئمة في الحديث، وحكمهم عليه من حيث الصحة والضعف[4].

المبحث الثاني: التعريف بالشيخ الصابوني، وبكتابه روائع البيان تفسير آيات الأحكام.

قبل البدء بدراسة وتخريج أحاديث كتاب روائع البيان للصابوني لا بد من التعريف بالشيخ الصابوني، وبكتابه: روائع البيان تفسير آيات الأحكام، وبيان ذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بالشيخ الصابوني:

أولا: اسمه ونسبه، مولده ونشأته ووفاته[5]:

هو الأستاذ الشيخ محمد بن علي بن جميل الصابوني، ولد في مدينة حلب بسوريا (1930)، ونشأ في بيت علم ودين، فوالده من علماء حلب، وكان مسؤول الوعظ والتدريس في الجامع الأموي الكبير، وهذا كان له الأثر الكبير على نشأة الصابوني العلمية والدينية، فتعلم منه اللغة العربية، وعلوم الدين والفرائض، لذلك نشأ الشيخ محباً للعلم راغباً في تحصيله.

---

[1] ينظر: ابن حجر: **التلخيص الحبير**، (55/1).
[2] ينظر: العكايلة، وآخرون: **الواضح في فن التخريج ودراسة الأسانيد**، ص 35.
[3] ينظر: العكايلة، وآخرون: **الواضح في فن التخريج ودراسة الأسانيد**، ص 36.
[4] ينظر: المحمدي، عبد القادر مصطفى، **الميسر في علم تخريج الحديث النبوي**، بحث محكم، (كلية العلوم الاسلامية، جامعة الأنبار، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاسلامية، العدد 8، 2010م)، ص 231.
[5] ينظر: شحادة، عصام أحمد عرسان: **الصابوني ومنهجه في التفسير من خلال كتابه صفوة التفاسير**، رسالة ماجستير، إشراف: حسين النقيب، (نابلس، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، أصول الدين، 2013). (ص 8-15).

بدأ الشيخ الصابوني حفظ القرآن الكريم في حلقات الكتاب، وأتم حفظه وهو في الثانوية، ودرس في الثانوية الشرعية، ودراسته فيها كانت تجمع بين العلوم الشرعية (كالتفسير والفقه والحديث، وغيرها) والعلوم الكونية (كالفيزياء والكيمياء والهندسة والجبر واللغة الإنجليزية والتاريخ والجغرافيا وغيرها).

ثم التحق بكلية الشريعة في الأزهر الشريف، وحصل على شهادة (العالمية وتخصص القضاء الشرعي)، عام (1954).

وبعد ذلك عمل أستاذاً في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة، في المملكة العربية السعودية، فدرّس فيها ما يزيد عن عشرين عاماً.

واشتهر الشيخ الصابوني في البحث والتأليف، ونظراً لنشاطه العلمي أسندت إليه جامعة أم القرى تحقيق بعض الكتب، فأصبح باحثاً علمياً في مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ثم تفرغ بعد ذلك للتأليف والبحث العلمي، فألف العديد من الكتب.

ثانيا: شيوخه وتلاميذه[1]:

تلقى الشيخ الصابوني العلم على يد كثير من الشيوخ، فمنهم من حفظ القرآن على يديه، ومنهم من علمه الحديث ومنهم من أخذ عنه التفسير، ومن شيوخه:

1. الشيخ محمد سعيد الإدلبي، وهو أكبر شيوخه.
2. الشيخ محمد نجيب سراج، الذي درس على يديه الحديث والتفسير.
3. الشيخ أحمد الشماع، الذي تعلم على يديه الفقه الحنفي.
4. الشيخ محمد راغب الطباخ، الذي درس على يديه التاريخ.
5. شيخ القراء محمد نجيب خياطة، الذي درس على يديه القرآن الكريم.

[1] ينظر: العفاري، عوض سعيد عاشور، **منهج الصابوني في كتابه روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن**، بحث محكم، (جامعة حضرموت، كلية التربية المهرة، مجلة المهرة للعلوم الإنسانية، 2021). (ص23 – 24)

وأما تلامذة الشيخ الصابوني فكثيرون، نظراً لكثرة من حضر دروسه التعليمية، ومن تلامذته:

1. الدكتور صالح بن حميد، إمام الحرم المكي، ورئيس مجلس الشورى في السعودية.
2. الدكتور أسامة الخياط، إمام المسجد الحرام.
3. الدكتور راشد الراجح، مدير جامعة أم القرى في المملكة العربية السعودية.
4. الدكتور أحمد الحميد، وهو دكتور في جامعة أم القرى في المملكة العربية السعودية.
5. الشيخ سيد محمد علوي المالكي، كان مدرساً في الجامعة.

ثالثا: آثاره ومؤلفاته[1]:

كان الشيخ محمد الصابوني أستاذاً في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بمكة المكرمة، وكان نشطاً في علوم القرآن والتفسير، فألف في التفسير وعلوم القرآن، أكثرها مختصرات، مثل " مختصر تفسير ابن كثير"، و "مختصر تفسير الطبري"، وغيرها من المؤلفات التي كتب الله لها القبول والانتشار، وقد تُرجم الكثير منها إلى لغات عدة، كالإنجليزية والتركية، والفرنسية وغيرها.

ومن مؤلفاته: كتاب روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، والتبيان في علوم القرآن، وصفوة التفاسير، ومن كنوز السنة، والمواريث في الشريعة الإسلامية، وقبس من نور القرآن، والتفسير الواضح الميسر.

وللشيخ الصابوني رحمه الله جهود في الدعوة غير الكتابة والتأليف، فقد كان له دروس في التفسير والإفتاء يلقيها على طلبة العلم في كثير من المساجد، وكان له دروس يومية في الحرم المكي في مكة المكرمة، وكان له كرسي خاص في بيت الله الحرام يعرف بكرسي الشيخ الصابوني.

[1] ينظر: مكرم الله، طارق طه: **جهود العلامة الشيخ محمد علي الصابوني في علم التفسير**، (ماليزيا، كلية معارف الوحي، مجلة مقاربات، العدد 10). (ص 83-88).

رابعا: أقوال العلماء فيه:

أثنى كثير من أهل العلم على الشيخ الصابوني، وعلى علمه ومؤلفاته وجهوده العلمية، وممن أثنى عليه:

شيخ جامع الأزهر: الدكتور عبد الحليم محمود، حيث قال: "فقد أطلعني الأخ الأستاذ محمد علي الصابوني على شيء من كتابه الجديد "صفوة التفاسير"، وهو كتاب تحرى فيه المؤلف ذكر أصح الآراء في تفسير كتاب الله تعالى مع الاختصار والسهولة، وإذا كان اختيار المرء قطعة من عقله، فإنه لا شك أن المؤلف وفق توفيقاً كبيراً في الاختيار من أمهات كتب التفاسير التي رجع إليها على علم وبصيرة..."[1]

رئيس ندوة العلماء بلكنهو– الهند: الشيخ ابو الحسن علي الحسني الندوي، حيث أثنى عليه بقوله: " كان صديقنا الفاضل فضيلة الشيخ محمد علي الصابوني موفقاً كل التوفيق في وضع كتابه "صفوة التفاسير" فقد وفر على طلبة علم التفسير وقتاً طويلاً، وأخذ بيدهم إلى ما هو عصارة دراسته وخلاصة التفاسير، لا يقدر على ذلك إلا من توسعت دراسته وسلم ذوقه وحسنت ممارسته لفن التدريس، فاستحق بذلك شكر طلبة العلم والمشتغلين بفن التفسير"[2].

رئيس قسم الدعوة وأصول الدين بكلية الشريعة بمكة المكرمة: الشيخ محمد الغزالي، حيث قال فيه:" الشيخ محمد علي الصابوني _ جزاه الله خيراً _ استطاع أن يتوسط في مسلكه العلمي فأفاد أجمل كما ابتعد عن الشطط الذي وقع فيه البعض..."[3].

---

[1] الصابوني، محمد علي، **صفوة التفاسير**، (المقدمة)، تحقيق: محمد بسام الاسطواني، (بيروت، دار القرآن الكريم، ط4، 1402هـ)، (6/1).

[2] الصابوني: **صفوة التفاسير**، (9/1).

[3] الصابوني: **صفوة التفاسير**، (17/1).

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب:

كتاب روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن، يقع في جزئين، كل جزء مقسّم إلى محاضرات معنونة ومختارة في تفسير آيات الأحكام؛ الجزء الأول منه يحتوي على أربعين محاضرة، والجزء الثاني فيه ثلاثين محاضرة.

ومما تميّز به الكتاب:

1. جمع المؤلف بين التأليف القديم والحديث، فالقديم من حيث الأفكار وغزارة المادة، والحديث من حيث العرض وسهولة الأسلوب والتنسيق.
2. بين الصابوني في مقدمة كتابه منهجه في تناول آيات الأحكام في الكتاب[1]، وأشار أنه سيتناولها من خلال عشرة وجوه، هي:

- التحليل اللفظي، وكان يستشهد بأقوال علماء اللغة وأقوال المفسرين.
- ذكر المعنى الإجمالي للآيات بشكل مختصر.
- إذا كان للآية الكريمة سبب النزول ذكره.
- كان يبين وجه الارتباط بين الآية السابقة واللاحقة.
- إيراد وجوه القراءات المتواترة.
- إيراد وجوه الإعراب باختصار.
- ذكر لطائف التفسير، وتشمل الدقائق العلمية والأسرار والنكات البلاغية.
- الأحكام الشرعية، مع ذكر أدلة الفقهاء، ثم يرجح بين الأدلة.
- ذكر ما ترشد إليه الآيات بإيجاز.
- خاتمة البحث، وهي حكمة التشريع لآيات الأحكام التي ذكرها.

[1] ينظر: الصابوني، محمد علي: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (دمشق، مكتبة الغزالي، بيروت، مؤسسة مناهل العرفان، ط3، 1400 هـ - 1980 م)، (8/1).

وقد التزم بذلك –في الأعم الأغلب– في جزئي الكتاب سوى بعض المواضع، ففي مواضع كثيرة لم يذكر ما ترشد إليه الآيات الكريمة، والحكم التشريعية فيها، وفي بعض الأحيان يقدم أو يؤخر أحد الوجوه التي ذكرها على غيره، فأحياناً يقدم وجوه القراءات على أسباب النزول[1].

3. جمعه بين الأصالة والمعاصرة، وذلك باعتماده على المصادر القديمة، مع الاستفادة من المؤلفات الحديثة، مثل كتاب في ظلال القرآن لسيد قطب، وتفسير آيات الأحكام للسايس.
4. رد الصابوني على الشبهات التي أثارها أعداء الدين، وضعاف الإيمان من المسلمين، ومن ذلك رده على شبهة تعدد الزوجات للنبي صلى الله عليه وسلم [2].
5. غير متعصب لمذهب فقهي أو فرقة إسلامية خاصة عند ترجيحه بين الأدلة، فهو يرجح حسب الأدلة.

المبحث الثالث: التعريف بأحاديث الأحكام، وأهم مصنفاتها.

للسنةِ النبوية أهميةٌ بالغة عند علماء المسلمين، لذلك اهتموا بجمعها، ودراستها، وبيان الأحكام المستنبطة منها سواء في العقيدة أو التشريع أو الأخلاق، وهذا أدى إلى ظهور علم يعتبر الأساس في بناء الأحكام الشرعية، علمٌ يربّي الملكة الفقهية والقدرة الاستنباطية في نفس الطالب، ويعرف من خلاله كيف وصل العلماء إلى الأحكام من أدلتها. وبما أنّ كتاب الشيخ الصابوني قد استدل بأحاديث الأحكام عند تفسيره لآيات الأحكام، كان لا بد من التعريف بأحاديث الأحكام وبيان أهم مصنفاتها.

المطلب الأول: التعريف بأحاديث الأحكام لغة واصطلاحا.

مصطلح "أحاديث الأحكام" مركّب إضافي مكونة من (أحاديث) وهو مضاف، و(الأحكام) وهو مضاف إليه، لذلك سنعرّف كل كلمة منها على حدة على النحو الآتي:

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (591/2).
[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (314/2).

أولا: تعريف الأحاديث لغة واصطلاحاً:

معنى الأحاديث لغة: جمع حديث، وجذره "حدث"، قال ابن فارس: "حدث: الحاء والدال والثاء أصل واحد، وهو كون الشيء لم يكن، يقال حدث أمر بعد أن لم يكن، والحديث من هذا، لأنه كلام يحدث منه الشيء بعد الشيء"[1].

ويطلق على "الخبر قليله وكثيره، و(استحدث) خبرا وجد خبرا جديدا. ورجل (حَدَث) بفتحتين أي شاب فإن ذكرت السن قلت: (حديث) السن[2]، و(حدث) تكلم وأخبر وروى حَدِيث رَسُول الله (صلى الله عَلَيْهِ وَسلم)[3].

ومن هنا نستنتج أن الأحاديث جمع حديث، والحديث في اللغة له عدة معان: الأول: الجديد من الأشياء، والثاني: الخبر يأتي على القليل والكثير، والثالث: ما يحدّث به المحدّث تحديثا.

معنى الحديث في اصطلاح المحدثين: "ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خِلْقِيٍّ أو خُلُقِيٍّ"[4].

ثانيا: تعريف الأحكام:

معنى الأحكام لغة: مفردها حكم، قال ابن فارس: "(حَكَمَ) الحاء والكاف والميم أصل واحد، وهو المنع. وأول ذلك الحكم، وهو المنع من الظلم. وسميت حكمة الدابة لأنها تمنعها[5].

---

[1] ابن فارس: **معجم مقاييس اللغة**، (36/2).

[2] الرازي، زين الدين (666هـ)، **مختار الصحاح**، ط5، 1967م، الدار النموذجية، بيروت، (ص68). ينظر: الزبيدي: **تاج العروس** (205/5) (208/5). مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار)، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة، (159/1).

[3] ينظر: الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (170هـ)، **العين**، دار ومكتبة الهلال، تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، (177/3). مجمع اللغة العربية بالقاهرة: **المعجم الوسيط**، (159/1).

[4] **عتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث. ط3، دار الفكر– دمشق. (1981) (ص: 26). انظر: الأحمد** نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق 12هـ)، **دستور العلماء: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون**، عرّب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت، ط1، 2000م، (11/2).

[5] ابن فارس، أبو حسين أحمد بن زكريا (ت 395هـ)، **مقاييس اللغة**، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر– بيروت، 1399هـ/1979م، (91/2).

ويأتي الحكم في اللغة على عدة معانٍ، وهو على النحو الآتي:

- الحُكم(بالضم): "القضاء، وجمعه: أحكام، وقد حكم عليه بالأمر حكما وحكومة وبينهم كذلك، والحاكم: منفذ الحكم"[1].
- الحَكَم: "معروف حَكم يحكم حكما، والله عز وجل الحاكم العدل، والحَكم العدلُ في حكمه"[2].

الحُكم: العلم والفقه[3]، قال الله تعالى: ﴿وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡحُكۡمَ صَبِيّٗا ١٢﴾ [مريم: 12]، أي علما وفقها.

- (الحكم) أيضا الحكمة من العلم، و(الحكيم) العالم وصاحب الحكمة[4].

وبعد النظر وُجد أن مادة (حَكَمَ) جاءت على عدة معانٍ وهي: المنع، والقضاء، والعدل، والعلم والفقه، والحكمة، وجميعها تشترك في معنى المنع.

معنى الأحكام اصطلاحاً: ورد تعريف الحكم اصطلاحا بعدة اعتبارات، منها ما كان منسوبا إلى البشر، ومنا ما كان منسوبا إلى الله تعالى، ومن ذلك:

"هو الفصل بين الخصوم بموجب العلم من البشر، ومن الله صنع بموجب الحكمة ﴿عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ﴾ [التوبة: 129]، يعني: به وثقت وعليه اعتمدت[5]. وقال الراغب الأصفهاني: هو الحكم أن تقضي بأنه كذا، أو ليس بكذا،

---

[1] الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت817هـ)، **القاموس المحيط**، ت: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط8، (1426هـ، 2005م)، (ص1095).

[2] ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن (ت321هـ)، **جمهرة اللغة**، ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين– بيروت، ط1، 1987م، (564/1).

[3] ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي(ت711هـ)، **لسان العرب**، دار صادر– بيروت، ط3، (1414هـ)، (140/12).

[4] ينظر: الرازي: **مختار الصحاح**، (ص 78).

[5] السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد المروزي(ت489هـ)، **تفسير القرآن**، دار الوطن– الرياض، ط1، (1418هـ/1997م)، (48/3).

سواء ألزمتَ ذلك غيره أو لم تلزمه[1]، وأما تعريفه عند المناويّ: فهو الحكم بالشيء على الشيء حقاً كان أو باطلاً[2]، وعرّفه الصابوني: بأنه القضاء والفصل في الخصومات بين الناس[3].

وبناءً على ما سبقَ يمكن القول بأن الحُكُم إن كان مضافاً الى الله يأتي بمعنى المنفرد بالقضاء فيما خلق، وأنه القائم على تدبير شؤونهم، وإن كان مضافاً إلى البشر فيأتي بمعنى إدارة شؤون الرعيّة والفصل في الخلافات بينهم بالحق وبما أمر الله.

ثالثا: التعريف بأحاديث الأحكام:

لقد اعتنى العلماءُ من المتقدمين والمتأخرين بدراسة هذا النوع من الأحاديث عناية فائقة، وعلى الرغم من ظهور مصطلح خاص بها في وقت مبكر، إلا أنهم لم يهتموا بوضع تعريف خاص لها، ويمكن القول بأن تعريف أحاديث الأحكام: **الأحاديث النبوية التي تتضمن حكماً شرعياً**[4].

المطلب الثاني: مصنفات أحاديث الأحكام

مصنفات أحاديث الأحكام كغيرها من المصنفات في علوم الفقه والأصول والتفسير، مرت بمراحل عدة، حتى نضجت واستقرت، وفي سياق ذلك يقول عتر: "كان التصنيف في الأحكام أسبق من غيره فيما سمي بالموطآت، ثم توسع تصنيف الحديث بعد ذلك، فشمل الأحكام وغيرها في كتب الجوامع والمسانيد، وعنيت مصنفات بأحاديث الأحكام بالتصنيف، وأفردت بالتأليف، وهكذا كثرت كتب الأحاديث التي تعنى بالأحكام أو تختص بها"[5].

---

[1] الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد(ت502هـ)، **المفردات في غريب القرآن**، ت: صفوان عدنان الداوديّ، دار القلم– بيروت، ط1، 1412هـ، (248/1). ينظر: الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني (ت 1094هـ)، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، ت: عدنان درويش وحمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، (ص380).

[2] المناوي، محمد عبد الرؤوف (ت 1031هـ)، **التوقيف على مهمات التعاريف**، تحقيق محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر– بيروت، ط1، 1410هـ، (ص127).

[3] ينظر: الصابوني، محمد علي، **مختصر تفسير ابن كثير**، دار القرآن الكريم – بيروت، ط7، (1402هـ، 1981م)، (408/1).

[4] الفوارعة، آلاء سعيد، **أحاديث الأحكام دراسة تأصيلية**. (رسالة دكتوراة غير منشورة) الجامعة الأردنية (2015)، (ص 28)

[5] عتر، نور الدين، **إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام**، كلية الشريعة، جامعة دمشق، ط1، 1998م، (ص14).

ومن أهم ما صُنف في أحاديث الأحكام خاصة:

1. المنتقى لابن الجارود (ت307هـ)، (وكتاب المنتقى، أي المختار من السنن المسندة عنه (صلى الله عليه وسلم) في الأحكام)[1].
2. العمدتان لعبد الغني المقدسي الجماعيلي (ت600 هـ): عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام مما اتفق عليه الشيخان، والعمدة الكبرى.
3. دلائل الأحكام من أحاديث الرسول لأبي المحاسن يوسف بن رافع بن شداد الحلبي (ت632هـ).
4. السنن والأحكام عن المصطفى صلى الله عليه وسلم لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد ضياء الدين المقدسي(ت643هـ).
5. المنتقى من أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم لابن تيمية (ت 652هـ) انتقاها من الكتب الستة ومسند أحمد، وصرح مصنفه باختصاصه بأحاديث الأحكام في مقدمته: (هذا كتاب يشتمل على جملة من الأحاديث النبوية التي ترجع أصول الأحكام إليها ويعتمد علماء الإسلام عليها)[2].
6. الأربعون في الأحكام للمنذري عبد العظيم بن عبد القوي (ت656هـ)، وكلها في الأحكام.
7. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام للنووي (ت676هـ)، ومن أهم ما يميز هذا الكتاب التنبيه على الأحاديث الضعيفة في أواخر الكتاب حيث قال:(وقد استخرت الله الكريم الرؤوف الرحيم في جمع مختصر في الأحكام اعتمد فيه الصحيح والحسن وأفرد الضعيف في أواخر الأبواب تنبيهاً على ضعفهِ لئلا يغتر به)[3].
8. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج لابن الملقن (ت804هـ).

---

[1] الكتاني، محمد بن جعفر الإدريسي(1345هـ)، **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**، ت: محمد الزمزمي، دار البشائر – بيروت، ط6، 2000م، (ص25).

[2] أبو البركات عبد السلام بن تيمية(652هـ)، **المنتقى من أخبار المصطفى**، ت: محمد حامد الفقي، المطبعة الرحمانية، مصر، ط1، 1931م، (3/1).

[3] النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف(676هـ)، **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**، ت: حسين الجمل، الرسالة– بيروت، ط1، 1997م، (59/1).

9. آثار السنن لمحمد بن علي النيموي (ت1322هـ)، وأحاديثه 1114 حديث.

10. فيض الغفار في أحاديث المختار لمحمد بن أحمد الداه الشنقيطي (ت1389هـ)، جميع أحاديثه في الأحكام إلا آخر حديثين في الإيمان.

الفصل الثاني

تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة النور، ولقمان، والأحزاب، وسبأ، وص

المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة النور.

المطلب الأول: المحاضرة الأولى: سورة النور مدنية بالإجماع

1- "عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَثْنَنِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، أَلَا وَلَا لُقَطَةٌ مِنْ مَالِ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُمْ، فَلَهُمْ أَنْ يُعْقِبُوهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُمْ"[1].

وقد أورد الصابوني من الحديث موضع الدلالة: "ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه"[2].

الحديث أخرجه أبو داود في سننه (3804)، (4604)، وأحمد في مسنده (17174)، من طرق عن عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي، وأخرجه الترمذي في جامعه (2664)، والدارمي في مسنده (606)، وابن ماجه في سننه (12)، (3193)، وأحمد في مسنده (17193)، (17194)، من طريق عن الحسن بن جابر اللخمي، أبي عبد الرحمن الكندي.

كلاهما (عبد الرحمن بن أبي عوف، الحسن بن جابر) عن المقدام بن معدي كرب، مرفوعاً.

---

[1] ابن حنبل، أحمد أبو عبد الله بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ): **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، (مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ- 2001م) مسند الشاميين، حديث المقدام بن معدي كرب الكندي أبي كريمة (1)، عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (17174)، (410/28).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (23/2).

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- جهالة الحسن بن جابر اللخمي، أبو عبد الرحمن الشامي الحمصي، لم يرد فيه جرح ولا تعديل[1]، وقال ابن حجر: مقبول[2].
- جهالة عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي[3]، تفرد بتوثيقه العجلي، وقال: شامي تابعي ثقة، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الذهبي: ثقة[4]، وقال ابن حجر: ثقة[5].

قالت الباحثة: هو مجهول الحال، وتوثيق العجلي غير معتبر لأنه اشتهر بتوثيق المجاهيل.

وقال الترمذي:" هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه"[6]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح"!**[7]**، وقال الألباني: "إسناده حسن في المتابعات"!**[8]**.

2- "عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا زَنَى بِامْرَأَةٍ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجُلِدَ الْحَدَّ، ثُمَّ أُخْبِرَ أَنَّهُ مُحْصَنٌ فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ" [9].

---

[1] البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، **التاريخ الكبير**، (الدكن، حيدر آباد، دائرة المعارف العثمانية)، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، (288/2)، المزي: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي (ت: 742هـ): **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1400 – 1980). (72/6).

[2] ابن حجر أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **تقريب التهذيب**، تحقيق: محمد عوامة، (سوريا، دار الرشيد، ط1، 1406 – 1986)، (ص159).

[3] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت: 852هـ): **الإصابة في تمييز الصحابة**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415 هـ)، (152/8)، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني ت: 852هـ: **تهذيب التهذيب**، (الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط1، 1326هـ)، (541/2).

[4] الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن قَايْماز (ت: 748هـ): **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، تحقيق: محمد عوامة وأحمد الخطيب، جدة، مؤسسة علوم القرآن، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط1، (1413هـ – 1992م)،(274/3).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب**، (594/1).

[6] الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (ت: 279هـ): **الجامع الكبير– سنن الترمذي**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، (1998 م)، (38/5).

[7] ابن حنبل: مسند **أحمد**، (411/28).

[8] الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ): **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، (الرياض، مكتبة المعارف، ط1، 1416 هـ – 1996 م)، (873/6).

[9] أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الحدود، باب رجم ماعز بن مالك، حديث رقم (4438)، (151/4)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، ط3. مكتبة الغزالي، دمشق، (1980م) (27/2)، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثالث.

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (4438)، (4439) والنسائي في الكبرى مرفوعا(7173)، وموقوفاً (7174)، كلاهما من طرق عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، مرفوعا.

قالت الباحثة: الحديث ضعيف مرفوعاً وموقوفاً؛ بسبب الانقطاع، ففي إسناده عنعنة ابن جريج وأبي الزبير وكلاهما يدلس[1]، وابن جريج اختلف النقاد على حاله[2]، قال يحيى بن سعيد القطان: صدوق، وقال النسائي أنه لم يسمع ابن جريج من أبي الزبير، ووصفه النسائي بالتدليس، وقال ابن حبان: "وكان من فقهاء أهل الحجاز وقرائهم ومتقنيهم، وكان يدلس"، وقال عنه الدارقطني: شر التدليس تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح. وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل[3].

قالت الباحثة: هو صدوق يدلس، لم يسمع من أبي الزبير، وروايته هذه عن أبي الزبير.

ونقل الزيلعي عن النسائي: "لا نعلم أحدا رفعه غير ابن وهب، ووقفه هو الصواب!، ورفعه خطأ"[4]، وذهب الشيخ الألباني إلى القول بضعف الحديث[5].

---

[1] ينظر: ابن حجر: **تقريب التهذيب** (895/1)، وابن حجر: **تهذيب التهذيب** (616/2).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: 327هـ): **الجرح والتعديل**، (الهند، بحيدر آباد الدكن، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1271 هـ 1952 م)، (356/5)، ابن حبان، بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ): **الثقات**، طبع تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، (الهند، حيدر آباد الدكن، دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1393 هـ = 1973)، (93/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (338/18)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (319/8)، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ): **تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، تحقيق: عاصم بن عبدالله القريوتي، (عمان، مكتبة المنار، ط1، 1403 – 1983)، (141/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (616/2).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (624/1).

[4] الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: 762هـ): **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي**، تحقيق: محمد عوامة، (لبنان، بيروت، مؤسسة الريان، والسعودية، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط1، 1418هـ/1997م)، (330/3).

[5] الألباني، محمد ناصر الدين (ت: 1420هـ): **صحيح وضعيف سنن أبي داود**، مصدر الكتاب برنامج منظومة التحقيقات الحديثية المجاني من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، قام بإعادة فهرسته وتنسيقه: أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث، (ص: 2).

قالت الباحثة: هو ضعيف مرفوعاً وموقوفاً بسبب الانقطاع.

والحديث الصحيح الذي ورد عن جابر بن عبد الله مرفوعا[1]، دون الجلد إنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمه فقط، **ونصه:** "ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنّ رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد، فقال: إنه قد زنى، فأعرض عنه، فتنحى لشقه الذي أعرض، فشهد على نفسه أربع شهادات، فدعاه فقال: هل بك جنون؟ هل أحصنت؟ قال: نعم، فأمر به أن يرجم بالمصلى، فلما أذلقته الحجارة جمز حتى أدرك بالحرة فقتل"[2].

3- "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ"[3].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (4462)، (4464)، والترمذي في جامعه (1455)، (1456)، وابن ماجه في سننه(2561)، وأحمد في مسنده(1875)، (2420)، (2732)، من طرق عن عمرو بن أبي عمر. وأخرجه ابن ماجه في سننه: (2564)، (2568) وأحمد في مسنده: (2727)، من طرق عن داود بن الحصين، كلاهما (عمرو بن أبي عمر، وداود بن الحصين) عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، مرفوعاً.

---

[1] أخرجه البخاري في **صحيحه:** البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي: **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، 1422هـ)،
(5270)، (5272)، (6814)، (6820) والنسائي في **المجتبى:** النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: 303هـ): **المجتبى من السنن = السنن الصغرى**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، 1406 – 1986)، (1956)، وأبو داود في **سننه** (4430)، والترمذي في **جامعه** (1429) والدارمي في **مسنده:** الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد، التميمي السمرقندي (ت: 255هـ): **مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي**، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، (المملكة العربية السعودية، دار المغني، ط1، 1412 هـ – 2000 م)، (2361)، وأحمد في **مسنده** (14462).

[2] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب: الطلاق، باب: الطلاق في الإغلاق والكره، والسكران والمجنون وأمرهما، والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره حديث رقم(5270)، (7/ 45).

[3] ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: **سنن ابن ماجه**، (دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ- 2009م)، أبواب: الحدود، باب من عمل عمل قوم لوط، حديث رقم (2561)، (594/3)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (42/2).

قالت الباحثة: الحديث ضعيف، لأن رواية عمرو بن أبي عمر[1]، وداود بن الحصين[2] عن عكرمة منكرة، قال ابن معين: عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ثقة ينكر عليه حديث عكرمة "عن ابن عباس أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: اقتلوا الفاعل والمفعول به"[3]، وقال ابن المديني: ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث[4]، وقال الترمذي: "سألت محمدا –أي البخاري– عن حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس فقال: عمرو بن أبي عمرو صدوق، ولكن روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع عن عكرمة"[5]. وقال أبو داود: داود بن الحصين: أحاديثه عن عكرمة مناكير[6]. وقال ابن حجر: ثقة إلا في عكرمة[7].

قالت الباحثة: هو صدوق، الا إذا روى عن عكرمة فهو ضعيف، وروايته هنا عن عكرمة.

وذهب الشيخ الألباني إلى القول بصحته، حيث قال: "وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. قلت – الألباني–: وهو كما قال، وقد تابعه عباد بن منصور عن عكرمة به"![8].

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (252/6)، ابن حبان: **الثقات** (185/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (168/22)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (529/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (294/3).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (408/3)، المزي، **تهذيب الكمال** (379/8)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (372/2)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (236/10)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (561/1).

[3] ابن عدي، أبو أحمد الجرجاني (ت: 365هـ): **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، (لبنان، بيروت، الكتب العلمية، ط1، 1418هـ1997م)، (205/6).

[4] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (561/1).

[5] الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة، أبو عيسى (ت: 279هـ): **علل الترمذي الكبير= العلل الكبير**، تحقيق: صبحي السامرائي، محمود خليل الصعيدي. بيروت، مكتبة النهضة العربية، ط1، 1409)، (ص236). ينظر كذلك قول أبي حاتم: ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: 327هـ)، **علل الحديث**، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد، خالد بن عبد الرحمن الجريسي، (مطابع الحميضي، ط1، 1427هـ – 2006 م). (187/4).

[6] المزي: **تهذيب الكمال** (379/8).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (305/1).

[8] الألباني: محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، أبو عبد الرحمن: **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**: المكتب الإسلامي، ط (4)، 1406هـ، (17/8).

قالت الباحثة: متابعة عباد بن منصور عن عكرمة ضعيفة، فعباد بن منصور اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال ابن المديني: ضعيف، وقال ابن أبي شيبة: روى أحاديث مناكير، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الذهبي: ضعيف[2]، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأخرة![3].

إضافة إلى أن روايته عن عكرمة منقطعة، قال أبو بكر البزار: روى عن عكرمة أحاديث ولم يسمع منه[4]، ورواية ابن عباس التي جعلها الألباني متابعة من عباد موقوفة على ابن عباس[5].

وللحديث شاهد من طريق عن أبي هريرة مرفوعاً[6]، والحديث ضعيف؛ لأن في إسناده عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، اتفق النقاد على ضعفه[7]، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الذهبي: ضعفوه[8]، وقال ابن حجر: ضعيف[9].

---

[1] ينظر: الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (77/3)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (182/7)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (282/2).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (77/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (482/1).

[4] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (282/2).

[5] عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه قال في الذي يأتي البهيمة: «اقتلوا الفاعل والمفعول به». ينظر: أحمد، **مسند أحمد** بن حنبل، حديث رقم (2727)، (458/4).

[6] أخرجه البزار في **مسنده** (9079). البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي (292هـ): **مسند البزار: البحر الزخار**، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18). المدينة المنورة– مكتبة العلوم والحكم، ط1، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)).

[7] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (517/13)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (257/2).

[8] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (54/3).

[9] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (472/1).

4- "عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَهُمَا زَانِيَانِ، وَإِذَا أَتَتِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَهُمَا زَانِيَتَانِ"[1].

وأورده الصابوني بلفظ: "إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان" [2].

فالحديث أخرجه البيهقي في الكبرى، (17033)، من طريق عن محمد بن عبد الرحمن، عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف، لأن فيه محمد بن عبد الرحمن القشيري، الكوفي، البيروتي، اتفق النقاد على ضعفه[3]، قال أبو حاتم: متروك الحديث كان يكذب ويقنطر الحديث، وقال ابن عدي والدارقطني: متروك الحديث، وقال الذهبي: متهم[4]، وقال ابن حجر: كذبوه[5]. وقال البيهقي: "ومحمد بن عبد الرحمن هذا لا أعرفه، وهو منكر بهذا الإسناد"[6]، وذهب الشيخ الألباني إلى القول بضعف الحديث[7].

ولبعض الحديث شاهد من طريق عن الحسن البصري[8]، بلفظ: "اللوطي بمنزلة الزاني": روي مرسلاً من طريق إبراهيم النخعي[9]، والمرسل ضعيف، فإبراهيم النخعي ثقة إلا أنه يرسل كثيراً [10].

---

[1] البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر (458هـ): **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. لبنان، دار الكتب العلمية، ط3، (1424-2003)، كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي (17033)، (406/8).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الحادي عشر)، (43/2).

[3] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (657/25)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (156/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (631/3)، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **لسان الميزان**، تحقيق: دائرة المعرف النظامية، الهند، (لبنان، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط2، (1390هـ /1971م)، (267/7).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (156/4).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (872/1).

[6] البيهقي: **السنن الكبرى** (406/8).

[7] الألباني، **إرواء الغليل** (16/8).

[8] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (28343). ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: 235هـ): **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الرياض، مكتبة الرشد، ط1، 1409هـ).

[9] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (28344).

[10] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (118/1).

5- "عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، أنّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ادْرَءُوا[1] الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ"[2].

وقد أورده الصابوني مختصرا بلفظ: «ادرءوا الحدود بالشبهات»[3]، واللفظ الذي أورده أخرجه البيهقي (15922)، والأصبهاني في حلية الأولياء (10/9)، من طرق عن عبد الرحمن بن مهدي، عن عبد الواحد بن زياد(176هـ) مرسلاً. وهو ضعيف بسبب الانقطاع.

لذا فاللفظ الذي أورده الصابوني هو قول لعبد الواحد بن زياد.

وأما الحديث الأقرب عليه لفظاً، حديث عائشة رضي الله عنها، وبيان حكمه كالآتي:

الحديث أخرجه الترمذي في جامعه (1424)، والدارقطني في سننه (3097) والبيهقي في الكبير (17057)، والصغير(2587)، من طرق عن يزيد بن زياد الدمشقي، وأخرجه الحاكم في مستدركه (8163) من طريق عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد الاشجعي الغطفاني،

كلاهما (يزيد بن زياد الدمشقي، ويزيد بن زياد الغطفاني) عن الزهري عن عروة، عن عائشة، مرفوعا.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

1. ضعف يزيد بن زياد الدمشقي، اتفق النقاد على ذلك[4]؛ قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، كأن حديثه موضوع، وقال الذهبي: واه[5]، وقال ابن حجر: متروك[6].

---

[1] ادرءوا: ادفعوا. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب** (72/1).

[2] الترمذي: **جامع الترمذي**، أبواب: الحدود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في درء الحدود، (1424)،(85/3).

[3] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني عشر)، (46/2).

[4] ينظر: ابن عدي، **الكامل في الضعفاء** (133/9)، المزي: **تهذيب الكمال** (134/32)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (413/4).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (513/4).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1075/1).

2. جهالة محمد بن عمرو الفزاري[1]– من طريق يزيد بن زياد الغطفاني– لم يرد فيه جرح ولا تعديل.

وأخرجه الترمذي في سننه موقوفاً (1424) من طريق عن وكيع، عن يزيد، عن الزهري عن عروة، عن عائشة، ورجّح وقفه، حيث قال:" حديث عائشة، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث محمد بن ربيعة، عن يزيد بن زياد الدمشقي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه وكيع عن يزيد بن زياد نحوه، ولم يرفعه ورواية وكيع أصح...".[2]

والحديث الموقوف ضعيف أيضا، لأنّ فيه يزيد بن زياد الدمشقي، وهو ضعيف، وسئل الترمذي عن الحديث فقال: يزيد بن زياد الدمشقي منكر الحديث ذاهب[3]، وقال ابن حجر: "وفي إسناده يزيد بن زياد الدمشقي، وهو ضعيف، قال فيه البخاري: "منكر الحديث"[4]، وضعفه الشيخ الألباني[5].

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً[6]، بلفظ: "ادفعوا الحدود ما وجدتم له مدفعا" وهو ضعيف؛ لأنّ في إسناده إبراهيم بن الفضل بن سلمان، اتفق النقاد على ضعفه[7]، قال ابن معين: ضعيف الحديث، لا يكتب حديثه،

---

[1] وهو الشيخ، الإمام، محدث مرو، أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري، المروزي، اللغوي، الحافظ، توفي سنة: سنة اثنتين وثمانين ومائتين. ينظر مصادر ترجمته: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (35/8)، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت: 748هـ): **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط2، 1413 هـ - 1993 م)، (818/6)، الوادعي، مُقْبلُ بن هادي بن مقبل بن قائدة الهمداني (ت: 1422هـ): **رجال الحاكم في المستدرك**، (مكتبة صنعاء الأثرية، ط2، 1425 هـ - 2004 م)، (270/2).

[2] الترمذي: **سنن الترمذي** (85/3).

[3] الترمذي: **العلل الكبير**، (ص228).

[4] ابن حجر: **التلخيص الحبير**، (161/4).

[5] الألباني: **إرواء الغليل**، (343/7).

[6] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (2545).

[7] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (122/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (374/1)، المزي: **تهذيب الكمال** (165/2)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (266/1)، **ابن حجر: تهذيب التهذيب** (79/1).

وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث ليس بقوي في الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الذهبي: ضعفوه [1]، وقال ابن حجر: متروك[2].

المطلب الثاني: المحاضرة الثانية: قذف المحصنات من الكبائر:

6- "عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ فَلَيْسَ بِمُحْصَنٍ"[3].

فالحديث أخرجه الدارقطني في سننه (3295)، والبيهقي في الكبرى (16937)، كلاهما من طرق عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعاً.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبير: (16936)، (16940) والدارقطني في سننه: (3294)، كلاهما من طرق عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

والحديث المرفوع ضعيف؛ لأن فيه عبد العزيز بن محمد، وقد اختلف النقاد على حاله[4]، قال ابن معين: ليس به بأس، صدوق، وقال أحمد بن حنبل: إذا حدث من كتب الناس وَهِم، وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمر، وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ، وقال النسائي: ليس به بأس، وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر، وقال ابن حجر: صح[5]، وقال ابن حجر: صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ[6].

---

[1] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (67/2).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (113/1).

[3] الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت: 385هـ): **سنن الدارقطني**، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، (لبنان، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1424 هـ- 2004 م)، كتاب الحدود والديات وغيره، حديث رقم (3302)، (178/4)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول (60/2).

[4] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (187/18)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (592/2).

[5] ابن حجر: **لسان الميزان** (360/9).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (615/1).

قالت الباحثة: هو صدوق له أخطاء، ضعيف إذا روى عن عبيد الله بن عمر، وروايته في هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر.

وذهب الشيخ الألباني إلى القول بضعف الحديث[1].

والحديث الموقوف أيضاً ضعيف، لأن فيه علي بن الفضل بن محمد النيسابوري[2]، وأبو نصر بن قتاده[3]، وثلاثتهم مجاهيل، لم يرد فيهم جرح ولا تعديل، وفيه أحمد بن أبي نافع الموصلي، وهو ضعيف[4].

قال الدارقطني: "لم يرفعه غير إسحاق، ويقال: إنه رجع عنه، والصواب موقوف"[5]!

7- "عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ"[6] وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ".

وقد أورده الشيخ الصابوني بلفظه إلا أنه قال: " وعن المجنون حتى يفيق"[7].

---

[1] الألباني: أبوعبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح، الأشقودري، (ت: 1420هـ) **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، (المملكة العربية السعودية، الرياض، دار المعارف، ط1، 1412 هـ/1992م)، (151/2).

[2] علي بن الفضل بن محمد بن عقيل بن خويلد، أبو الحسن الخزاعي النيسابوري، توفي سنة: 357 هـ، قال عنه الذهبي: لا بأس به في عداد المستورين. ينظر: الذهبي: **تاريخ الإسلام** (118/26).

[3] أبو نصر عمر بن العزيز بن قتادة، ينظر: العواجي، محمد بن محمد: **مرويات الإمام الزهري في المغازي**، (ط1، 1425هـ/2004م)، (249/1)، لم أعثر على ترجمة له مع طول البحث.

[4] الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت: 748هـ)، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمد البجاوي، (لبنان، بيروت، دار المعرفة، ط1، 1382هـ - 1963م)، (641).

[5] الدارقطني، **سنن الدارقطني**، حديث رقم:(3302)، وينظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت: 852هـ): **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف زهير بن ناصر،(المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ط1، 1415 هـ - 1994)، (201/9).

[6] ابن حنبل: **مسند أحمد** (224/41).

[7] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني (61/2).

فالحديث أخرجه النسائي في المجتبى (3432)، وأبو داود في سننه (1485) وابن ماجه في سننه (2041) والدارمي في مسنده: (2342) وأحمد في مسنده: (24694)، (24703)، (25114)، جميعهم من طرق عن حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ لأن فيه حماد بن أبي سليمان، الذي اختلف النقاد على حاله[1]، فمنهم من وثقه؛ قال عنه ابن معين: ثقة، وقال النسائي: ثقة إلا أنه مرجئ، ومنهم من ضعفه؛ فكان الأعمش سيئ الرأي فيه، وقال الثوري: حدثنا حماد، عن إبراهيم بحديث، وكان غير ثقة، وقال في موضع آخر: لم يكن حماد يصدق – وفي لفظ يكذب – على إبراهيم، وقال الأعمش: فبلغني عن حماد عن إبراهيم قال: لا يضمن، فلقيت حماداً، فقلت أنت الذي تروي عن إبراهيم كذا وكذا، ما أدري رأيتك عند إبراهيم قط أو لا؟ وقال حماد بن سلمة (تلميذه): قلت له: قد سمعت إبراهيم؟ فكان يقول: إن العهد قد طال بإبراهيم، وقال أبو حاتم: صدوق، لا يحتج بحديثه، وقال العقيلي: إذا قال برأيه أصاب وإذا حدث عن إبراهيم أخطأ، وقال في موضع آخر: قال إبراهيم النخعي(شيخه): لا تدعوا هذا الملعون يدخل علي، يعني حماد بن أبي سليمان، وقال الذهبي: ثقة إمام مجتهد[2]، وقال ابن حجر: فقيه صدوق له أوهام[3].

قالت الباحثة: فقيه، صدوق له أخطاء، ضعيف إذا روى عن إبراهيم النخعي، وروايته هنا عن إبراهيم.

---

[1] ينظر: العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد المكي (ت: 322هـ): **الضعفاء الكبير**، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، (بيروت، دار المكتبة العلمية، ط1، 1404هـ – 1984م)، (302/1)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (147/3)، ابن حبان: **الثقات** (159/4)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (3/3)، مغلطاي، **إكمال تهذيب الكمال** (149/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (483/1).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (315/2).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (269/1).

قال ابن الملقن: "إسناد حسن، بل (صحيح) متصل كلهم علماء"[1]، وصححه الألباني حيث قال: "رجاله كلهم ثقات احتج بهم مسلم برواية بعضهم عن بعض، وحماد وهو ابن أبى سليمان وإن كان فيه كلام من قبل حفظه فهو يسير، لا يسقط حديثه عن رتبة الاحتجاج به، وقد عبر عن ذلك الحافظ بقوله: " فقيه، ثقة، صدوق، له أوهام "[2].

وكلام ابن الملقن والألباني غير دقيق، فهو وإن كان صدوقا، إلا أن روايته عن إبراهيم ضعيفة جدا، وروايته هنا عن إبراهيم النخعي، لذا قال أبو حاتم: "صدوق، ولا يحتج بحديثه"[3]، إضافة إلى أنّ ابن حجر لم يقل عنه فقيه ثقة صدوق له أوهام، بل قال: فقيه صدوق له أوهام[4].

وللحديث شاهد من طرق عن الحسن بن أبي الحسن البصري، وأبي الضحى مسلم بن صبيح، والقاسم بن يزيد، ثلاثتهم عن علي بن أبي طالب مرفوعاً[5].

وثلاثتهم لم يدركوا علي بن أبي طالب[6]، قال الترمذي: "حديث عليّ حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي من غير وجه عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم..، ولا نعرف للحسن سماعا من علي بن أبي طالب وقد روي هذا الحديث، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان، عن علي بن أبي طالب، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث ورواه الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي موقوفا ولم يرفعه"[7].

---

[1] ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ): **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، (السعودية، الرياض، دار الهجرة، ط1، 1425هـ-2004م)، (226/3).

[2] الألباني: **إرواء الغليل** (5/2).

[3] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (147/3).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (269/1).

[5] أخرجه أبو داود في **سننه** (91)، (4399)، (4402)، (4403)، والترمذي في **جامعه** (1423)، وابن ماجه في **سننه** (2042)، وأحمد في **مسنده** (940)، (956)، (1183)، (1328).

[6] مسلم بن صبيح: العلائي، **جامع التحصيل**، ترجمة رقم (760). القاسم بن يزيد : ابن حجر، **لسان الميزان**، ترجمة رقم (2248).

[7] الترمذي، **سنن الترمذي** (32/4)

وقد صحّ الحديث موقوفا عن علي بن أبي طالب، ذهب إلى ذلك الدارقطني في علله، حيث قال: ".. فَقَالَ جَرِيرُ ابْنُ حَازِمٍ: عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ، وَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَنْ عُمَرَ. تَفَرَّدَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ. وَخَالَفَهُ ابْنُ فُضَيْلٍ، وَوَكِيعٌ، فَرَوَيَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ وَعُمَرَ مَوْقُوفًا"[1]. وفي موضع آخر قال: " والموقوف أشبه بالصواب".[2]

قال عنه الألباني بعد دراسة طرقه: "وبالجملة فحديث علي هذا عندي أصح من حديث عائشة المتقدم لأن طريقه فرد، وهذا له أربع طرق إحداها صحيح كما رأيت"[3]! وقال الشيخ شعيب: صحيح لغيره، والحسن البصري لم يسمع من علي[4]!.

8- "عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللهَ قَدْ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ" [5].

وقد أورده الصابوني بلفظ: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه[6]"[7].

فالحديث أخرجه ابن ماجه في سننه (2043)، من طريق عن أبي بكر الهذلي، عن شهر بن حوشب، عن أبي ذر رضي الله عنه، مرفوعاً

---

[1] الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** (3/ 72).
[2] الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** (3/ 192).
[3] الألباني، **إرواء الغليل** (7/2).
[4] ينظر: **ابن حنبل: مسند أحمد** (266/2).
[5] ابن ماجه: **سنن ابن ماجه**، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، حديث رقم (2043)، (659/1).
[6] قال الزيلعي: "هذا لا يوجد بهذا اللفظ، وإن كان الفقهاء كلهم لا يذكرونه إلا بهذا اللفظ"، الزيلعي: **نصب الراية** (64/2)، وقال الألباني: "والمشهور فى كتب الفقه والأصول بلفظ " رفع عن أمتي ..." ولكنه منكر". الألباني: **إرواء الغليل** (123/1).
[7] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني)، (61/2)، قال الصابوني: رواه الترمذي، قالت الباحثة: هذا مما يستدرك عليه حيث إن الترمذي لم يروه. وكرر الشيخ الصابوني ذكر الحديث بنصه في روائع البيان (196/2)، (2/ 212).

والحديث ضعيف جداً، لأن في إسناده أبا بكر الهذلي، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال في موضع آخر: ليس بثقة، وقال ابن المديني: ضعيف ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف جداً، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حجر: متروك الحديث[2]. قالت الباحثة: وهو كما قال ابن حجر.

وقال البوصيري عن الحديث: "هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي"[3].

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس أخرجه ابن ماجه في سننه (2045) من طريق عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً، بلفظ «وضع» بدل «رفع».

والحديث ضعيف، لأن فيه الوليد بن مسلم القرشي ثقة، لكنه يكثر منه تدليس التسوية[4]، قال الدارقطني: كان الوليد يرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء، وعن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، فيسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع وعن عطاء[5].

إضافة إلى أن الأوزاعي لم يسمع الحديث من عطاء، قال أبو حاتم الرازي: "هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة وقال أبي: لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث عن عطاء إنه سمعه من رجل لم يسمه، أتوهم أنه عبد الله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم، ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت إسناده[6]"، وقال البوصيري: "هذا إسناد صحيح إن سلم

---

[1] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (313/4)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (339/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (159/33)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (498/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1120/1).

[3] البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان الكناني الشافعي (ت: 840هـ): **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، (بيروت، دار العربية، ط2، 1403هـ)، (125/2).

[4] ينظر ابن حجر، **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** (170/1).

[5] ينظر: ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (325/4).

[6] ابن أبي حاتم: **علل الحديث** (115/4).

من الانقطاع والظاهر أنه منقطع...وليس ببعيد أن يكون السقط من صنعة الوليد بن مسلم فإنه كان يدلس تدليس التسوية"[1].

قال السبكي: "ليس له إسناد يحتج بمثله...، وأن لهذا اللفظ إسناداً ولكنه لا يثبت...، لكن ابن ماجه روى في سننه الحديث بهذا الإسناد بلفظ غيره فقال...، (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) ولفظ الوضع والرفع متقاربان فلعل أحد الراويين روى بالمعنى، وسئل أحمد بن حنبل عن الحديث فقال لا يصح ولا يثبت إسناده، وروي من حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إن الله تجاوز لي عن أمتى الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه)...، وبجملة الأمر في الحديث وإن تعددت ألفاظه كما قال الإمامان أحمد بن حنبل ومحمد ابن نصر إنه غير ثابت وذكر الخلال من الحنابلة في كتاب العلم أن أحمد قال من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع فقد خالف كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الله أوجب في قتل النفس في الخطأ الكفارة"[2].

وقد صححه الشيخ الألباني، فقال: "وهي وإن كانت لا تخلو جميعها من ضعف فبعضها يقوى بعضاً..، ومجموع هذه الطرق يظهر للحديث أصلاً "[3]!

9- "عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمُسْلِمُونَ عُدُولٌ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا مَحْدُودًا فِي فِرْيَةٍ"[4] .

---

[1] البوصيري: **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه** (126/2). وينظر: الألباني: **إرواء الغليل** (123/1).

[2] السبكي: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (ت: 771هـ): **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: محمود محمد الطناحي، عبد الفتاح محمد الحلو، هجر، ط2، 1413هـ، (253/2).

[3] الألباني: **إرواء الغليل** (124/1)، التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، (ت: 741هـ): **مشكاة المصابيح**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط3، 1985)، (1771/3).

[4] ابن أبي شيبة: **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، كتاب البيوع والأقضية– من قال لا تجوز شهادته إذا تاب، حديث رقم (20657)، (325/4).

وقد أورده الصابوني بلفظ: "المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا محدودا في قذف"[1].

فالحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (20657) من طريق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والحديث من هذه الطريق ضعيف لسببين:

أولاً: لأن فيه الحجاج بن أرطاة النخعي، اتفق النقاد على ضعفه وتدليسه[2]، قال عنه يحيى بن القطان: تركت الحجاج متعمداً، ولم أكتب عنه حديثا قط، وقال ابن معين: صدوق ليس بالقوي، لا يحتج بحديثه، وفي موضع آخر: ضعيف، وقال البخاري: متروك، لا نقر به، وأخرج له مسلم مقروناً، وقال أبو حاتم: صدوق يدلس عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، ووصفه بالتدليس عن الضعفاء، وقال ابن حبان: تركه ابن المبارك، وابن مهدي، ويحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري، وعن غيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يكتب حديثه، وقال الذهبي: أحد الأعلام، على لين فيه[3]، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس[4].

قالت الباحثة: هو كما قال ابن حجر، ولم يصرح هنا بالسماع.

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم العاشر، (71/2).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (154/3)، وابن حبان، محمد بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ): **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (حلب، دار الوعي، ط1، 1396هـ)، (225/1)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (518/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (420/5)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (386/3)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (164/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (356/1).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (240/2).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (222/1).

ثانياً: اختلاف النقاد في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من حيث حال الراوي عمرو بن شعيب، جرحاً وتعديلاً[1]، ومن حيث تحقق الاتصال في روايته عن أبيه عن جده[2]، وبما أن عمرو بن شعيب تفرد بما يقيد عموم عدالة المسلم، بما لا يتابع عليه، فلا يقبل منه ذلك.

وللحديث شاهد من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً[3]، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده عبيد الله بن أبي حميد غالب "أبو الخطاب"، اتفق النقاد على ضعفه[4]، قال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الذهبي: وهّوه[5]، وقال ابن حجر: متروك الحديث[6].

المطلب الثالث: المحاضرة الثالثة: اللعان بين الزوجين

10-"عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْبَعَةٌ لَيْسَ بَيْنَهُمْ لِعَانٌ: لَيْسَ بَيْنَ الْحُرِّ وَالْأَمَةِ لِعَانٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْحُرَّةِ وَالْعَبْدِ لِعَانٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِيَّةِ لِعَانٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ لِعَانٌ"[7].

فالحديث أخرجه ابن ماجه في سننه (2071)، والدارقطني في سننه (3339)، والبيهقي في السنن الكبرى (15297)، (15298)، من طرق عن عطاء الخراساني، وأخرجه الدارقطني في سننه (3341)، والبيهقي في

---

[1] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (201/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (64/22)، الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (517/3)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (187/10)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (277/3).

[2] ابن عدي، **الكامل في الضعفاء** (201/6)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (187/10)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (277/3).

[3] أخرجه البيهقي في **سننه الكبير** (20830).

[4] ينظر: ابن ابي حاتم: **الجرح والتعديل** (312/5)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (525/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (29/19)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (8/3).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (347/3).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (637/1).

[7] الدارقطني: **سنن الدارقطني**، كتاب الحدود والديات وغيره، باب اللعان، حديث رقم (3338)، (207/4)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثالث، (86/2).

السنن الصغير (2759)، من طريقين، عن زيد بن رفيع، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (15299)، من طريق عن محمد بن شهاب الزهري، وأخرجه الدارقطني في سننه (3338)، من طريق عن عثمان بن عبد الرحمن الزهري،

أربعتهم (عطاء، وزيد، والزهري، وعثمان) من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مرفوعاً.

وأخرجه موقوفاً كل من عبد الرزاق في مصنفه (12504)، (12508) من طرق عن رجل، والدارقطني في سننه (3340)، والبيهقي في السنن الكبرى (15302)، من طريقين عن ابن جريج، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (15303)، من طريق عن يحيى بن أبي أنيسة.

ثلاثتهم (رجل، وابن جريج، ويحيى) من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده موقوفاً، بألفاظ متقاربة.

والحديث ضعيف مرفوعا وموقوفا للأسباب الآتية:

- الحديث من طرق عن عطاء الخراساني ضعيفة، لأن فيها عثمان بن عطاء الخراساني، اتفق النقاد على ضعفه[1]، إضافة إلى جهالة محمد بن الحسن بن علي[2]، وأحمد بن محمد بن عبد الله التميمي[3]، فلم يرد فيهما جرح ولا تعديل.
- والحديث من طرق عن زيد بن رفيع ضعيفة، لأن فيها حماد بن عمرو النصيبي، وهو ضعيف[4].

---

[1] الدارقطني: **سنن الدارقطني** (207/4) برقم (3339)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (162/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (441/19)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (171/9)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (71/3).

[2] أبو عبد الله محمد بن الحسن بن علي بن بحر بن بري، لم أجد له ترجمة. الوادعي: **رجال الحاكم في المستدرك** (195/2).

[3] الإمام، أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن الحارث التميمي، الأصبهاني، المقرئ، النحوي، الزاهد، المحدث، نزيل نيسابور، مات: في ربيع الأول سنة ثلاثين وأربع مائة، عن إحدى وثمانين سنة. الذهبي: **سير أعلام النبلاء** (538/17).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (144/3)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (10/3)، ابن حجر: **لسان الميزان** (274/3).

- والحديث من طرق عن الزهري وعثمان بن عبد الرحمن الزهري ضعيفة؛ لضعف عثمان بن عبد الرحمن الزهري[1]، فهو متروك الحديث[2].
- والموقوف ضعيف؛ بسبب الانقطاع، ولإبهام اسم الرجل الذي روى عن عمرو بن شعيب، وفيه يحيى بن أبي أنيسة[3] وعمر بن هارون[4]، وقد اتفق النقاد على ضعفهما.

وضعف الحديث على الوجهين ذهب إليه الشيخ الألباني، بقوله: "روي من طرق واهية من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعاً، وروي عنه موقوفاً، ولا يصح أيضاً[5].

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[6]، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده يحيى بن صالح الأيلي، اتفق النقاد على ضعفه[7]، قال العقيلي: أحاديثه مناكير، أخشى أن تكون، منقلبة، وذكره ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء.

قال البيهقي: " وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل، يحيى بن صالح الأيلي أحاديثه غير محفوظة"[8].

---

[1] ينظر: الدارقطني، **سنن الدارقطني** (207/4)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (271/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (425/19)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (666/1).

[2] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (69/3).

[3] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (3/9)، المزي: **تهذيب الكمال** (223/31)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (285/12)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1049/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (341/4).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (140/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (58/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (520/21)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (728/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (253/3).

[5] الألباني: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، (125/9).

[6] أخرجه البيهقي في **سننه الكبير** (15304).

[7] ينظر: العقيلي: **الضعفاء الكبير** (409/4)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (109/9)، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ): **المغني في الضعفاء**، تحقيق: نور الدين عتر، (737/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (365/4).

[8] البيهقي: **السنن الكبرى** (652/7).

11-"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللهِ فِي شَيْءٍ، وَلَنْ يُدْخِلَهَا اللهُ جَنَّتَهُ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللهُ تَعَالَى مِنْهُ وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ"[1].

فالحديث أخرجه ابن ماجه في سننه (2743)، من طريق عن يحيى بن حرب المدني، وأخرجه النسائي في المجتبى (3481) وأبو داود في سننه (2263) والدارمي في مسنده: (2284) والنسائي في الكبرى: (5645) من طرق عن عبد الله بن يونس،

كلاهما (يحيى، عبد الله) عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف، بسبب جهالة يحيى بن حرب المدني[2]، قال ابن المديني: مجهول ما روى عنه غير موسى، وقال الذهبي: فيه جهالة، وقال: شاب مجهول، وقال ابن حجر: مجهول[3].

وجهالة عبد الله بن يونس[4]، قال البخاري: مجهول الحال، وقال ابن أبي حاتم: عبد الله بن يونس يعرف بحديث واحد، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال ابن حجر: مقبول[5].

---

[1] أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ)، **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت، صيدا، المكتبة العصرية)، كتاب الطلاق، باب التغليظ في الانتفاء، حديث رقم (2263)، (279/2). والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع، (87/2).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (477/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (347/4).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1051/1).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (205/5)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (461/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (559/1).

وقد صححه ابن الملقن فقال: "وروى هذا الحديث يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن يونس، عن أبي هريرة، وهو صحيح، وعبد الله بن يونس لا أعرفه إلا في هذا الحديث"[1]!، قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"[2]!، وضعفه الألباني[3]. والصواب ضعيف الحديث، بسبب ما بيّنا من ضعف رواته.

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً[4]، وهو ضعيف، لأن في إسناده إبراهيم بن يزيد، اتفق النقاد على ضعفه[5]؛ قال ابن معين: ليس بثقة وليس بشيء، وقال ابن المديني: ضعيف لا أكتب عنه شيئاً، وقال أحمد: متروك الحديث، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال الذهبي: واه[6]، وقال ابن حجر: متروك الحديث[7].

12-"عَن عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَلَدِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ أَنَّهُ يَرِثُ أُمَّهُ وَتَرِثُهُ أُمُّهُ. وَمَنْ قَفَاهَا بِهِ جُلِدَ ثَمَانِينَ، وَمَنْ دَعَاهُ وَلَدَ زِنًا جُلِدَ ثَمَانِينَ"[8].

وقد أورده الشيخ الصابوني بلفظه إلا جملة: "ومن رماها به جلد ثمانين"[9].

---

[1] ابن الملقن: **البدر المنير**، (185/8).

[2] الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي النيسابوري (ت: 405هـ): **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411 – 1990)، (220/2).

[3] الألباني: **إرواء الغليل** (34/8).

[4] أخرجه الطبراني في **الأوسط**، الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم (ت: 360هـ): **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (القاهرة، دار الحرمين)، (4694)، والبزار في **مسنده** (5992).

[5] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (146/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (367/1)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (322/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (94/1).

[6] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (80/2).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (118/1).

[8] ابن حنبل: **مسند أحمد بن حنبل** –مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما–، حديث رقم (7028).

[9] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم العاشر (95/2).

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (2908) وأحمد في مسنده (7028)، من طريقين عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً، وأخرجه الدارمي في مسنده (3157)، من طريق عن عمرو بن شعيب، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والحديث المرفوع ضعيف للانقطاع، فمحمد بن إسحاق مدلّس[1] ولم يصرح بالسماع في الرواية، قال الشيخ شعيب: "إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن"[2].

وإسناد الدارمي ضعيف للانقطاع، فعمرو بن شعيب (118هـ) لم يلقَ النبي صلى الله عليه وسلم.

والقول بضعف الحديث، قال به الشيخ الألباني[3]، والشيخ شعيب[4].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد لجملة: "أنه يرث أمه وترثه أمه"، من حديث سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً[5]، وفيه لفظ: "ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها". أخرجه البخاري ومسلم.
- حديث من طرق عن مكحول بن أبي مسلم مرسلاً[6]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع، فراوي الحديث مكحول تابعي، قال ابن حجر: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً[7].

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (191/7)، ابن العراقي، أحمد بن عبد الرحيم الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، (ت: 826هـ)، **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، تحقيق: عبد الله نوارة، (الرياض، مكتبة الرشد)، (ص274)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (825/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (504/3).

[2] أحمد، **مسند أحمد**، (599/11).

[3] الألباني، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، (397/10).

[4] ابن حنبل: **مسند أحمد** (599/11).

[5] أخرجه البخاري في **صحيحه** (4746) ومسلم في **صحيحه**، مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ): **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، (1492)، وأبو داود في **سننه**، (2252).

[6] أخرجه أبو داود في **سننه** (2907)، والدارمي في **مسنده** (3010).

[7] ينظر: ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (156/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (148/4).

- حديث من طريق عن عبد الله بن عمر مرفوعاً[1]، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده موسى بن عبيدة، اتفق النقاد على ضعفه[2]، فكان يحيى القطان لا يحدث عنه، وقال ابن المديني: ضعيف، يحدث بأحاديث مناكير، وقال أحمد: منكر الحديث، وقال الذهبي: ضعفوه[3]، وقال ابن حجر: ضعيف[4]
- حديث من طريق عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً[5]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع، قال الدارمي[6]: "إسناده منقطع إبراهيم لم يسمع عبد الله بن مسعود"[7].

المطلب الرابع: المحاضرة الرابعة: في أعقاب حادثة الإفك

لم يورد الشيخ الصابوني في هذه المحاضرة أيّ حديث خارج الصحيحين، أو أحدهما.

المطلب الخامس: المحاضرة الخامسة: آداب الاستئذان والزيارة

13-"عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ"[8].

فالحديث أخرجه الترمذي في جامعه: (2699)، وأبو يعلى في مسنده (2059)، (2059) من طرق عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، مرفوعاً.

---

[1] أخرجه الدارمي في **مسنده** (3007).

[2] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (44/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (104/29)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (27/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (181/4).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (366/4).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (983/1).

[5] أخرجه الدارمي في **مسنده** (2993)، (2998).

[6] محقق مسند الدارمي، **سنن الدارمي** (1937/4).

[7] الدارمي: **سنن الدارمي** (1937/4).

[8] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الاستئذان والآداب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في السلام قبل الكلام (356/4)، (2699)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (133/2).

والحديث ضعيف جداً؛ لأن فيه عنبسة بن عبد الرحمن، وهو متروك[1]، قال ابن معين: لا شيء، وقال البخاري: منكر الحديث، تركوه، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، كان يضع الحديث، وقال ابن حجر: متروك[2].

وفيه محمد بن زاذان، وهو متروك الحديث[3]، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث لا يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: متروك الحديث لا يكتب حديثه، وقال الترمذي: منكر الحديث، وقال ابن حجر: متروك[4].

قال الترمذي: "هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، سمعت محمدا، يقول: عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث ذاهب ومحمد بن زاذان منكر الحديث"[5]، وقال ابن عدي: مضطرب[6]، وضعفه ابن الملقن[7]، وقال الألباني: موضوع[8].

14-"عَنْ رِبْعِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ أَأَلِجُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَادِمِهِ: اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ"[9].

---

[1] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (562/3).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (844/1).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (402/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (459/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (416/22).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (756/1).

[5] الترمذي: **سنن الترمذي** (356/4).

[6] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (426/7).

[7] ابن الملقن: **البدر المنير** (17/7).

[8] الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الأشقودري (ت: 1420هـ): **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، (المملكة العربية السعودية، الرياض، دار المعارف، ط1، 1412 هـ / 1992 م)، (221/4).

[9] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الأدب، أبواب: النوم، باب كيف الاستئذان، حديث رقم (5177)، (345/4)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (133/2).

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (5177)، عن أبي الأحوص، عن منصور، عن ربعي، قال: حدثنا رجل من بني عامر...، فذكره مصرحاً بالتحديث.

وأخرجه أيضاً (5178)، عن هناد ابن السري، عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عن منصور، عن ربعي، قال: حُدّثت أن رجلاً من بني عامر.. فذكره.

وأخرجه أيضاً (5179)، عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، عن منصور، عن ربعي، عن رجل من بني عامر.

وأخرجه أحمد في مسنده (23127)، والنسائي في الكبرى: (10075)، من طرق عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن رجل من بني عامر، مرفوعاً.

قالت الباحثة: الحديث ضعيف؛ لأن رواية ربعي بن حراش عن الرجل الذي من بني عامر لم تكن على حال واحدة، فتارة يقول ربعي: حدثنا، وتارة حُدثت، وفي رواية نُبئت، وتارة يقول عن رجل، وهذا الاختلاف في الرواية يجعلنا نرجح جانب حكاية ربعي للقصة لا روايته لها، لأنّ الأصل عدم السماع حتى يثبت أنه سمع، والتردد الوارد عن ربعي يجعلنا نغلب جان الاحتياط.

إضافة إلى أنّ ربعي قد أبهم اسم الصحابي، وقد اختلف العلماء في التابعي إذا أبهم اسم الصحابي، وقد ذكر ابن رجب الأقوال فيها حين قال: "وكذلك لو قال تابعي: أخبرني بعض الصحابة، لكان حديثه متصلا يحتج به، كما نص عليه أحمد. وكذا ذكر ابن عمار الموصلي، ومن الأصوليين أبو بكر الصيرفي وغيره، وقال البيهقي: هو مرسل"[1].

[1] ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: 795هـ): **شرح علل الترمذي**، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، (الأردن، الزرقاء، مكتبة المنار، ط1، 1407هـ – 1987م)، (557/1).

وقال ابن حجر: إسناده جيد وصححه الدارقطني[1]، قال الألباني: "وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين غير الرجل العامري، وهو صحابي فلا يضر الجهل باسمه، فإن الصحابة عدول كما هو مذهب أهل الحق"[2].

قال الشيخ شعيب: "صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، لكن ربعي بن حراش لم يسمعه من الرجل العامري، فقد جاء في بعض الروايات أنه قال: نُبئت"[3].

قالت الباحثة: الحديث صحيح إلى ربعي بن حِراش، والصواب الإرسال، لأنّ جهالة الصحابي على فرض عدم تردد ربعي في روايته عنه، تضر بالرواية لاحتمال سماع ربعي القصة من أحد كبار التابعين، أي نرجح ما ذهب إليه البيهقي من القول بالإرسال.

وللحديث شواهد، منها:

1. حديث رُوي من طريق عن عمر بن الخطاب،[4] موقوفاً، ورُوي من طريقين[5] عن ابن عباس رضي الله عنه بلفظ: "جاء عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مشربة له، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك، أيدخل عمر؟"، والحديث مداره الحسن بن صالح ثقة فقيه متشيّع[6].

   قالت الباحثة: مرة يرويه الحسن عن أبيه عن سلمة بن كهل وتارة يرويه عن سلمة مباشرة، وتارة يقول عن ابن عباس عن عمر وتارة يقول عن ابن عباس: جاء عمر، وهذا يدل على الاضطراب، إضافة إلى أنّ متن الحديث لا يحتمل معناه، لذا ولكل ما سبق، تفرد الحسن بن صالح بما لا يحتمل منه وفي بدعته، يضعف الحديث.

---

[1] ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، رقمه: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف عليه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (بيروت، دار المعرفة، 1379هـ). (3/11).

[2] الألباني: **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** (478/6).

[3] ابن حنبل: مسند **أحمد** (207/38).

[4] أخرجه أبو داود في **سننه** (5201).

[5] أخرجه أحمد في **مسنده** (2756)، (2992).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (239/1).

وهذا اللفظ الغامض خلاف ما ورد صريحاً في استئذان عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه: "فأخذت ثوبي فأخرج حتى جئت، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربةٍ له يرقى عليها بعجلة، وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسود على رأس الدرجة، فقلت له: قل: هذا عمر بن الخطاب فأذن لي.."[1]

2. شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وأبي موسى الأشعري[2]موقوفاً، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"[3]، قالت الباحثة: الحديث من الطريقين ضعيف، لأن في إسناده سفيان بن وكيع بن الجراح، اتفق النقاد على ضعفه [4]؛ قال البخاري: يتكلمون فيه لأشياء لقنوه، وقال أبو حاتم: لين، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال في موضع آخر: ليس بشيء، وقال الذهبي: ضعيف[5]، وقال ابن حجر: "كان صدوقاً، إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه"[6].

15-"عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! هَذَا السَّلَامُ، فَمَا الِاسْتِئْنَاسُ؟ قَالَ: يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ بِتَسْبِيحَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ وَتَحْمِيدَةٍ وَيَتَنَحْنَحُ، وَيُؤْذِنُ أَهْلَ الْبَيْتِ"[7].

وقد أورده الشيخ الصابوني بلفظ: عن أبي أيوب أنه قال: "قلت يا رسول الله أرأيت قول الله {حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها} هذا التسليم قد عرفناه فما الاستئناس؟ ..."[8].

فالحديث أخرجه ابن ماجه في سننه (3707) وابن أبي شيبة في مصنفه (25674)، والطبراني في الكبير (4065) من طرق عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن واصل بن السائب، عن أبي سورة، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، مرفوعا.

---

[1] البخاري: **صحيح البخاري** (157/6).

[2] أخرجه الترمذي في **جامعه** (2690).

[3] الترمذي: **سنن الترمذي** (54/5).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (231/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (200/11)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (62/2).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (507/2).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (395/1).

[7] ابن أبي شيبة: **مصنف ابن أبي شيبة**، كتاب الأدب، في الاستئذان، حديث رقم:(25674)، (242/5).

[8] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (133/2).

والحديث ضعيف جداً؛ لأن في إسناده واصل بن السائب، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري، وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف[2]. وفيه شيخه أبي سورة، اتفق النقاد على ضعفه أيضاً[3]، قال ابن معين: ضعيف جداً، وقال البخاري: منكر الحديث، يروي عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليه، وقال ابن حجر: ضعيف[4].

وذهب البوصيري إلى القول بضعف الحديث، حيث قال: "هذا إسناد ضعيف؛ أبو سورة هذا قال فيه البخاري: منكر الحديث يروي عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليها"[5]. وضعفه الشيخ الألباني بقوله: "وذلك لما عرفت من ضعف واصل بن السائب، وشيخه أبي سورة"[6].

16-"عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي خَادِمُهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا"[7] .

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (30/9)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (371/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (401/30)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (301/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1033/1).

[3] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (394/33)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (535/4).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1158/1).

[5] البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان الكناني الشافعي (ت: 840هـ): **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، (110/4).

[6] الألباني: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** (817/13).

[7] مالك، بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: 179هـ): **الموطأ**، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي (الإمارات، أبو ظبي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ط1، 1425 هـ2004م)، كتاب الاستئذان، باب الاستئذان، حديث رقم (773/3538)، (1402/5).

وقد أورده الشيخ الصابوني بلفظ: روي أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم "أأستأذن على أمي؟ قال: نعم، قال: إنها ليس لها خادم غيري أفأستأذن عليها كما دخلت؟ قال: أتحب أن تراها عريانة؟ قال الرجل: لا، قال فاستأذن عليها"[1].

فالحديث أخرجه مالك في الموطأ (3538)، (773) وأبو داود في المراسيل (488) والبيهقي في الكبرى (13558)، من طرق عن عطاء بن يسار، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع، فعطاء بن يسار تابعي، لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، ولد عام 19هـ[2]، قال ابن الأثير: "إسناده منقطع، فإن عطاء بن يسار لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن عبد البر: مرسل صحيح، ولا أعلمه يستند من وجه صحيح ولا صالح"[3].

وللحديث شواهد، منها:

- حديث من طريق عن زيد بن أسلم، مرسلاً[4]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع.
- شاهد من حديث عمر بن الخطاب موقوفاً[5]، وهو ضعيف لأنّ عبد الله بن حبيب أبو عبد الرحمن السلمي لم يسمع عمر بن الخطاب، قال ابن معين: "لم يسمع من عمر رضي الله عنه" [6].

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع، (136/2).

[2] ابن حبان: **الثقات** (199/5).

[3] ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت: 606هـ): **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، وبشير عيون، مكتبة الحلواني، مكتبة دار البيان، مطبعة الملاح، ط1، (586/6).

[4] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (17600).

[5] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (17602).

[6] العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي (ت: 761هـ): **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت، عالم الكتب، ط2، 1407 – 1986)، **جامع التحصيل** (347).

- شاهد من حديث عبد الله بن مسعود موقوفاً[1]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع؛ ففي إسناده إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، قال عنه ابن حجر: ثقة إلا أنه يرسل كثيراً[2]، ولم يسمع من علقمة، قال مغلطاي: "كان عبد الرحمن بن مهدي وأصحابه ينكرون أن يكون سمع إبراهيم من علقمة"[3].
- شاهد من حديث جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري موقوفاً[4]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، فأبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، صدوق يدلس[5]، ولم يصرح بالسماع عن جابر، قال ابن القطان: كل ما لم يصرح فيه بسماعه من جابر، أو لم يكن من رواية الليثي عنه فهو منقطع، وقال: ابن الزبير مدلس ولا سيما في جابر، فهذا أقر على نفسه بالتدليس.

ولأن في إسناده أشعث بن سوار، اتفق النقاد على ضعفه[6]، قال أبو موسى: ما سمعت يحيى بن القطان ولا عبد الرحمن بن المهدي حدثا عن سفيان عنه بشيء قط، وقال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف[7].

---

[1] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (17603).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (118/1).

[3] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (313/1).

[4] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (17605).

[5] ينظر: ابن القطان، علي بن محمد الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن (628هـ): **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، تحقيق: الحسين آيت سعيد، الرياض، دار طيبة، ط1. (1418-1997)،(116/3)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (895/1).

[6] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (271/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (40/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (264/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (178/1).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (149/1).

17-"عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوِ الْأَيْسَرِ، وَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمُ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ تَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ سُتُورٌ" [1].

وأورده الشيخ الصابوني بلفظه سوى: "فقد صح أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا أتى..."[2].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (5186)، من طريق عن بقية بن الوليد، وأحمد في مسنده (17692)، من طريق عن إسماعيل بن عياش، كلاهما (بقية، إسماعيل) عن محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه، مرفوعاً.والحديث ضعيف؛ لأن فيه محمد بن عبد الرحمن، اختلف النقاد على حاله[3]؛ قال عنه دحيم: من مشيخة أهل حمص ما أعلمه إلا ثقة، وقال ابن حبان: "لا يحتج بحديثه ما كان من رواية إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد ويحيى بن سعيد العطار وذويهم، بل يعتبر من حديثه ما رواه الثقات عنه"، وقال الذهبي: وثق[4]، وقال ابن حجر: صدوق[5].

قالت الباحثة: هو صدوق، وأحاديثه التي رواها عنه إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد ضعيفة ولا يحتج بها، وفي هذا الحديث رواه عنه إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد. وقد ذهب الشيخ الألباني إلى القول بصحته[6]!.

---

[1] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الأدب، أبواب: النوم، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان، حديث رقم (5186)، (348/4).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السادس، (137/2). وهنا استدراك على الصابوني حيث قال: فقد صح أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا أتى باب قوم...، وتبين بعد الدراسة أن الحديث ضعيف.

[3] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (377/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (616/25)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (627/3).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (151/4).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (870/1).

[6] الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ): **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، المكتب الإسلامي، (850/2).

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث هزيل بن شرحبيل الأودي مرفوعاً[1]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع، فهزيل بن شرحبيل تابعي، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من التّابعين[2].
- شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً[3]، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده رجل مبهم.

المطلب السادس: المحاضرة السادسة: آيات الحجاب والنظر

18-"عن بَهْزُ بْنُ حَكِيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ، قَالَ: احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ، فَقَالَ: الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَافْعَلْ. قُلْتُ: وَالرَّجُلُ يَكُونُ خَالِيًا، قَالَ: فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ"[4].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (20036)، (20034)، (20040)، (20035)، (20034)، وأبو داود في سننه (4017)، والترمذي في جامعه (2769)، (2794)، وابن ماجه في سننه (1920)، (1920)، من طرق عن بهز بن حكيم، عن أبيه حكيم بن معاوية، عن جده معاوية بن حيدة، مرفوعاً.

والحديث ضعيف، بسبب اختلاف النقاد في سلسلة بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وقد انقسمت أقوالهم إلى قسمين، قسم بيّن حال بهز بن حكيم من حيث الجرح والتعديل، وقسم بيّن حال السلسلة في حال تفردها بالرواية، وبيان ذلك:

---

[1] أخرجه أبو داود في **سننه** (5174).

[2] ينظر: ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي (ت: 230هـ): **الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم**، تحقيق: زياد محمد منصور، (المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط2، 1408)، (176/6)، ابن حجر ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **الإصابة في تمييز الصحابة**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415 هـ)، (450/6).

[3] أخرجه أبو داود في **سننه** (5175).

[4] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الاستئذان والآداب، باب ما جاء في حفظ العورة، حديث رقم (2769)، (394/4)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في (أورده في التحليل اللفظي)، (143/2).

أولا: حال بهز بن حكيم، اختلف النقاد في حاله[1]، قال ابن معين وابن المديني: ثقة، وقال أبو زرعة: صالح، ولكنه ليس بالمشهور، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: "كان يخطئ كثيراً فأما أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم رحمهما الله فهما يحتجان به ويرويان عنه وتركه جماعة من أئمتنا"، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به ولم أر له حديثاً منكراً، وإذا حدث عنه ثقة فلا بأس به، وقال الحاكم: ذكره البخاري في الجامع، وفي سؤالات مسعود: بهز بن حكيم من ثقات البصريين ممن يجمع حديثه، وإنما أسقط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده هذا، لأنها شاذة لا متابع لها في الصحيح، قالت الباحثة: روى له البخاري تعليقاً[2]، وقال ابن حجر: صدوق[3].

والراجح أنه صدوق إلا إذا تفرد بالرواية عن أبيه عن جده فحديثه ضعيف، لذا قال الحاكم مختصرا أقوال النقاد: "كان من الثقات، ممن يجمع حديثه، وإنما أسقط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده، لأنها شاذة، لا متابع له فيها"

ثانياً: حال السلسلة من حيث تفردها بالرواية فلا تقبل، إلا إذا توبعت من الثقات، كما وذهب البعض إلى القول بأنه إذا كان الراوي عن بهز ثقة تقبل رواية السلسلة[4].

والراجح إن رواية الثقة عن الراوي بهز لا يدل على ثقة الراوي أو ضعفه، لأنّ هدف الرواة من الرواية الإحالة، فالثقات يروون عن الضعفاء كما يروون عن الثقات، بينما قرينة المتابعة من الثقات معتبرة نقداً عند النقاد، لذا فالراجح أن مثل هذه السلسلة في حال تفردت بما لا تتابع عليه فحديثها ضعيف.

---

[1] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (430/2)، ابن حبان: **المجروحين** (194/1)، المزي: **تهذيب الكمال** (259/4)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (36/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (251/1).

[2] ينظر: **رواة التهذيبين** (772).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (178/1).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (430/2)، ابن حبان: **المجروحين** (194/1)، المزي: **تهذيب الكمال** (259/4)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (36/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (251/1).

ثالثا: حال أبيه حكيم بن معاوية[1]، تفرد النسائي: ليس به بأس، وقال المزي: استشهد به البخاري في الصحيح، قالت الباحثة: روى له البخاري تعليقاً[2]، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق[3].

قالت الباحثة: صدوق، لكن لا يحتمل تفرده لتفرد النسائي بقوله ليس به بأس.

وبناء على ما سبق، فالحديث ضعيف، لتفرد بهز بن حكيم بالرواية عن أبيه عن جده، بما لا يتابع عليه، إضافة إلى أنّ حال والده حكيم بن معاوية لا يحتمل تفرده بالرواية عن والده – جد بهز–. وذهب الترمذي[4]، والشيخ الألباني[5]، والشيخ شعيب[6] إلى القول بأن الحديث حسن!، وهو خلاف ما توصلت إليه الدراسة.

19- "عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ النَّظْرَةَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ مَسْمُومٌ، مَنْ تَرَكَهَا مَخَافَتِي أَبْدَلْتُهُ إِيمَانًا يَجِدُ حَلَاوَتَهُ فِي قَلْبِهِ"[7].

فالحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (10362) من طريق عن عبد الله بن مسعود، مرفوعاً.

---

[1] ابن حبان: **الثقات** (161/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (202/7)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (475/1).

[2] ينظر: **رواة التهذيبين** (1478).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (266/1).

[4] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الاستئذان والآداب، باب ما جاء في حفظ العورة، حديث رقم (2769)، (394/4).

[5] التبيزي: **مشكاة المصابيح** (934/2).

[6] ابن حنبل: **مسند أحمد** (235/33).

[7] الطبراني: سليمان بن أحمد بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، (360هـ): **المعجم الكبير**، حمدي بن عبد المجيد السلفي. القاهرة، دار النشر، مكتبة ابن تيمية، ط2. ويشمل القطعة التي نشرها لاحقا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد 13. الرياض، دار الصميعي، ط1. (1415– 1994)، باب العين –من اسمه عبد الله– عبد الله بن مسعود الهذلي المعجم الكبير للطبراني، حديث رقم (10362)، (173/10). والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في التحليل اللفظي)، (143/2).

والحديث ضعيف؛ لأن فيه عبد الرحمن بن إسحاق، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال ابن معين: ضعيف، ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، منكر الحديث، وقال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال الذهبي: ضعفوه[2]، وقال ابن حجر: ضعيف[3].

وفيه محمد بن حفص الضرير المقرئ[4]، وهو مجهول، لم يرد فيه جرح ولا تعديل.

والحديث ضعفه الهيثمي[5]، وقال عنه الألباني: ضعيف جداً[6].

وللحديث شاهد من حديث حذيفة بن اليمان، مرفوعاً[7]، وهو ضعيف؛ لأن فيه عبد الرحمن بن إسحاق وقد اتفق النقاد على ضعفه[8]، قال ابن حجر: ضعيف[9].

20- "عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ"[10].

وقد أورده الصابوني بلفظه بإبدال: الثانية بدلاً من الآخرة[11].

---

[1] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (515/16)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (486/2).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (238/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (570/1).

[4] محمد بن حفص بن عمر بن عبد العزيز أبو جعفر الأزدي المعروف والده بأبي عمر الدوري المقرئ. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي(463هـ): **تاريخ بغداد**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت دار الغرب الإسلامي، ط1(2002)،(97/3).

[5] الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (ت: 807هـ)، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة، مكتبة القدسي، 1414هـ، 1994م. (63/8).

[6] الألباني: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** (177/3).

[7] أخرجه الحاكم في **مستدركه** (7875).

[8] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (213/5)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (495/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (515/16)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (486/2).

[9] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (570/1).

[10] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر، حديث رقم (2149)، (246/2).

[11] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (155/2).

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (2149)، والترمذي في جامعه (2777)، وأحمد في مسنده (22974)، (22991)، (23021)، من طرق عن أبي ربيعة الإيادي، وأخرجه أحمد في مسنده (23021)، من طريق عن أبي إسحاق السبيعي، كلاهما (أبو ربيعة، أبو إسحاق) عن ابن بريدة، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والحديث من طرق أبي ربيعة الإيادي ضعيفة لسببين:

- لأن فيه أبي ربيعة عمر بن ربيعة الإيادي، اختلف النقاد على حاله[1]، قال ابن معين: كوفي ثقة، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء، وقال ابن حجر: مقبول[2].

قالت الباحثة: وهو ضعيف، وتوثيق ابن معين قد يقصد به العدالة، لذا قال الشيخ شعيب: "تساهل ابن معين فوثقه"[3]

ومتابعة أبي إسحاق السبيعي ضعيفة؛ لأن الراوي عنه شريك بن عبد الله النخعي، اختلف النقاد على حاله[4]، قال ابن معين: صدوق ثقة، إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه، وقال أبو زرعة: كان كثير الحديث صاحب وهم، يغلط أحياناً، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال في موضع آخر: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: "كان في آخر أمره يخطئ فيما يروي، تغير عليه حفظه، سماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة، وقال الدار قطني: ليس بالقوي فيما ينفرد به، وقال الذهبي: أحد الأعلام[5]، وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع"[6].

قالت الباحثة: هو صدوق، سيء الحفظ.

---

[1] ينظر: ابن حنبل: **مسند أحمد** (74/38)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (109/6)، الذهبي: **المغني في الضعفاء** (466/2).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1145/1).

[3] حنبل، أحمد بن جنبل، مسند أحمد بن حنبل. تحقيق الشيخ شعيب، طبعة الرسالة ، حديث رقم(22974)

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (365/4)، ابن حبان: **الثقات** (444/6)، الدارقطني: **سنن الدارقطني** (150/2) برقم (1307)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب** (164/2).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (574/2).

[6] ابن حجر، **تقريب التهذيب** (436/1).

- اضطراب شريك بن عبد الله وهو انعكاس لضعفه، فمرة يرويه عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي بريدة، ومرة يرويه عن أبي ربيعة الإيادي، عن أبي بريدة.

قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك[1]، وذهب الألباني إلى تحسينه[2]، وقال الشيخ شعيب: حسن لغيره[3]!. وهذا خلاف ما توصلت إليه الدراسة.

وللحديث شاهد من طرق عن علي بن أبي طالب مرفوعاً[4]، وهو ضعيف بسبب جهالة سلمة بن أبي الطفيل[5]، قال ابن خراش: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن علي. ولأن فيه محمد ابن إسحاق وهو مدلس[6]، ولم يصرح بالتحديث.

وقال البخاري: ولا يصح[7].

21-"عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْظُرُ إِلَى مَحَاسِنِ امْرَأَةٍ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَغُضُّ بَصَرَهُ إِلَّا أَحْدَثَ اللهُ لَهُ عِبَادَةً يَجِدُ حَلَاوَتَهَا"[8].

وقد أورده الصابوني بلفظه، إلا أنه أبدل أخلف بدل أحدث[9].

---

[1] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في نظرة المفاجأة، حديث رقم (2777)، (481/4).

[2] الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، (ت: 1420هـ)، **صحيح أبي داود= الأم**، (الكويت، مؤسسة غراس، ط1، 1423 هـ - 2002 م)، (364/6).

[3] ابن حنبل: **مسند أحمد** (467/2).

[4] ينظر: ابن حنبل: **مسند أحمد** (1369)، (1373)، والدارمي: **مسند الدارمي** (2751).

[5] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (318/4)، ابن حجر: **لسان الميزان** (120/4).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (191/7)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (274)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (825/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (504/3).

[7] البخاري: **التاريخ الكبير** (77/4).

[8] ابن حنبل: **مسند أحمد بن حنبل**، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي أمامة الباهلي الصدي بن عجلان بن عمرو ويقال ابن وهب الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (22278)، (610/36).

[9] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (152/2).

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (22278) والطبراني في الكبير (7842)، والبيهقي في شعب الإيمان (5048)، من طرق عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والحديث شديد الضعف، لسببين:

1. لأن فيه علي بن يزيد بن أبي هلال، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال البخاري: منكر الحديث، ضعيف، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، أحاديثه منكرة، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الدارقطني: متروك، وقال الذهبي: ضعفه جماعة ولم يترك[2]، وقال ابن حجر: ضعيف[3].
2. وفي سنده ابن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم، قال ابن حبان: "إذا اجتمع في السند ابن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم فهو من عمل أيديهم"[4].

وضعفه الشيخ الألباني[5]، والشيخ شعيب الأرنؤوط[6].

22-"عَنْ جَرْهَدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَنَا وَفَخِذِي مُنْكَشِفَةٌ فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ"[7].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (15928) موقوفاً، من طريق عن آل جرهد، وأخرجه الترمذي في جامعه (2797)، وأحمد في مسنده (15930)، من طرق عن عبد الله بن جرهد، وأخرجه والترمذي في جامعه (2795)، والدارمي في مسنده (2692)، وأحمد في مسنده (15932)، (15933)، من طرق عن زرعة بن عبد الرحمن

---

[1] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (178/21)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (199/3).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (463/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (707/1).

[4] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (388/9).

[5] التبيزي: **مشكاة المصابيح** (936/2).

[6] ابن حنبل: **مسند أحمد** (610/36).

[7] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الحمام، باب النهي عن التعري، حديث رقم (4014)، (40/4). والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (153/2).

بن جرهد، وأخرجه أبو داود في سننه (4014)، وأحمد في مسنده (15926)، من طرق عن زرعة بن عبد الرحمن، عن أبيه عبد الرحمن بن جرهد، وأخرجه الترمذي في سننه (2798)، وأحمد في مسنده (15929)، من طرق عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن جرهد، جميعهم (آل جرهد، وعبد الله بن جرهد، وزرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، وعبد الرحمن بن جرهد)، عن جرهد، مرفوعا.

وأخرجه أحمد (15927)، مرسلاً، من طريق عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد – ويُقال: زرعة بْن مسلم بْن جرهد[1]، ولا يصح_، عن النبي صلى الله عليه وسلم، والحديث من هذه الطريق ضعيف؛ بسبب الانقطاع.

وأخرجه أحمد (15932) من طريق عن نفر من أسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والحديث من هذه الطريق ضعيفة، لأن النفر مبهمون لا يعلم حالهم.

والحديث من الطرق المرفوعة ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- جهالة زرعة[2]، وعبد الرحمن[3]، وجرهد[4]، فهم غير معروفي الحال ولا مشهوري الرواية. قال ابن الملقن: "حديث جرهد فإنه عن ابن جرهد وهو مجهول، وعن مجهولين، ومنقطع"[5].

---

[1] المزي: **تهذيب الكمال** (349/9).

[2] زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي المدني، عن جرهد، روى عنه أبو الزناد وسالم أبو النضر، ينظر: البخاري: **التاريخ الكبير** (440/3)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (606/3)، ابن حبان: **الثقات** (268/4)، قال ابن حجر: "وثقه النسائي"، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (ص 215)، قالت الباحثة: توثيق النسائي قد يقصد به العدالة.

[3] عبد الرحمن ابن جرهد الأسلمي ويقال عبد الله، وهو مجهول الحال، ينظر: ابن حجر: **تقريب التهذيب** (ص 338).

[4] جرهد بن رزاح بن عدي بن سهم بن مازن بن الحارث بن سلامان بن أسلم بن أفصى، وكان شريفا يكنى أبا عبد الرحمن، وكان من أهل الصفة، توفي سنة إحدى وستين، ينظر مصادر ترجمته: **ابن سعد: الطبقات الكبرى** (223/4)، ابن حبان: **الثقات** (62/3)، قال ابن عبد البر: لا تكاد تثبت له صحبة. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري (ت: 463هـ): **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تحقيق: علي محمد البجاوي، القرطبي، (بيروت، دار الجيل، ط1، 1412هـ-1992م)، (271/1)، وقال الباجي: وفي حديثه نظر. ابن خلف الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الاندلسي، (ت: 474هـ)، **التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح**، تحقيق: أبو لبابة حسين، (الرياض، دار اللواء، ط1، 1406 – 1986)، (469/1)، الذهبي: **تاريخ الإسلام** (85/5).

[5] ابن الملقن: **البدر المنير**، (146/4).

- والحديث فيه اضطراب[1]، قال ابن القطان: ومنهم من يقول: زرعة بن عبد الله، ثم منهم من يقول عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من يقول: عن أبيه عن جرهد، ومنهم من يقول: زرعة عن آل جرهد عن جرهد. وزرعة وأبوه غير مشهوري الرواية، ولا معروفي الحال[2].

وضعفه البخاري في التاريخ الكبير لاضطراب إسناده[3]، وهذا ما رجحه الزيلعي في نصب الراية[4]، وذهب إليه الشيخ الألباني[5].

وللحديث شواهد؛ منها:

- شاهد من حديث علي بن أبي طالب مرفوعاً[6]، وهو شاهد لجملة "لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت"، وهو ضعيف[7].
- شاهد من حديث محمد بن عبد الله بن جحش الأسدي مرفوعاً[8]، وهو ضعيف، لأن فيه أبا كثير مولى آل جحش، لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال ابن حجر: ثقة، ويقال له صحبة!![9]، فرد عليه الشيخ بشار عواد والشيخ شعيب في تحرير التقريب بقولهما:"بل: مستورٌ، فقد روى عنه أربعة، ولم يوثقه أو يجرحه أحد" [10].
- شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[11]، وهو شاهد لجملة: "الفخذ عورة"، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده أبو يحيى القتات، اختلف النقاد على درجة ضعفه؛ قال ابن سعد: فيه ضعف، وقال يحيى بن معين: في حديثه ضعف، وقال أحمد: روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جداً، وقال النسائي: ليس بالقوي،

---

[1] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (178/3).
[2] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (58/5).
[3] البخاري: **التاريخ الكبير** (249/2).
[4] الزيلعي: **نصب الراية** (242/4).
[5] التبيزي: **مشكاة المصابيح** (933/2).
[6] أخرجه أبو داود في **سننه** (3140)، (4015)، وابن ماجه في **سننه** (1460)، وأحمد في **مسنده** (1249).
[7] سيتم توضيح ذلك من خلال دراسته إن شاء الله في الحديث رقم (23) من هذه الرسالة.
[8] أخرجه أحمد في **مسنده** (22494)، (22495).
[9] ابن حجر، **تقريب التهذيب** (8325)
[10] ينظر: **تحرير تقريب التهذيب** (4/ 260).
[11] أخرجه الترمذي في **جامعه** (2796)، وأحمد في **مسنده** (2493).

وقال ابن حبان: فحش خطؤه وكثر وهمه حتى سلك غير مسلك العدول في الروايات وجانب قصد السبيل في أسبابها يجب أن يتنكب ما انفرد به من الأخبار وإن اعتبر بما وافق الثقات من الآثار فلا ضير من غير أن يحكم بموافقته واحدا في النقل على أحد منه[1]، وقال ابن حجر: لين الحديث[2]!.

قالت الباحثة: ضعيف الحديث، وتكلموا في رواية إسرائيل عنه.

23-"عَنْ عَلِيٍّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُبْرِزْ فَخِذَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فَخِذِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ"[3].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (3140)، (4015) وابن ماجه في سننه (1460)، وأحمد في مسنده (1249)، من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب، مرفوعا.

والحديث ضعيف جداً للأسباب الآتية:

1. لأن فيه عاصم بن ضمرة، اختلف النقاد فيه[4]، قال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ فاحش الخطأ، يروي عن علي بن أبي طالب من قوله كثيراً، فلما فحش ذلك في روايته استحق الترك، وقال ابن عدي: لم أذكر له حديثاً لكثرة ما يروي عن علي مما تفرد به، ومما لا يتابعه الثقات عليه، والذي يرويه عن عاصم قوم ثقات، البلية من عاصم ليس ممن يروي عنه، وقال الذهبي: هو وسط[5]، قال ابن حجر: صدوق[6].

---

[1] ينظر: ابن حبان: **المجروحين** (53/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (210/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (401/34)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (132/5)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (607/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1224/1).

[3] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الجنائز، باب في ستر الميت عند غسله، حديث رقم (3140)، (196/3)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (153/2).

[4] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (386/6)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (253/2).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (52/3).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (472/1).

قالت الباحثة: هو صدوق له أوهام، إلا إذا تفرد فهو ضعيف، وإذا روى عن علي بن أبي طالب فروايته ضعيفة جدا.

2. للانقطاع؛ فحبيب بن أبي ثابت[1]– وهو مدار الحديث– لم يسمع عاصم بن ضمرة.

قال سفيان الثوري: إن حبيب بن أبي ثابت لم يرو عن عاصم بن ضمرة شيئا قط، وقال ابن المديني: لم يرو حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة إلا حديثا واحدا، وقال أبو داود: ليس لحبيب عن عاصم بن ضمرة شيء يصح، وقال العراقي: "وذكر الدارقطني في سننه أنه لا يصح سماعه من عاصم بن ضمرة"[2] .

قال أبو داود: هذا الحديث فيه نكارة[3]، وهذا ما ذهب إليه الشيخ الألباني[4].

وللحديث شواهد تمت دراستها سابقا[5].

24-"عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالتَّعَرِّيَ، فَإِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لَا يُفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ الْغَائِطِ، وَحِينَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَحْيُوهُمْ وَأَكْرِمُوهُمْ"[6].

فالحديث أخرجه الترمذي، (2800)، من طريق عن نافع عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

[1] اتفق النقاد على توثيقه، ولكنه مدلس. ينظر: ابن حبان: **الثقات** (137/4)، قال ابن حجر: ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، ينظر: ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (132/1)، ابن حجر: **التقريب** (218/1)، ابن حجر: **التهذيب** (347/1).

[2] ينظر: البيهقي: **السنن الكبرى**(4148)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (60/1)، ابن حجر: **التهذيب** (347/1).

[3] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الحمام، باب النهي عن التعري، حديث رقم (4015)، (71/4).

[4] الألباني: **إرواء الغليل** (296/1).

[5] تم دراستها في الحديث السابق من هذه الرسالة، حديث رقم (22).

[6] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الاستتار عند الجماع، حديث رقم (2800)، (409/4)، الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (153/2).

والحديث ضعيف لسببين:

1. لأن فيه ليث بن أبي سليم، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال ابن حبان: اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدث به فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم، تركه يحيى القطان وابن مهدي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين[2]، وقال ابن حجر: "صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك"[3].
2. وفيه أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي، قال عنه ابن عقدة: في أمره نظر[4]، وقال ابن حجر: صدوق في حفظه شيء[5]. قالت الباحثة: هو ضعيف.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه[6]، وذهب الشيخ الألباني إلى القول بضعفه[7].

25-"عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ يَصْلُحْ لَهَا أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ" [8].

أخرجه أبو داود في سننه (4104)، والبيهقي في السنن الكبرى (3218)، (13496) من طرق عن ابن دريك عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعا.

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (177/7)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (231/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (279/24)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (484/3).

[2] ينظر: ابن حبان: **المجروحين** (231/2).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (817/1).

[4] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (475/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (45/1).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (98/1)، ابن حجر: **لسان الميزان** (253/9).

[6] الترمذي: **سنن الترمذي** (409/4).

[7] الألباني: **إرواء الغليل** (102/1).

[8] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، حديث رقم (4104)، (62/4)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثالث، (154/2). وكرر الصابوني الاستدلال به في (2/ 384).

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

أولاً: للانقطاع؛ فخالد ابن دريك لم يدرك عائشة، وهو ثقة يرسل[1]، وقال أبو داود: لم يدرك عائشة[2]، وذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين[3]، وقال العلائي: "روى عن ابن عمر وعائشة ولم يدركهما، قاله المزي"[4].

ثانياً: فيه سعيد بن بشير، اتفق النقاد على ضعفه[5]، فقد ضعفه عبد الرحمن بن مهدي، وابن معين، وابن المديني، وأبو داود، وقال النسائي: سعيد بن بشير، يروي عن قتادة، ضعيف[6]، وقال ابن حبان: " وكان رديء الحفظ فاحش الخطأ يروي عن قتادة مالا يتابع عليه"[7]، وقال ابن حجر: ضعيف[8].

قال أبو داود: "هذا مرسل، خالد بن دريك لم يدرك عائشة"[9]، وقال أبو حاتم: "هذا وهم؛ إنما هو: قتادة، عن خالد بن دريك: أن عائشة...، مرسل"[10]، وضعفه الشيخ الألباني[11].

وللحديث شاهد من طريق عن قتادة بن دعامة مرسلاً[12]، والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع، فقتادة تابعي، ذكره ابن حجر في الطبقة الرابعة[13]، توفي سنة 117هـ[14].

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (285/1).

[2] ابن حجر: **تهذيب الكمال** (53/8).

[3] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (517/1).

[4] ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (106/1).

[5] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (6/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (348/10)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (8/2).

[6] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (412/4).

[7] ابن حبان: **المجروحين** (319/1).

[8] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (374/1).

[9] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، حديث رقم (4104)، (62/4).

[10] ابن أبي حاتم: **علل الحديث** (335/4).

[11] الألباني: **إرواء الغليل** (203/6)، التبيزي: **مشكاة المصابيح** (1250/2).

[12] أخرجه أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ): **المراسيل**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1408هـ)، (437).

[13] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (ص453).

[14] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (428/3).

26- "عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى فَاطِمَةَ بِعَبْدٍ قَدْ وَهَبَهُ لَهَا قَالَ: وَعَلَى فَاطِمَةَ ثَوْبٌ إِذَا قَنَّعَتْ بِهِ رَأْسَهَا لَمْ يَبْلُغْ رِجْلَيْهَا، وَإِذَا غَطَّتْ بِهِ رِجْلَيْهَا لَمْ يَبْلُغْ رَأْسَهَا، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَلْقَى قَالَ: "إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكِ بَأْسٌ، إِنَّمَا هُوَ أَبُوكِ وَغُلَامُكِ"[1].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (4106)، والبيهقي في الكبرى (13545)، من طرق عن أبي جميع سالم بن دينار عن ثابت بن أسلم عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والحديث في إسناده أبو جميع سالم بن دينار، اختلف النقاد على حاله[2]، فوثقه ابن معين، وقال أحمد ابن حنبل: أرجو ألا يكون به بأس، لم يكن عنده إلا شيء يسير من الحديث، وقال أبو زرعة: لين الحديث، وقال أبو داود: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق[3]، وقال ابن حجر: مقبول[4].

قالت الباحثة: هو صدوق له أخطاء، قليل الحديث، وحاله لا يقبل إذا تفرد برواية، فإذا أضيف إلى ذلك المخالفة دلّ على كون لم يحفظ.

وقد تابعه سلام بن أبي الصهباء ومتابعته ضعيفة، لضعف ابن أبي الصهباء فقد اتفق النقاد على ضعفه[5]، ضعفه ابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: فحش خطؤه وكثر وهمه لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.

---

[1] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب اللباس، باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته، حديث رقم (4106)، (62/4)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السادس، (164/2).

[2] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (138/10)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (675/1).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (453/2).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (359/1).

[5] ينظر: ابن حبان: **المجروحين** (340/1)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (316/4)، ابن حجر: **لسان الميزان** (100/4).

ومتن الحديث مخالف لما ورد في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها عندما طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم اقتناء عَبدٍ، فقال لها: "ألا أعلمكما خيرا مما سألتما، إذا أخذتما مضاجعكما، أن تكبرا الله أربعا وثلاثين، وتسبحاه ثلاثا وثلاثين، وتحمداه ثلاثا وثلاثين، فهو خير لكما من خادم"[1].

وسبب المخالفة سالم بن دينار فهو ليّن الحديث كما قال أبو زرعة، ومتابعته ضعيفة، لذا فهو حديث منكر.

وقال البيهقي: "تابعه سلام بن أبي الصهباء، عن ثابت"[2]، قالت الباحثة: متابعة سلام بن أبي الصهباء ضعيفة؛ لأنه متفق على ضعفه[3]. قال ابن الملقن: إسناده جيد[4]!، وصححه الألباني[5]!.

27-"عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا"[6] يَعْنِي زَانِيَةً.

فالحديث أخرجه النسائي في الكبرى (9361)، وأبو داود في سننه (4173)، والترمذي في جامعه (2786)، والدارمي في مسنده (2688)، والدارمي في مسنده موقوفاً (2674)، وابن أبي شيبة في المصنف موقوفاً (26337)، (17231)، وأحمد في مسنده (19513)، (19578)، (19646)، (19711)، (19747)، (19748)، جميعهم من طرق عن ثابت بن عمارة الحنفي عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بألفاظ مختلفة.

---

[1] مسلم: **صحيح مسلم** (2727).

[2] البيهقي: **السنن الكبرى** (154/7).

[3] ينظر: ابن حبان: **المجروحين** (340/1)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (316/4)، ابن حجر: **لسان الميزان** (100/4).

[4] ابن الملقن: **البدر المنير**، (510/7).

[5] التبيزي: **مشكاة المصابيح** (935/2).

[6] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة، حديث رقم (2786)، (403/4)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم التاسع، (167/2).

وثابت بن عمارة مدار الحديث بصري، اختلف النقاد على حاله[1]، فقد وثقه ابن معين والدارقطني، وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ليس عندي بالمتين، وقال النسائي: لا بأس به، وقال الذهبي: صدوق[2]، وقال ابن حجر: صدوق فيه لين[3].

قالت الباحثة: هو صدوق، فيه لين.

واختلف رواة الحديث على ثابت بن عمارة، فرواه أبو عاصم ووكيع عن ثابت موقوفا، ورواه الباقي مرفوعاً، والصواب الرفع، للعدد والثقة.

واختلف في الألفاظ التي رُويت عن ثابت بن عمارة، فجاء بلفظ: "أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ"، ولفظ: "إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ فَخَرَجَتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ كَذَا وَكَذَا"، وبلفظ: "كل عين زانية"، وبلفظ: "أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ، ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُوجَدَ رِيحُهَا لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ اغْتِسَالَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ"[4].

والحديث حسن لذاته، بسبب ثابت بن عمارة، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[5]، وقال الألباني: إسناده حسن[6].

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (455/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (366/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (266/1).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (187/2).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (186/1).

[4] ابن أبي شيبة، **مصنف ابن أبي شيبة** (305/5). رواه ابن أبي شيبة عن وكيع موقوفا.

[5] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة، حديث رقم (2786)، (487/4).

[6] الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، (ت: 1420هـ)، **جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة**، دار السلام، ط3، 1423هـ -2002 م)، (137).

ولجملة " كل عين زانية" شواهد، منها:

1. شاهد لبعض حديث، من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً[1]، بلفظ: " زنا العين النظر"، وهو صحيح.
2. شاهد لجزء من الحديث، من حديث أنس بن مالك مرفوعاً[2]، بلفظ: " العين تزني"، وهو ضعيف؛ بسبب جهالة سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء[3]، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق[4]، وقال ابن حجر: مقبول[5].
3. شاهد لجزء من الحديث، من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً[6]، بلفظ: " العينان تزنيان"، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده عاصم بن بهدلة بن أبي النجود، اختلف النقاد على حاله[7]، قال حماد بن سلمة: خلط في آخر عمره، قال ابن سعد: كان ثقة، إلا أنه كان كثير الخطأ في حديثه، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال أبو زرعة: ثقة، وقال أبو حاتم الرازي: محله عندي محل الصدق، صالح الحديث، ولم يكن بذاك الحافظ، وقال ابن خراش: في حديثه نكرة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الدارقطني: في حفظه شيء، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون[8].

قالت الباحثة: هو حجة في القراءات، صدوق يهم ويخطئ في الحديث.

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه (6243)، (6612)، ومسلم في صحيحه (2657)، (2657)، وأبو داود في سننه (2152)، (2153)، (2154)، وأحمد في مسنده (7719)، (8215)، (8356)، (8526)، (8539)، (8598)، (8843)، (8932)، (9331)، (9563)، (10829)، (10911)، (10920).

[2] أخرجه أبو داود في **سننه** (4904).

[3] ينظر مصادر ترجمته: ابن حبان: **الثقات** (354/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (535/10)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (31/2).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (488/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (383/1).

[6] أخرجه أحمد في **مسنده** (3912).

[7] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (340/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (473/13)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (100/7)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (50/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (250/2).

[8] ينظر: ابن حجر: **تقريب التهذيب** (471/1).

28-"عَن عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثَلَاثٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ بِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ -الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ-، وَالدَّيُّوثُ، وَثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ بِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ الْخَمْرَ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى"[1].

وقد أورده الصابوني بلفظ: "ثلاثة لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها: الرجلة من النساء (أي المتشبهة بالرجال) ومدمن الخمر والديوث، قالوا: من هو الديوث يا رسول الله؟ قال الذي يقر الخبث في أهله"[2].

فالحديث أخرجه النسائي في "المجتبى (2562)، وأحمد في "مسنده" (6180)، والبزار في "مسنده" (6051)، والنسائي في "الكبرى" (2354)، وابن حبان في "صحيحه" (7340)، والطبراني في "الكبير" (13180)، و"الأوسط" (2443)، من طرق عن عمر بن محمد عن عبد الله بن يسار، وأخرجه البزار في "مسنده" (6050)، من طريق عن عمران القطان، عن محمد بن عمرو، كلاهما (عبد الله بن يسار، محمد بن عمرو)، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

1. جهالة عبد الله بن يسار الأعرج[3]، قال البخاري وأبو حاتم: سمع سالماً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق[4]، وقال ابن حجر: مقبول[5]، قالت الباحثة: مجهول.
2. لأن فيه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، اختلف النقاد على حاله[6]، قال عنه يحيى القطان: صالح ليس بأحفظ الناس للحديث، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف، وروى له البخاري مقرونا

---

[1] ابن حنبل: **مسند أحمد**، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، حديث رقم (6180)، (322/10).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم التاسع، (167/2).

[3] ينظر: البخاري: **التاريخ الكبير** (233/5)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (203/5)، ابن حبان: **الثقات** (23/7).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (218/3).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (559/1).

[6] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (30/8)، ابن حبان: **الثقات** (377/7)،المزي: **تهذيب الكمال** (212/26)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (662/3).

بغيره، ومسلم في المتابعات، وقال يعقوب بن شيبة: هو وسط وإلى الضعف ما هو، وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه، وهو شيخ، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال مرة: ثقة، وقال ابن حبان: كان يخطئ، وقال ابن عدي: له حديث صالح، وقد حدث عنه جماعة من الثقات، كل واحد يتفرد عنه بنسخة، ويغرب بعضهم على بعض، وروى عنه مالك في " الموطأ "، وأرجو أنه لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام[1].

قالت الباحثة: صدوق يخطئ، وراوٍ هذا حاله لا يقبل منه التفرد بمثل هذه الرواية، قال البزار: "وحديث محمد بن عمرو لا نعلم رواه عنه إلا عمران القطان، ولا رواه عن عبد الله بن يسار إلا عمر بن محمد"[2].

وأخرجه الطبراني في "الكبير (13442)، من طريق عن صالح مولى مازن، عن عبيد بن عمير، عن ابن عمر مرفوعاً، وهذا إسناد ضعيف لجهالة صالح مولى مازن، لم أقف له على ترجمة.

قال الألباني: "وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن يسار وقد روى عنه جماعة من الثقات، ووثقه ابن حبان، فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى[3]".

قالت الباحثة: لم يرد فيه جرح ولا تعديل، وذكر ابن حبان له في الثقات لا يعني توثيقاً له، وما ذهب إليه الألباني بقوله: حسن الحديث غير دقيق.

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً[4]، بلفظ: "لا يدخل الجنة منان، ولا مدمن خمر"، وهو ضعيف، قال البخاري: "ولم يصح ولا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو، ولا لسالم من جابان ولا

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (884/1).

[2] البزار: **مسند البزار= البحر الزخار** (270/12).

[3] الألباني: **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** (284/2).

[4] أخرجه النسائي في **المجتبى** (5672)، وأحمد في **مسنده** (6537)، (6882)، (6892)، والدارمي في **مسنده** (2138)، (2139)، وابن حبان في **صحيحه** (3383)، (3384)، والطبراني في **الكبير** (14423)، (14424)، والنسائي في **الكبرى**،

من نبيط"[1]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده ضعيف، علته جابان، وهو غير منسوب، ولم يرو عنه إلا سالم بن أبي الجعد"[2].

- شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعاً[3]، بلفظ: "لا يدخل الجنة عاق، ولا مدمن خمر، ولا مكذب بقدر"، وهو ضعيف، لأن في إسناده سليمان بن عتبة الدمشقي، اختلف النقاد على حاله[4]، قال ابن معين: لا شيء، وقال أحمد: لا أعرفه، وقال دحيم: ثقة، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وهو محمود عند الدمشقيين، وقال صالح جزرة: روى أحاديث مناكير، وكان الهيثم بن خارجة وهشام بن عمار يوثقانه، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي: صدوق[5]، وقال ابن حجر: صدوق، له غرائب[6].

قالت الباحثة: صدوق له أخطاء، وراوٍ هذا حاله لا يحتمل تفرده، قال الشيخ شعيب: "حسن لغيره دون قوله: ولا مكذب بقدر، فقد تفرد بها سليمان بن عتبة الدمشقي، وهو ممن لا يحتمل تفرده"[7].

- شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً[8]، بلفظ: "لا يدخل الجنة صاحب خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم، ولا كاهن، ولا منان"، وهو ضعيف لأن فيه يزيد بن أبي زياد[9]، قال: ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أحمد بن حنبل: لم يكن بالحافظ، وقال في موضع آخر: حديثه ليس بذاك، وقال

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: 303هـ): **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، إشراف: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ - 2001 م). في الكبرى (4894)، (4895)، (4896)، (5162).

[1] البخاري: **التاريخ الكبير** (257/2)، وينظر: ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (279/1).

[2] ابن حنبل: **مسند أحمد** (93/11).

[3] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (3376)، وأحمد في **مسنده** (27484).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (134/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (37/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (103/2).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (531/2).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (411/1).

[7] ابن حنبل: **مسند أحمد** (477/45).

[8] أخرجه أحمد في مسنده (11107)، (11222)، (11398)، (11780)، (11780)، والنسائي في الكبرى (4899).

[9] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (163/9)، المزي: **تهذيب الكمال** (135/32)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (413/4).

مسلم: فيه نظر لا يخفى، وروى له مسلم مقروناً بغيره، وقال الذهبي: صدوق رديء الحفظ، لم يترك[1]، وقال ابن حجر: ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن[2].

وفي اسناده عطية بن سعد، اتفق النقاد على ضعفه[3]، كان الثوري وهشيم يضعفان حديثه، وقال عنه يحيى بن معين: ضعيف إلا أنه يكتب حديثه، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وقال الذهبي: ضعفوه[4]، وقال ابن حجر: تابعي معروف ضعيف الحفظ. مشهور بالتدليس القبيح[5].

قال الشيخ شعيب: حديث حسن لغيره!، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي[6].

- شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً[7]، بلفظ: "لا يلج حائط القدس مدمنُ خمر ولا العاق ولا المنان"، وهو ضعيف، لأن في إسناده علي بن زيد بن جدعان[8]، قال: ابن معين: ليس بذاك، وقال مرة أخرى: ضعيف في كل شيء، وقال أحمد: ليس بشيء، وقال ابن حجر: ضعيف[9].

قال الشيخ شعيب: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الله العمي وعلي بن زيد بن جدعان[10].

---

[1] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (513/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1075/1).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (382/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (84/7)، ابن حجر: **التهذيب** (114/3).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (421/3).

[5] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (166/1).

[6] ابن حنبل: **مسند أحمد** (178/17).

[7] أخرجه أحمد في **مسنده** (13360)، والطبراني في **الأوسط** (8592).

[8] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (186/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (333/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (434/20)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (162/3).

[9] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (696/1).

[10] ينظر: ابن حنبل: **مسند أحمد** (69/21).

- شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[1]، بلفظ: "لا يدخل الجنة مدمن خمر، ولا عاق، ولا منان"، وهو ضعيف، لأن في اسناده عتاب بن بشير، وروايته عن خصيف منكرة[2]، قال أحمد بن حنبل: أحاديث عتاب عن خصيف منكرة[3]، وخصيف بن عبد الرحمن ضعيف[4]، قال يحيى بن القطان: كنا نجتنب خصيفاً، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، قال ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ، خلط بآخره[5].

المطلب السابع: المحاضرة السابعة: الترغيب في الزواج والتحذير من البغاء

29-"أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الأَيْمَة وَالْعَيْمَةِ".

هذا النص أورده الصابوني بلفظ: "أنه صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الأيمة، وهي طول العزبة"[6].

وبعد البحث والتتبع في كتب الحديث لم أجد النص، ووجدت ابن الأثير أورده في كتابه: النهاية في غريب الحديث، بهذا اللفظ: مع بيان معنى الأيمة: أي: طول التعزب[7].

---

[1] أخرجه الطبراني في **الكبير** (11168)، (11170)، والنسائي في **الكبرى** (4900).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (12/7)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (64/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (286/19)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (48/3).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (376/3).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (403/3)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (522/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (257/8) مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (191/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (543/1).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (297/1).

[6] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في التحليل اللفظي)، (176/2).

[7] ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري (ت: 606هـ): **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي (بيروت، المكتبة العلمية، 1399هـ – 1979م). (86/1).

30-"عن عُبَيْدَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلْيَسْتَنَّ بِسُنَّتِي، وَمِنْ سُنَّتِي النِّكَاحُ"[1].

فالحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (10378) وسعيد بن منصور في سننه (487) وأبو يعلى في مسنده (2748)، والبيهقي في السنن الكبرى (13451)، من طرق عن عبيد بن سعد، مرفوعا.

الحديث ضعيف للأسباب الآتية:

1. للإرسال[2]، فعبيد بن سعد تابعي، قال البخاري: سمع عبد الله بن عمر[3]، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال ابن حجر: ويغلب على الظن أنه تابعي؛ لأنه لم يصرح بسماعه[4].
3. لتدليس ابن جريج[5]، فلم يصرح بالسماع، قال عنه أحمد: إذا قال ابن جريج: قال فلان، وأخبرت، جاء بمناكير[6]، وقال الدارقطني: شر التدليس تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح[7]، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل[8].

---

[1] الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: 211هـ): مصنف عبد الرزاق تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (الهند، المجلس العلمي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط2، 1403)، كتاب النكاح، باب وجوب النكاح وفضله، رقم الحديث (10378)، (169/6)،
والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (186/2).

[2] قال البيهقي: وهذا مرسل، البيهقي: **السنن الصغرى**، (8/3)، وقال الهيثمي: "ورجاله ثقات، إن كان عبيد بن سعد صحابي وإلا فهو مرسل"، الهيثمي: **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (252/4)، وقال البوصيري: حديث عبيد بن سعد، رجاله رجال الصحيح، إلا أنه مرسل. البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان الكناني الشافعي (ت: 840هـ)، **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض، دار الوطن، ط1، 1420 هـ - 1999 م) (12/4).

[3] البخاري: **التاريخ الكبير** (448/5).

[4] ينظر: ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (36/7).

[5] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (93/7)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (315/1)، المزي: **تهذيب الكمال** (338/18)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (141/1).

[6] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (616/2).

[7] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (141/1).

[8] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (624/1).

قال البيهقي: وهذا مرسل[1]، وقال الهيثمي: ورجاله ثقات، إن كان عبيد بن سعد صحابي وإلا فهو مرسل[2]، وقال البوصيري: حديث عبيد بن سعد، رجاله رجال الصحيح، إلا أنه مرسل[3]. وضعفه الشيخ الألباني[4].

وللحديث شاهد من طريق أيوب السختياني مرسلاً[5]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع، فأيوب السختياني تابعي، ولد سنة 68هـ، وتوفي سنة 132هـ[6].

31- "عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ وَيَنْهَى عَنِ التَّبَتُّلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ إِنِّي مُكَاثِرٌ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[7] .

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (12613)، (13569)، وسعيد بن منصور في سننه (490)، والبزار في مسنده (6456)، وابن حبان في صحيحه (4028)، والطبراني في الأوسط (5099)، والبيهقي في سننه الكبرى (13476)، من طرق عن خلف بن خليفة، عن حفص بن عمر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعا.

والحديث ضعيف لتفرد خلف بن خليفة بالرواية عن حفص بن عمر؛ وهو مدار الحديث، وحاله لا يقبل منه تفرده، حيث قال ابن سعد: أصابه الفالج قبل موته حتى ضعف وتغير واختلط، وقال ابن معين: ليس به بأس، وأخرج له مسلم في الشواهد،، وقال محمد بن عمار: لا بأس به، و لم يكن صاحب حديث، و قال أبو حاتم: صدوق، و قال النسائي: لا بأس به، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به، ولا أبرئه من أن يخطئ في بعض الأحايين في بعض رواياته، وقال ابن شاهين: قال عثمان بن أبي شيبة: صدوق ثقة، لكنه خرف فاضطرب

---

[1] البيهقي: **السنن الصغير** (8/3).

[2] الهيثمي: **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (252/4).

[3] البوصيري: **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة** (12/4)

[4] الألباني: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة** (12/6).

[5] أخرجه عبد الرزاق في **مصنفه** (10379).

[6] ابن حبان: **الثقات** (53/6).

[7] ابن حنبل: **مسند أحمد بن حنبل**، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، حديث رقم (12613)، (63/20)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (186/2).

عليه حديثه، وقال الأندلسي: من سمع منه قبل التغير فروايته صحيحة[1]، وقال الذهبي: صدوق[2]، وقال ابن حجر: صدوق، اختلط في الآخر[3].

قالت الباحثة: صدوق اختلط في آخره، وهو مدار الحديث ولم يتابع، ولم يتميّز لنا من روى عنه قبل الاختلاط، إضافة إلى علة اختلاف البلد بين خلف وهو واسطي، وبين شيخه حفص ابن أخي أنس بن مالك الأنصاري، أبو عمر المدني، وقد قال عنه ابن معين: لا أعلم أحداً روى عنه غير خلف بن خليفة[4]. وأخرج له مسلم انتقاءً في المتابعات[5].

ثم إن معنى المتن غير مستقيم، فالدعوة إلى تزوج الولولد وهي بكر، كيف يكون الوقوف على ذلك؟.

وذهب الهيثمي إلى تحسين الحديث[6]، وقال الشيخ شعيب: صحيح لغيره[7]، وقد صححه الألباني[8]!

ولجزء من الحديث شواهد، منها:

- شاهد لبعض الحديث، بلفظ: "رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا"، من طرق عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً[9]، وهو صحيح.

---

[1] ينظر: ابن حنبل: **أحمد بن حنبل** (436/14)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (369/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (284/8)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (547/1).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (362/2).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (299/1).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (177/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (80/7)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (461/1).

[5] المواضع التي أخرج له مسلم في المتابعات (474)، (2038)، (2844).

[6] الهيثمي: **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (258/4).

[7] ابن حنبل: **مسند أحمد** (63/20).

[8] الألباني: **إرواء الغليل** (195/6).

[9] أخرجه البخاري في **صحيحه** (5073)، (5074) ومسلم في **صحيحه** (1402)، (1402)، (1402)، والترمذي في **جامعه** (1083) والنسائي في **المجتبى** (3212)، وابن ماجه في **سننه** (1848) وأحمد في **مسنده** (1514)، (1525)، (1588).

- شاهد لبعض الحديث، بلفظ: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل"، من طرق عن سمرة بن جندب مرفوعاً[1]، وهو ضعيف؛ لأن فيه الحسن بن أبي الحسن، وهو مدلس ولم يصرح بالسماع، وتكلموا في سماعه من سمرة[2]، قال شعبة: سمعت يحيى بن معين يقول: لم يسمع الحسن من سمرة شيئاً، هو كتاب، وقال عنه ابن حجر: كان مكثرا من الحديث، ويرسل كثيراً عن كل أحد وقال في موضع آخر: كان يرسل كثيراً ويدلس[3].
- شاهد لبعض الحديث، بلفظ: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل"، من حديث عائشة مرفوعاً[4]، وهو ضعيف؛ لتدليس الحسن بن أبي الحسن، وهو يرسل كثراً ويدلس[5]، ولم يصرح بالسماع.

32-"عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، قَالَتْ: جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ، فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا، قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أن تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ لِلْآبَاءِ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ"[6].

أورده الصابوني بلفظ: حديث ابن عباس في فتاة بكر زوجها أبوها بغير أمرها فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم "أجيزي ما فعل أبوك"[7].

فالحديث أخرجه النسائي في الكبرى (5369) وفي المجتبى (3269)، وأحمد في مسنده (25043)، من طرق عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعاً.

---

[1] أخرجه الترمذي في **جامعه** (1082) والنسائي في **المجتبى** (3214)، وابن ماجه في **سننه** (1849) وأحمد في **مسنده** (20192).
[2] ينظر: **سنن النسائي** (1379)، البيهقي: **السنن الكبرى** (65/8)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (78/4).
[3] ينظر: ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (102/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (236/1).
[4] أخرجه النسائي في **المجتبى** (3213) وأحمد في **مسنده** (24943)، (25239)، (26150)، والدارمي في **مسنده** (2214).
[5] ينظر: ابن العراقي: **تحفة التحصيل** (82/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (102/1)، ابن حجر: **التهذيب** (236/1).
[6] ابن حنبل: **مسند أحمد**، مسند عائشة رضي الله عنها، حديث رقم (25043)، (492/41).
[7] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (187/2).

والحديث ضعيف، بسبب الانقطاع، فعبد الله بن بريدة لم يسمع من عائشة رضي الله عنها[1].

وسُئل الدارقطني عن الحديث فقال: "فقال: يرويه كهمس بن الحسن، واختلف عنه؛ فرواه جعفر بن سليمان الضبعي، وعلي بن غراب، ووكيع، عن كهمس، عن ابن بريدة، عن عائشة. وخالفهم عبد الله بن إدريس، ويزيد بن هارون، وعون بن كهمس، رووه عن كهمس، "عن ابن بريدة؛ أن فتاة أتت عائشة، فقالت: إن أبي زوجني، ولم يستأمرني، فجاء النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ له..."، فيكون مرسلا في رواية هؤلاء الثلاثة، وهو أشبه بالصواب"[2].

قال النسائي: "هذا الحديث يرسلونه"[3]، وقال الدارقطني: "هذه كلها مراسيل، ابن بريدة لم يسمع من عائشة شيئا "[4]، وقال البيهقي: "وهذا مرسل، ابن بريدة لم يسمع من عائشة رضي الله عنها"[5]، وضعفه الشيخ الألباني[6].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[7]، وهو ضعيف، لأن في إسناده جرير بن حازم، اختلف النقاد على حاله[8]، وصفه يحيى الحماني بالتدليس، وقال ابن معين: ثقة، وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وقال أحمد بن حنبل: حدث بالوهم بمصر ولم يكن يحفظ، وقال في موضع آخر: هو كثير الغلط، وقال أيضاً: روى عن أيوب عجائب، وقال البخاري: ربما يهم في الشيء، وهو صدوق، وقال أبو حاتم: صدوق

---

[1] ينظر: الدارقطني: **سنن الدارقطني** (3557)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (256/7)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (307/2).

[2] الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن دينار البغدادي(385هـ): **علل الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، المجلدات (1-11) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، الرياض، دار طيبة، ط1، 1405هـ- 1985م، والمجلدات من (12-15)، تحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الدمام، دار ابن الجوزي، ط1، (1427) (89/15).

[3] النسائي: **السنن الكبرى** (177/5).

[4] الدارقطني: **سنن الدارقطني** (336/4).

[5] البيهقي: **السنن الكبرى** (191/7).

[6] الألباني، محمد ناصر الدين، **غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام**، بيروت، المكتب الإسلامي، ط3. (1405)، (ص 144).

[7] أخرجه أبو داود في **سننه** (2096)، وابن ماجه في **سننه** (1875)، (م)، وأحمد في **مسنده** (2469).

[8] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (504/2)، ابن حبان: **الثقات** (144/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (344/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (524/4)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (78/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (294/1).

صالح، وقال ابن حبان: كان يخطئ ؛ لأن أكثر ما كان يحدث من حفظه، وقال ابن عدي: هو في محل الصدق إلا أنه يخطئ أحيانا، وقال الذهبي: صح[1] ثقة، وله أوهام إذا حدث من حفظه، وهو من السادسة، مات سنة سبعين بعدما اختلط، لكن لم يحدث في حال اختلاطه[2].

قالت الباحثة: هو صدوق، يخطئ أحياناً، ويدلس، ولم يصرح بالسماع، وقول أحمد: روى عن أيوب عجائب[3]، وروايته هذا الحديث عن أيوب.

- شاهد من حديث عكرمة مرفوعاً[4]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع، لأنه مرسل[5].
- شاهد من حديث ابن بريدة، عن أبيه مرفوعاً، قال الألباني: ضعيف شاذ[6].

والحديث معروف عن ابن بريدة عن عائشة رضي الله عنها[7]، وأما ما روي عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعا خطأ، فهناد بن السري سلك طريق الجادة في رواية الحديث عن ابن بريدة عن أبيه، والصواب ما رُوي عن ابن بريدة عن عائشة رضي الله عنها[8]، وهو أيضا ضعيف.

33-"عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ[9]"

فالحديث أخرجه الترمذي في جامعه (1101)، والدارمي في مسنده (2229) من طريقين عن شريك النخعي، وأخرجه ابن ماجه في سننه (1881)، الترمذي في جامعه (1101)، من طريقين عن الوضاح بن عبد الله

---

[1] ابن حجر: **لسان الميزان** (273/9).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (196/1).

[3] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (180/3).

[4] أخرجه أبو داود في **سننه** (2097).

[5] أبو داود: **سنن أبي داود**، حديث رقم (2097)، (232/2).

[6] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (602/1)، (1874).

[7] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (602/1)، (1874).

[8] أخرجه أحمد في **المسند** (25043)، والنسائي في **الكبرى** (5369)، من طرق عن كهمس عن ابن بريدة عن عائشة مرفوعا.

[9] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب في الولي، حديث رقم (2085)، (229/2)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع، (188/2).

اليشكري، وأخرجه أبو داود في سننه (2085)، والترمذي في جامعه (1101) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، وأخرجه أبو داود في سننه (2085)، والترمذي في جامعه (1101) والدارمي في مسنده (2228)، وأحمد في مسنده (19518)، (19710)، من طرق عن إسرائيل بن يونس، أربعتهم:(شريك النخعي، الوضاح اليشكري، ويونس بن أبي إسحاق، وإسرائيل بن يونس)، عن أبي إسحاق، وأخرجه أحمد في مسنده (19746)، (19710) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، كلاهما (يونس بن أبي يونس، وأبو إسحاق) عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، مرفوعا.

وأخرجه الترمذي في جامعه مرسلاً (1102)، من طريق عن شعبة بن الحجاج عن سفيان الثوري عن أبي بردة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والحديث من طريق شريك النخعي ضعيف، وقد اختلف النقاد على حاله[1]؛ قال ابن معين: شريك صدوق ثقة، إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه، وقال أحمد بن حنبل: أخاف عليه التدليس، وقال في موضع آخر: كان عاقلا صدوقا محدثا شديدا على أهل الريب والبدع قديم السماع قيل له يحتج به؟ قال: لا تسألني عن رأيي في هذا، وقال أبو زرعة: كان كثير الحديث صاحب وهم، يغلط أحيانا، وقال عنه النسائي: ليس بالحافظ 2، وفي موضع آخر: ليس بالقوي، وكذا قال الدارقطني، وقال ابن حبان: وكان في آخر أمره يخطئ فيما يروي، تغير عليه حفظه، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً , تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع[3]. قالت الباحثة: هو صدوق يخطئ كثيراً.

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (365/4)، ابن حبان: **الثقات** (444/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (462/12)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (245/6)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (164/2).

[2] النسائي: **السنن الكبرى**، حديث رقم (9064)، (232/8).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (436/1).

والحديث من طريق يونس بن أبي إسحاق ضعيف، وقد اختلف النقاد على حال يونس[1]، قال يحيى بن القطان: كانت فيه غفلة شديدة، وكانت فيه سجية، وقال عبد الرحمن بن مهدي: لم يكن به بأس، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: حديثه مضطرب، وضعف حديثه عن أبيه، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً إلا أنه لا يحتج بحديثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الذهبي: صدوق[2]، وقال ابن حجر: صدوق يهم قليلاً[3].

قالت الباحثة: هو صدوق، ضعيف إذا روى عن أبيه، وروايته هذا الحديث عن أبيه، إضافة إلى أن يونس بن أبي إسحاق، مرة يروي الحديث عن أبي بردة مباشرة، ومرة يرويه عن أبيه عن أبي بردة؟.

وأما طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه، اختلف العلماء في قبولها، ويعود إلى أمرين:

الأول: اختلاف النقاد في حال إسرائيل بن يونس جرحا وتعديلا[4]، قال سفيان الثوري: صدوق أحمق، وقال عبد الرحمن بن مهدي: كان إسرائيل يحفظ حديث أبي إسحاق كما يحفظ سورة الحمد، ويشبه أن يكون القول قوله، وفي رواية عثمان بن أبي شيبة عن ابن مهدي قال: إسرائيل لص يسرق الحديث، وقال ابن معين: ثقة، وقال في موضع آخر: صدوق، وقال أحمد بن حنبل: إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين ، سمع منه بأخرة، وقال علي ابن المديني: ضعيف، وقال أبو حاتم: إسرائيل ثقة متقن من أتقن أصحاب أبي إسحاق، وقال الترمذي: إسرائيل ثبت في أبي إسحاق، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان بالثقات، وقال ابن عدي: وأحاديثه عامتها مستقيمة وهو من أهل الصدق والحفظ، وقال يعقوب بن شيبة : صالح الحديث، وفي حديثه لين، و قال في موضع آخر: ثقة صدوق، وليس بالقوي في الحديث، ولا بالساقط . قال ابن حجر: ثقة تكلم فيه بلا حجة[5].

---

[1] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (488/32)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (465/4).

[2] ابن حجر: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (551/4).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1097/1).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (330/2)، ابن حبان: **الثقات** (79/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (135/2)، الدارقطني: **علل الدارقطني** (211/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (515/2)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (128/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (133/1).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (134/1).

قالت الباحثة: إسرائيل إذا حدث من كتابه كان لا يخطيء، وإذا حدث من حفظه كان يغلط. لذا لما سُئل أحمد بن حنبل: من أحب إليك يونس أو إسرائيل فى أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل. قيل: إسرائيل أحب إليك من يونس؟ قال: نعم، إسرائيل صاحب كتاب[1].

فحال إسرائيل بن يونس لا يقوى على أن ينفرد بأصل من أصول التشريع دون أن يتابعه الثقات، خاصة راوٍ مثل يونس بن أبي إسحاق، فهو مكثر.

ثانيا: اختلاف الوصل والإرسال في حديث أبي موسى، فالحديث رواه شعبة بن الحجاج وسفيان الثوري عن يونس بن أبي إسحاق مرسلا، ورواه إسرائيل بن يونس موصولا، وقد بسط الاختلاف الترمذي في جامعه، وأورد الأقوال جميعها[2].

وبعد تتبع باقي الطرق وضعفها، كاد أن ينحصر الاختلاف بين شعبة والثوري وبين إسرائيل بن يونس، وموضوع المتن يعتبر أصلا من أصول المسائل، ويونس بن إسحاق من الرواة المكثرين، فأين الثقات الأثبات الملازمون له من الرواية؟

لذلك يترجح في هذا الحديث الإرسال على الوصل، وهو الأحوط، وقد ترجم البخاري في صحيحه[3] في كتاب النكاح:"باب من قال لا نكاح إلا بولي" ولم يخرجه في الصحيح، زلم يخرج حديث عائشة رضي الله عنها الذي هو نفس المتن، وقد ذكر أحاديث تدل على المعنى المراد في الباب.

---

[1] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (515/2) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (133/1).

[2] الترمذي، **جامع الترمذي** (394/2)

[3] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب من قال لا نكاح إلا بولي (5127)

والاختلاف الحاصل في أسانيد الحديث من حيث الوصل والإرسال على أبي إسحاق، انعكس على موقف العلماء من درجة الحديث، فمنهم من رجح الوصل على الإرسال كعلي بن المديني[1] وابن عدي[2] وابن حجر[3]، ومنهم من رجح الإرسال على الوقف كالإمام أحمد، حيث قال: "لا أعلم شيئًا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم – يقصد حديث لا نكاح إلا بولي–، حديث أبي موسى يضطربون فيه: شعبة يقول: عن أبي بردة، وإسرائيل يقول: عن أبي موسى. قيل له: سفيان يقوله عن أبي بردة؟ قال: نعم. فلم يصححه"[4].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث عائشة مرفوعاً، وهو ضعيف[5].
- شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[6]، وهو ضعيف، بسبب ضعف الحجاج بن أرطاة النخعي، اتفق النقاد على ضعفه وتدليسه[7]، قال يحيى بن معين: صدوق ليس بالقوي، لم يسمع من إبراهيم النخعي ولا من الزهري شيئاً وقال أحمد بن حنبل: كان يدلس، وروى عن الزهري، ولم يره، وقال البخاري: متروك، لا نقر به، ولم يسمع من عكرمة ولا الزهري، وأخرج له مسلم مقروناً، وقال أبو داود: الحجاج لم ير الزهري، ولم يسمع منه، وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري، وقال الذهبي: أحد الأعلام، على لين فيه[8].

---

[1] البيهقي: **السنن الكبرى**، (175/7).

[2] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (135/2).

[3] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، (المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط1، 1404هـ/1984م)، (606/2).

[4] إبراهيم النحاس، **الجامع لعلوم الإمام أحمد**، دار الفلاح للبحث العلمي، الفيوم، مصر، ط1. (2009م)،(47/15)

[5] ستتم دراسته في الحديث التالي (34) من هذه الرسالة.

[6] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (1880) وأحمد في **مسنده** (2260).

[7] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (154/3)، ابن حبان: **المجروحين** (225/1)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (518/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (420/5)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (386/3)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (75/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (164/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (356/1).

[8] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (240/2).

قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس[1]، قالت الباحثة: هو كذلك، ولم يسمع من عكرمة ولا من الزهري[2]، وروايته هذه عن عكرمة وعن الزهري.

34-"عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ"[3].

وأورده الشيخ الصابوني مختصراً: "أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل"[4].

فالحديث أخرجه ابن ماجه في سننه (1880)، وأحمد في مسنده (26235)، من طريقين عن حجاج بن أرطاة، وأخرجه أبو داود في سننه (2084)، وأحمد في مسنده (24372)، من طريقين عن جعفر بن ربيعة، وأخرجه أبو داود في سننه (2083)، والترمذي في جامعه (1102) وابن ماجه في سننه (1879)، والدارمي في مسنده (2230) وأحمد في مسنده (24205)، (25326)، من طرق عن سليمان بن موسى، ثلاثتهم (الحجاج، وجعفر، وسليمان)، عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعاً.

والحديث من طريق الحجاج بن أرطاة النخعي ضعيف، لضعف الحجاج الذي اتفق النقاد على ضعفه وتدليسه[5]، قال ابن معين: صدوق ليس بالقوي، لم يسمع من إبراهيم النخعي ولا من الزهري شيئاً، وقال أحمد بن حنبل: كان يدلس، وروى عن الزهري، ولم يره، وقال البخاري: متروك، لا نقر به، ولم يسمع من عكرمة ولا الزهري،

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (222/1).

[2] ينظر: أبو داود: **سنن أبي داود** حديث رقم (1978)، (148/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (420/5).

[3] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: النكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (1102)، (398/2).

[4] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (188/2).

[5] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (154/3)، ابن حبان: **المجروحين** (225/1)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (518/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (420/5)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (386/3)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (75/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (164/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (356/1).

وأخرج له مسلم مقروناً، وقال أبو داود: الحجاج لم ير الزهري، ولم يسمع منه، وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري، وقال الذهبي: أحد الأعلام، على لين فيه[1].

قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس[2]، قالت الباحثة: هو كذلك، ولم يسمع من الزهري[3]، وروايته هذا الحديث عن الزهري.

والحديث من طرق عن جعفر بن ربيعة ضعيف؛ لأن فيه ابن لهيعة وقد اختلف النقاد فيه[4]؛ فمنهم من ضعفه، قال ابن معين: كان ضعيفاً لا يحتج بحديثه؛ كان من شاء يقول له حدثناً، وذكر عند يحيى احتراق كتب ابن لهيعة، فقال: هو ضعيف قبل أن تحترق، وبعد ما احترقت، وقال مسلم في «الكنى»: تركه ابن مهدي ويحيى ووكيع، وقال أبو زرعة: تركه البخاري، وقال في موضع آخر: كان لا يضبط، وقال الدارقطني: ضعيف الحديث، ومنهم من وثقه؛ قال أبو داود، عن أحمد: ومن كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه، وضبطه، وإتقانه[5].

وقال الذهبي: ضعيف، والعمل على تضعيف حديثه[6]، وقال ابن حجر: صدوق[7].

قالت الباحثة: الراجح ضعف ابن لهيعة، بسبب احتراق كتبه، وهو ضعيف في الحفظ.

---

[1] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (240/2).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (222/1).

[3] ينظر: أبو داود: **سنن أبي داود** حديث رقم (1978)، (148/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (420/5).

[4] مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ): **الكنى والأسماء**، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط1، 1404هـ- 1984م، (519/1)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (237/5)، الدارقطني: **سنن الدارقطني** حديث رقم (244)، (129/1)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال** (143/8)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (411/2).

[5] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (411/2).

[6] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (182/3).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (538/1).

والحديث من طرق عن سليمان بن موسى، تفرد بها سليمان عن الزهري، وقد اختلف النقاد على حال سليمان[1]، قال ابن معين: سليمان بن موسى ثقة، وحديثه صحيح عندنا، وقال البخاري: عنده مناكير، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب، وقال النسائي: أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث، وقال في موضع آخر: في حديثه شيء، وقال ابن عدي: فقيه راو، حدث عنه الثقات، وهو أحد علماء أهل الشام، وقد روى أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره، وهو عندي ثبت صدوق، وقال الدارقطني: من الثقات، أثنى عليه عطاء، والزهري، وقال ابن حجر: صدوق، فقيه، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل[2].

قالت الباحثة: هو صدوق له أخطاء، ينفرد بما لا يرويه غيره، وقد اختلط قبل موته، وهذا حاله لا يصلح إذا تفرد بالرواية، وقد تفرد برواية الحديث عن الزهري، وما توبع به عن الزهري لا تقوى على نفي تفرده.

فالنتيجة: ضعف الحديث، وهناك من ذهب إلى القول بصحة طرق سليمان بن موسى عن الزهري، قال أحمد بن حنبل: ليس يصح في هذا شيء إلا حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة بن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[3]. وهذا ما ذهب إليه الترمذي[4]، والشيخ الألباني[5]، وبعد الدراسة تبيّن لنا ضعفها بسبب تفرد سليمان الذي أُخذ عليه أنه كثير التفرد.

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (141/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (92/12)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (536/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (111/2).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (414/1).

[3] العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين (ت: 855هـ): **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، (116/20).

[4] الترمذي: **سنن الترمذي**، (398/2).

[5] الألباني: **إرواء الغليل** (243/6).

وللحديث شواهد، منها:

حديث من طريق عن ابي موسى الأشعري مرفوعاً، وهو معلول بالإرسال[1].

شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً[2]، وهو ضعيف؛ لأن فيه الحجاج بن أرطأة، تمت ترجمته في حديث (34)، فمن خلال الاستقراء تبين أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولم يسمع من الإمام الزهري[3]، وروايته هذا الحديث عن الزهري.

35-"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَلَاثٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى اللهِ عَوْنُهُ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالنَّاكِحُ الْمُسْتَعْفِفُ، وَالْمُكَاتَبُ يُرِيدُ الْأَدَاءَ"[4].

وقد أورده الصابوني بلفظ: "ثلاثة حق على الله عونهم: الناكح يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء، والغازي في سبيل الله" [5].

فالحديث أخرجه النسائي في المجتبى (3120)، (3218) والترمذي في جامعه (1655) وابن ماجه في سننه (2518) وأحمد في مسنده (7416)، (9631)، والنسائي في الكبرى (4313)، (4995)، (5307)، جميعهم من طرق عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

قالت الباحثة: الحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع بين سعيد بن أبي سعيد المقبري وأبي هريرة[6]، وقد روى الحديث ابن عجلان عن سعيد، عن أبي هريرة، وابن عجلان صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة[7]، قال

---

[1] تمت دراسته في حديث سابق رقم (33) من هذه الرسالة.

[2] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (1880)، وأحمد في **مسنده** (2260).

[3] ينظر: أبو داود: **سنن أبي داود، حديث رقم** (1978)، (148/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (420/5).

[4] ابن حنبل: **مسند أحمد بن حنبل**، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث رقم (7416).

[5] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السابع، (191/2). ومما يستدرك على الصابوني أنه قال: "ففي الحديث الصحيح..." والحديث ضعيف.

[6] ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (155/1).

[7] ابن حبان: **الثقات** (387/7)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (271/10)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (877/1).

يحيى بن القطان: لا أعلم إلا أني سمعت ابن عجلان يقول: كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة وعن رجل عن أبي هريرة فاختلطت علي فجعلتها عن أبي هريرة، وقال ابن حبان: وما قال عن سعيد عن أبي هريرة فبعضها متصل صحيح وبعضها منقطع لأنه أسقط أباه منها فلا يجب الاحتجاج عند الاحتياط إلا بما يروي الثقات المتقنون عنه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة.

قالت الباحثة: هو مدار الحديث، وراوٍ هذا حاله لا يُحتمل تفرده، وقد تابعه أبي معشر من طريق أخرجها عبد الرزاق في مصنفه (4225)، والمتابعة ضعيفة؛ لأن فيها أبا معشر، نجيح بن عبد الرحمن، وهو ضعيف[1]، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو داود والنسائي: ضعيف، وقال ابن حجر: ضعيف[2].

إذن الحديث ضعيف بسبب الانقطاع. وذهب الألباني إلى القول بتحسينه[3]!

36-"عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشَرَةَ أَوَاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشَرَةَ دَنَانِيرَ فَهُوَ عَبْدٌ"[4].

وأورده الصابوني مختصراً بلفظ: "أيما عبد كاتب على مائة أوقية فأداها إلا عشر أواق فهو عبد"[5].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (3504)، والترمذي في جامعه (1234)، من طريقين عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن جده، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في الكبرى (5010)، من طريق عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

---

[1] المزي: **تهذيب الكمال** (322/29)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (214/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (998/1).

[3] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (929/2).

[4] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب العتق، باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت، حديث رقم (3927)، (20/4).

[5] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم التاسع (194/2).

وأخرجه النسائي في المجتبى (4611)، (4629)، (4630)، وأبو داود في سننه (3926)، (3927)، والترمذي في جامعه (1260)، وابن ماجه في سننه (2188)، (2519)، والدارمي في مسنده (2602)، وأحمد في مسنده (6628)، (6666)، (6671)، (6918)، (6923)، (6949)، والنسائي في الكبرى (5007)، (5008)، (5009)، (6160)، (6180)، (6181)، (6182)، (11682)، (11683)، (11684)، (11685)، (11686)، (11687)، جميعهم من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

قالت الباحثة: الحديث ضعيف للأسباب الآتية:

أولاً: الحديث من طرق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، ضعيف، لأن في إسناده محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو مجهول الحال، قال الذهبي: مقل، وقال في ترجمته أيضاً: غير معروف الحال ولا ذكر بتوثيق ولا لين[1]، وقال ابن حجر: مقبول[2].

ثانياً: وطريق ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو ضعيفة، لأن فيها عطاء بن أبي رباح، وهو ثقة فقيه، فاضل لكنه كثير الإرسال[3]، وروايته هنا عن عبد الله بن عمرو ولم يسمع منه، قال ابن المديني وأحمد ابن حنبل: عطاء بن أبي رباح رأى عبد الله بن عمرو ولم يسمع منه[4]، ولأن في إسناده الوليد بن مسلم القرشي، وهو كثير التدليس والتسوية[5]، ولم يصرح بالتحديث.

---

[1] ينظر: الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (143/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (864/1).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (677/1).

[4] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (241/9)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (101/3).

[5] ينظر: ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (170/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1041/1).

ثالثاً: اختلاف النقاد في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من حيث حال الراوي عمرو بن شعيب، جرحاً وتعديلاً[1]، ومن حيث روايته عن أبيه عن جده[2]، وبما أن عمرو بن شعيب تفرد في الرواية بما لا يحتمل، وبما لا يتابع عليه، فلا يقبل منه ذلك، خاصة وأنه تفرد برواية حكم شرعي.

قال الترمذي: هذا حديث غريب[3]، وقال الشافعي: لم أجد أحدا روى هذا عن النبي إلا عمرو بن شعيب، ولم أر من رَضيتُ من أهل العلم يثبته، وعلى هذا فتيا المفتين، وقال النسائي: هو حديث منكر وهو عندي خطأ، وفي إسناده أيضا عطاء الخراساني عن عمرو بن شعيب ولم يسمع عنه[4].

وقد حسنه الشيخ الألباني[5]، والشيخ شعيب[6]!.

37-"عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِمِنًى، فَجَاءَهُ فَتًى مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: سَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشِرَ عَشَرَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذٌ، وَحُذَيْفَةُ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَرَجُلٌ آخَرُ سَمَّاهُ، وَأَنَا، فَجَاءَ فَتًى مِنَ الأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ بِهِمْ، أَوْ قَالَ: بِهِ، أُولَئِكَ الأَكْيَاسُ، ثُمَّ سَكَتَ الْفَتَى، وَأَقْبَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ إِلاَّ ظَهَرَ فِيهِمُ

---

[1] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (201/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (64/22)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (79/2)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (277/3).

[2] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (201/6)، المزي: **إكمال تهذيب الكمال** (187/10)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (277/3).

[3] الترمذي: **سنن الترمذي** (552/2).

[4] ينظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت: 1250هـ)، **نيل الأوطار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، (مصر، دار الحديث، ط1، 1413هـ - 1993م)، (111/6).

[5] الألباني: **إرواء الغليل** (119/6).

[6] ابن حنبل: **مسند أحمد** (337/11).

الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلافِهِمْ، وَلا نَقَصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلاَّ أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمُؤْنَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، وَأَخَذُوا بَعْضَ مَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَإِذا لَمْ يُحْكَمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَنْ يَتَجَهَّزَ لِسَرِيَّةٍ أَمَّرَهُ عَلَيْهَا، فَأَصْبَحَ قَدِ اعْتَمَّ بِعِمَامَةِ كَرَابِيسَ سَوْدَاءَ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَقَضَهَا، فَعَمَّمَهُ، وَأَرْسَلَ مِنْ خَلْفِهِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا يَابْنَ عَوْفٍ فَاعْتَمَّ، فَإِنَّهُ أَعْرَبُ وَأَحْسَنُ، ثُمَّ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلالا أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ اللِّوَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا جَمِيعًا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، لا تَغُلُّوا، وَلا تَغْدِرُوا، وَلا تُمَثِّلُوا وَلا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، فَهَذَا عَهْدُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُنَّتُهُ فِيكُمْ"[1].

وأورده الصابوني مختصراً بلفظ: "ما ظهرت الفاحشة في قوم فعملوا بها، إلا أصيبوا بالأمراض والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم!!"[2].

فالحديث أخرجه الطبراني في الكبير (13326)، من طريق عن فروة بن قيس، وأخرجه ابن ماجه في سننه (4019)، (4259)، والطبراني في الأوسط (4671)، والطبراني في الكبير (13619)، والبزار في مسنده (6175)، والحاكم في مستدركه (8623)، جميعهم من طرق عن عطاء بن أبي رباح. وأورده ابن حجر في المطالب العالية (2570) من طريق عن نافع مولى ابن عمر.

ثلاثتهم (فروة، عطاء، نافع) عن عبد الله بن عمر، مرفوعاً.

قالت الباحثة: الحديث من طرق الى عطاء بن أبي رباح، وفروة بن قيس، ونافع ضعيف؛ للأسباب الآتية:

---

[1] البزار: **مسند البزار: البحر الزخار**، مسند عبد الله بن عمر، حديث رقم (6175)، (315/12).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، عند خاتمة البحث، (197/2).

- بسبب الانقطاع، فعطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر، إنما رآه رؤية[1].
- بسبب جهالة فروة بن قيس الحجازي[2]، قال الذهبي: لا يعرف[3]، وجهالة نافع بن عبد الله الحجازي[4]، قال الذهبي: نافع هذا لا يعرف، وخبره باطل[5].
- ولأن فيه الكوثر بن حكيم الحلبي[6]، اتفق النقاد على ضعفه، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: أحاديثه بواطيل، وقال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال ابن حجر: متروك [7].
- ولأن فيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، اتفق النقاد على ضعفه[8]، قال ابن معين وأحمد ابن حنبل: ليس بشيء، وقال أبو داود: ضعيف، وقال في موضع آخر: متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الذهبي: ضعفوه[9]، وقال ابن حجر: ضعيف مع كونه كان فقيها، وقد اتهمه ابن معين[10].

وقد صحح إسناد حفص بن غيلان عن عطاء عن ابن عمر مرفوعاً الحاكم[11]، ووافقه الذهبي، وذهب الشيخ الألباني إلى القول بتحسينه[12]!.

---

[1] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (241/9)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل** (348/1)، ابن حجر: **التهذيب** (101/3).

[2] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (172/23)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (780/1).

[3] ينظر: الذهبي: **المغني في الضعفاء** (510/2)، الذهبي: **ميزان الاعتدال**، (347/3).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (995/1).

[5] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (207/4).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (176/7)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (217/7)، ابن حجر: **لسان الميزان** (426/6).

[7] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، تحقيق (17) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، دار الغيث، دار العاصمة، ط1، (1419)،(337/7).

[8] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (423/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (196/8) ابن حجر: **تقريب التهذيب** (293/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (536/1).

[9] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (355/2).

[10] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (293/1).

[11] الحاكم: **المستدرك على الصحيحين** (582/4).

[12] الالباني: **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** (218/1).

ولجزء من الحديث شاهد، من حديث بريدة بن الحصيب عن أبيه مرفوعاً[1]، بلفظ: " ما نقض قوم العهد قط إلا كان القتل بينهم، وما ظهرت فاحشة في قوم قط إلا سلط الله عز وجل عليهم الموت، ولا منع قوم الزكاة إلا حبس الله عنهم القطر"[2].

وهو ضعيف بسبب بشير بن مهاجر، اختلف النقاد على حاله[3]، قال ابن معين: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه، فإذا هو يجيء بالعجب، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الساجي: منكر الحديث عنده مناكير عن عبد الله بن بريدة أحاديث عدد يطول ذكرها، وقال ابن عدي: روى ما لا يتابع عليه، وهو ممن يكتب حديثه، وإن كان فيه بعض الضعف، قال الذهبي: ثقة فيه شيء[4]، وقال ابن حجر: صدوق، لين الحديث، رمي بالإرجاء[5].

قالت الباحثة: صدوق له أخطاء، وروى عن ابن بريدة مناكير[6]، وروايته هذا الحديث عن ابن بريدة.

38- "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: قَالَ تَعَالَى:﴿ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ ﴾ [التوبة: 34]، قَالَ: كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أُفَرِّجُ عَنْكُمْ، فَانْطَلَقَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ، إِلَّا لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ، فَكَبَّرَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ"[7].

---

[1] أخرجه البزار في **مسنده** (4463)، والحاكم في **مستدركه** (2577)، والبيهقي في **السنن الكبرى** (6397)، (18850).

[2] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله تعالى بالصدقة والنوافل، (6397).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (378/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (180/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (176/4)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (423/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (236/1).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (168/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (173/1).

[6] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (423/2).

[7] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الزكاة، باب في حقوق المال، حديث رقم (1664)، (126/2).

وأورده الصابوني مختصراً بلفظ: "ألا أخبركم بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة إن نظر إليها سرته، وإن أمرها أطاعته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله"[1].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (1664)، وأبو يعلى في مسنده (2499)، والحاكم في مستدركه (1487)، (3281)، والبيهقي في الكبرى (7235)، (7236)، وأخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (112)، وأورده ابن حجر في "المطالب العالية (3627)، جميعهم من طرق عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس، مرفوعاً.

والحديث من هذه الطرق ضعيف، لسببين:

أولهما: بسبب الانقطاع، فجعفر بن إياس، الذي هو مدار الحديث لم يسمع مجاهد[2]، قال يحيى بن سعيد: كان شعبة يضعف حديث أبي بشر، عن مجاهد، قال: لم يسمع منه شيء.

والثاني: بسبب ضعف عثمان بن عمير، اتفق النقاد على شدة ضعفه[3]، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: ضعيف الحديث، كان ابن مهدي ترك حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال الذهبي: ضعفوه[4]، وقال ابن حجر: ضعيف واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع[5].

والحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله[6]، وقال: إسناده ظاهره الصحة، ولكنه معلول بين غيْلان وجعفر بن إياس: عثمان أبو اليقظان وهو ضعيف.

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في حكمة التشريع)، (198/2).

[2] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (391/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (5/5).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (161/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (282/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (469/19)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (177/9)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (75/3).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (393/3).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (667/1).

[6] ينظر: الالباني: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** (484/3)، الالباني: **ضعيف أبي داود- الأم** (128/2)، الالباني: **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** (ص 238).

وقال الوادعي: "الحديث فيه انقطاع بين غيلان وجعفر بن إياس، والساقط عثمان بن عمير، وهو ضعيف"[1].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: " قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أيّ النساء خير؟ قال: التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره"، من حديث أبي هريرة مرفوعاً[2]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع بين سعيد بن أبي سعيد المقبري وأبي هريرة[3]، وقد روى الحديث ابن عجلان عن سعيد، عن أبي هريرة، وابن عجلان صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة[4].
- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: " ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله "، من حديث أبي أمامة الباهلي مرفوعاً[5]، وهو ضعيف؛ لأن فيه علي بن يزيد بن أبي هلال، اتفق النقاد على ضعفه[6]، فقال البخاري: منكر الحديث، ضعيف، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، أحاديثه منكرة، وقال الذهبي: ضعفه جماعة ولم يترك[7]، وقال ابن حجر: ضعيف[8].
- شاهد قريب من معنى الحديث، بلفظ: "قال عبد الله بن أبي الهذيل: حدثني صاحب لي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تباً للذهب والفضة، قال: فحدثني صاحبي أنه انطلق مع عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، قولك تبا للذهب والفضة ماذا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لسانا ذاكراً، وقلباً شاكراً،

---

[1] الوادعي: **أحاديث معلة ظاهرها الصحة**، (ص 206).

[2] أخرجه النسائي في **المجتبى** (3231)، وأحمد في **مسنده** (7421)، (9587)، (9658).

[3] ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (155/1).

[4] ابن حبان: **الثقات** (387/7)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (271/10)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (877/1).

[5] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (1857).

[6] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (178/21)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (199/3).

[7] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (463/3).

[8] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (707/1).

وزوجة تعين على الآخرة"، وهو من طريق عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن صاحب له، عن عمر بن الخطاب، مرفوعاً[1]، والإسناد ضعيف، لأن فيه راوٍ مبهم، وهو صاحب عبد الله.

المطلب الثامن: المحاضرة الثامنة: الاستئذان في أوقات الخلوة

39-"عن امْرَأَة عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصْغِي[2] الْإِنَاءَ لِلْهِرِّ فَيَشْرَبُ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ وَالطَّوَّافَاتِ[3] عَلَيْكُمْ"[4].

وأورده الصابوني مختصراً بلفظ: "إنما هي من الطوافين عليكم والطوافات"[5].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (22528)، (22580)، (22636)، (22637)، وابن ماجه في سننه (367)، والدارمي في مسنده (763)، والترمذي في جامعه (92)، وأبو داود في سننه (75)، والنسائي في المجتبى (68)، (340)، والكبرى (63)، جميعهم من طرق عن حميدة ابنة عبيد، عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك، عن أبي قتادة، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ لأن فيه حميدة ابنة عبيد بن رفاعة[6]، وهي مجهولة الحال، قال ابن حجر: مقبولة[7]، قالت الباحثة: لم يرد فيها جرح ولا تعديل.

---

[1] أخرجه أحمد في **مسنده** (23101).

[2] أصْغَى الإناءَ: أي أماله. الحميري: **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، (3755/6).

[3] الطواف: "الخادم الذي يخدمك برفق وعناية، والطواف: فعال منه، شبهها بالخادم الذي يطوف على مولاه ويدور حوله،...ولما كان فيهن ذكور وإناث قال: الطوافون والطوافات". ابن الأثير: **النهاية في غريب الحديث والأثر** (142/3).

[4] ابن حنبل: مسند **أحمد**، تتمة مسند الأنصار، حديث أبي قتادة الانصاري، حديث رقم (22528)، (211/37).

[5] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في التحليل اللفظي) (203/2).

[6] ابن حبان: **الثقات** (250/6).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1350/1).

وذهب الترمذي إلى القول بأن الحديث حسن صحيح[1]، وقال: سألت البخاري عن هذا الحديث فقال: جَوّد مالك بن أنس هذا الحديث وروايته أصح من رواية غيره[2].

وقال الزيلعي: "قال الشيخ تقي الدين:..، وحميدة وخالتها كبشة لا يعرف لهما رواية إلا في هذا الحديث، ومحلها محل الجهالة، ولا يثبت هذا الخبر من وجه من الوجوه. فعلّق الزيلعي بقوله:" وإذا لم يعرف لهما رواية إلا في هذا الحديث، فلعل طريق من صححه أن يكون اعتمد على إخراج مالك لروايتهما مع شهرته بالتثبيت... وسبب الشك تعارض الأدلة في إباحته وحرمته، واختلاف الصحابة في طهارته ونجاسته"[3].

وقال ابن الملقن: "قال الشيخ تقي الدين في شرح الإلمام: إنه غريب بعيد، فإن قلت: فالخدم والعبيد لا يعفى عن نجاسة أفواههم، فالجواب: أن نجاسة أفواهها يندر، ولا يشق الاحتراز، وفي هذا الخلاف"[4].

وللحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً[5]، وهو ضعيف لأنّ فيه أم داود بن صالح بن دينار التمار، لم يرد فيها جرح ولا تعديل، فهي مجهولة.

40-"عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ، وَإِذَا أَنْكَحَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ أَوْ أَجِيرَهُ، فَلَا يَنْظُرَنَّ إِلَى شَيْءٍ مِنْ عَوْرَتِهِ، فَإِنَّ مَا أَسْفَلَ مِنْ سُرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتَيْه مِنْ عَوْرَتِهِ"[6].

---

[1] الترمذي: **السنن الترمذي** (154/1).

[2] ينظر: البيهقي، **السنن الكبرى** (372/1).

[3] الزيلعي: **نصب الراية** (137/1).

[4] ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، **تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج** (تخريج منهاج الأصول للبيضاوي)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط1، 1994م)، (ص144).

[5] أخرجه أبو داود في **السنن** (76)، (20/1).

[6] ابن حنبل: **مسند أحمد** –مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما–، حديث رقم (6756)، (369/11).

وأورده الصابوني مختصراً بلفظ: "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر"[1].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (6689)، من طريق عن وكيع، عن داود بن سوار[2]، وأخرجه أحمد في مسنده (6756)، وأبو داود في سننه (495)، من طريقين عن سوار أبو حمزة، كلاهما (داود بن سوار، أبي حمزة سوار)، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ لأن فيه سوار بن داود "أبو حازم"، وقيل: داود بن سوار، اختلف النقاد على حاله[3]، قال ابن معين: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: شيخ بصري لا بأس به، روى عنه وكيع فقلب اسمه، وهو شيخ يوثق بالبصرة لم يرو عنه غير هذا الحديث، يعني: حديثه عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده "علموا أولادكم الصلاة وهم أبناء سبع سنين"، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، وقال الدارقطني: لا يتابع على أحاديثه، وقد اختلفوا على تسميته قال الذهبي: والصواب سوار بن داود، أبو حمزة، وهو شيخ لوكيع يضعف[4]، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام[5].

قالت الباحثة: هو صدوق له أخطاء، وهو بصري تفرد بالرواية بما لا يحتمل عن عمرو بن شعيب المدني!.

فالحديث ضعيف، وذهب إلى القول بصحته ابن الملقن[6]، والألباني[7]، وقال الشيخ شعيب: إسناده حسن[8]!

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثالث، (210/2). وكرر الصابوني الاستدلال بهذا الحديث (2/ 215).

[2] قال أبو داود: "وهم وكيع في اسمه، وروى عنه أبو داود الطيالسي هذا الحديث، فقال: حدثنا أبو حمزة سوار الصيرفي"، أبو داود: **سنن أبي داود** (133/1).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (272/4)، ابن حبان: **الثقات** (422/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (236/12) الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (551/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (130/2).

[4] الذهبي: **ميزان الاعتدال** (9/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (422/1).

[6] ابن الملقن: **البدر المنير** (238/3).

[7] الألباني: **إرواء الغليل** (7/2).

[8] ابن حنبل: **مسند أحمد** (369/11).

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث سبرة بن معبد الجهني عن أبيه عن جده مرفوعاً[1]، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد[2]، قال ابن معين: ضعيف، وسئل يحيى عن أحاديث عبد الملك بن الربيع، عن أبيه، عن جده، فقال: ضعاف، وقال أبو الحسن بن القطان: لم تثبت عدالته، وإن كان مسلم أخرج له فغير محتج به، ومسلم إنما أخرج له حديثاً واحداً في المتعة متابعة.
- شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً[3]، وهو ضعيف؛ لأن فيه داود بن المحبر بن قحذم بن سليمان بن ذكوان، وقد اتفق النقاد على ضعفه[4]، وقال ابن حجر: متروك[5].

قال الهيثمي: فيه داود بن المحبر، ضعفه أحمد والبخاري وجماعة[6]، وقال السخاوي: إسناده ضعيف[7].

41-"عن عَطِيَّةَ الْقُرَظِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ[8] قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ، خُلِّيَ سَبِيلُهُ، فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ، فَخُلِّيَ سَبِيلِي "[9].

وأورده الصابوني بلفظ: "عن عطية القرظي أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل من أنبت من قريظة، واستحياء من لم ينبت، قال: فنظروا إليّ فلم أكن قد أنبتّ فاستبقاني"[10].

---

[1] أخرجه أبو داود في **سننه** (494)، والترمذي في **جامعه** (407)، وأحمد في **مسنده** (15339)، والدارمي في **مسنده** (1471).

[2] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (308/8)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (612/2).

[3] أخرجه الطبراني في **الأوسط** (4129)، والدارقطني في **سننه** (891).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (424/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (443/8)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (263/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (570/1).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (308/1).

[6] الهيثمي: **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (294/1).

[7] السخاوي: **المقاصد الحسنة** (ص 601).

[8] أنبت الْغُلَام: إذا راهق واستبان شعر عانته، ونبت، أراد نبات شعر العانة، فجعله علامة للبلوغ. ينظر: الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت: 321هـ): **جمهرة اللغة**، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، (بيروت، دار العلم للملايين، ط1، 1987م)،(257/1). وابن منظور: **لسان العرب**، (96/2).

[9] ابن حنبل ، **مسند أحمد**، مسند الكوفيين، حديث عطية القرظي، حديث رقم (18776)، (67/31).

[10] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السادس، (214/2).

فالحديث أخرجه النسائي في الكبرى (5594)، (7432)، (8566)، (8567) وفي المجتبى (3430)، (4981)، وأبو داود في سننه (4404)، (4405)، والترمذي في جامعه (1584)، وابن ماجه في سننه (2541)،(2542)، والدارمي في مسنده (2507)، وأحمد في مسنده (18776)،(19421)، (19422)، (22659)،(22660)،(19078)،(19731)،(19732)،(23099) جميعهم من طرق عن عبد الملك بن عمير، عن عطية القرظي رضي الله عنه، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في الكبرى (8565)، من طريق عن مجاهد بن جبر عن عطية القرظي موقوفا.

والحديث المرفوع ضعيف؛ فمداره عبد الملك بن عمير القبطي القرشي تكلم عنه النقاد من جهة حفظه سوى النسائي قال عنه: لا بأس به؛ قال ابن المهدي: لم يوصف بالحفظ، وقال ابن معين: مخلط، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف جداً، وقال في موضع آخر: مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته، وقال البخاري: كان من أفصح الناس، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ليس بالحافظ، تغير حفظه قبل موته، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان مدلساً، وقال ابن العراقي: مشهور بالتدليس[1]، وقال ابن حجر: ثقة، فصيح عالم، تغير حفظه وربما دلس[2]، وقال في فتح الباري: "احتج به الجماعة وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات وإنما عيب عليه أنه تغير حفظه لكبر سنه لأنه عاش مائة وثلاث سنين"[3].

---

[1] ينظر: البخاري: **التاريخ الكبير** (426/5)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (360/5)، ابن حبان: **الثقات** (117/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (370/18)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (317/1)، ابن العراقي: **المدلسين** (ص70)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (325/3)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (142/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (620/2).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (625/1).

[3] ابن حجر: **فتح الباري** (422/1).

قالت الباحثة: هو صدوق يخطئ، ويهم بسبب الاختلاط، ويدلس، والطرق التي صرح بها في السماع لا تخلو من ضعف، وحديثه يعتبر في المتابعات الصحيحة.

والحديث موقوفاً من طريق مجاهد بن جبر ضعيف؛ بسبب الانقطاع، ففي إسناده عنعنة عبد الله بن أبي نجيح[1]، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج[2]، وكلاهما يدلس، ولم يصرحا بالسماع، قال أبو حاتم: ابن أبي نجيح وابن جريج نظرا في كتاب القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في التفسير، فرويا عن مجاهد من غير سماع[3]، فابن أبي نجيح روى عن مجاهد ولم يسمع منه، قال ابن حجر أكثر عن مجاهد، وكان يدلس عنه[4]. وقال ابن حجر: ابن جريج: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل[5].

إضافة إلا أن راوي الحديث وهو عطية القرظي قال عنه المزي: له صحبة، ولا يعرف له غير هذا الحديث[6]، وكان صغيرا لم يبلغ الحلم! فكيف تُثبت له صحبة؟، وإن كان ولا بد تكون صحبته تشريفا، أما رواية فهو بمنزلة التابعين.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"[7]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه، فلم يرو له سوى أصحاب السنن"[8].

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (203/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (215/16)، العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (272/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (552/1)، **تهذيب التهذيب** (444/2).

[2] ينظر: النسائي: **سنن النسائي** (960/1) برقم (13/4987)، ابن حبان: **الثقات** (93/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (338/18)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (319/8)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (141/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (616/2).

[3] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (356/5).

[4] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (136/1).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (624/1).

[6] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (157/20).

[7] الترمذي: **سنن الترمذي** (197/3).

[8] ابن حنبل: **مسند أحمد** (67/31).

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث ابني قريظة مرفوعاً[1]، وهو ضعيف؛ لأن فيه ابنَي قريظة، وهم راويين مبهمين، لم يعرف حالهما.
- شاهد من حديث أسلم بن بجرة مرفوعاً[2]، وهو ضعيف جداً، لأن فيه عبد الله بن عمرو النهري، رواه عن محمد بن إبراهيم بن محمد، رواه عن أبيه، وهؤلاء الثلاثة مجاهيل لم أجد لهم ترجمة.

المطلب التاسع: المحاضرة التاسعة: إباحة الأكل من بيوت الأقرباء

42-"عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مِنْ قُطْنٍ مُنْبَتِرُ الْحَاشِيَةِ، فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى[3]، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، "سَلَامٌ عَلَيْكُمْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا هَكَذَا " قَالَ. سَأَلْتُ عَنِ الْإِزَارِ؟ فَقُلْتُ: أَيْنَ أَتَّزِرُ؟ فَأَقْنَعَ ظَهْرَهُ بِعَظْمِ سَاقِهِ، وَقَالَ: هَاهُنَا اتَّزِرْ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَهَاهُنَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَهَاهُنَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَعْرُوفِ؟ فَقَالَ: لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ صِلَةَ الْحَبْلِ، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنْ تُنَحِّيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤْذِيهِمْ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ، وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْطَلِقٌ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنْ تُؤْنِسَ الْوَحْشَانَ فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ سَبَّكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ

---

[1] أخرجه النسائي في **المجتبى** (3429) وأحمد في **مسنده** (19002)، (23162)، والنسائي في **الكبرى** (5593).

[2] أخرجه الطبراني في الكبير (1000)، (1056) والطبراني في الأوسط (1585).

[3] قوله: "(إنّ عليك السلام تحية الموتى) يوهم أن السُّنَّة في تحية الموتى أن يقال لهم: عليكم السلام، كما يفعله كثير من العامة، وقد ثبت عن النبي – صلى الله عليه وسلم– أنه دخل المقبرة فقال: «السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين» فقدَّم السلام على ذكر المدعو له مثل تحية الأحياء، وإنما قال له ذلك، إشارة منه إلى ما جرت به العادة منه في تحية الأموات، إذ كانوا يُقَدِّمُون اسم الميت على الدعاء". ابن الأثير: **جامع الأصول** (605/6).

نَحْوَهُ، فَلَا تَسُبَّهُ فَيَكُونَ أَجْرُهُ لَكَ وَوِزْرُهُ عَلَيْهِ، وَمَا سَرَّ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاعْمَلْ بِهِ، وَمَا سَاءَ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْهُ"[1].

وأورد الصابوني منه موضع الدلالة ونصه: "قل السلام عليك، فإن عليك السلام تحية الموتى"[2].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (15955)، من طريق عن أبي السليل، وأخرجه النسائي في الكبرى (10078)،(10079)، والترمذي في جامعه (2721)، من طرق عن خالد الحذاء، كلاهما (أبو السليل، خالد الحذاء)، عن أبي تميمة الهجيمي، عن رجل من قومه مرفوعاً.

والحديث ضعيف، فأبو تميمة يرويه عن رجل من قومه ولم يسمه؟، فالرجل مبهم، والمبهم مجهول.

وأخرجه أبو داود في سننه (4075)، وأحمد في مسنده (20635)، من طريقين عن عبيدة الهجيمي. وأخرجه النسائي في الكبرى (10077)، وأبو داود في سننه (4084)، (5209)، والترمذي في جامعه (2722)[3]، من طرق عن المثنى بن سعيد الطائي، وأخرجه النسائي في الكبرى (10076)، من طريق عن أبي السليل.

ثلاثتهم (عبيدة الهجيمي، المثنى بن سعيد، أبو السليل)، من طرق عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي جري الهجيمي، مرفوعاً.

والحديث من طرق عن عبيدة الهجيمي أيضاً ضعيف؛ بسبب جهالة عبيدة أبو خداش الهجيمي البصري[4]، لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال عنه ابن حجر: مجهول[5].

---

[1] ابن حنبل: **مسند أحمد**، مسند المكيين، حديث أبي تميمة الهجيمي، حديث رقم (15955)، (309/25).

[2] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في التحليل اللفظي)، (222/2).

[3] الترمذي: **سنن الترمذي** (369/4).

[4] ينظر: الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن دينار البغدادي(ت: 385هـ): **المؤتَلِف والمختَلِف**، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406هـ - 1986م)، (1511/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (270/19)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (694/1).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (ص 379).

والحديث من طرق عن أبي غفار المثنى بن سعيد حسن لذاته، فأبو غفار المثنى بن سعيد الضبعي البصري الطائي[1]: صدوق، قال ابن معين: مشهور، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال البزار: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن حجر: ليس به بأس[2].

قالت الباحثة: هو صدوق.

وأخرجه النسائي في الكبرى (9616)، وأحمد في مسنده (20633)، (20634)، من طرق عن عقيل بن طلحة السلمي، وأخرجه النسائي في الكبرى (9614)، من طريق عن سهم بن المعتمر، وأخرجه النسائي في الكبرى (9613)، من طريق عن قرة بن موسى، عن مشيخة قرة بن موسى الهجيمي. وأخرجه النسائي في الكبرى (9612)، من طريق عن قرة بن خالد، عن قرة بن موسى الهجيمي، عن سليم بن جابر الهجيمي. وأخرجه النسائي في الكبرى (9611)، وأحمد في مسنده (20632)، من طريقين عن عبيدة الهجيمي،

خمستهم (عقيل، سهم، قرة، مشيخة قرة، عبيدة)، من طرق عن أبو جري، جابر بن سليم، وقيل: سليم بن جابر.

والحديث من طرق عن عقيل بن طلحة السلمي صحيح.

والحديث من طريق سهم بن المعتمر[3] ضعيف؛ بسبب جهالته، فهو لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال الذهبي: وثق[4]، وقال عنه ابن حجر: مقبول[5]، قالت الباحثة: هو مجهول.

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (325/8)، ابن حبان: **الثقات** (503/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (199/27) الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (239/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (21/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (919/1).

[3] شهر بن المعتمر ويقال سهم بن المعتمر وسهم أصح، ينظر مصادر ترجمته: البخاري: **التاريخ الكبير** (194/4)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (383/4)، ابن حبان: **الثقات** (430/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (215/12).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (471/1).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (ص 258).

والحديث من طرق عن قرة بن موسى الهجيمي، عن سليم بن جابر الهجيمي، ومن طرق عن قرة بن موسى، عن مشيخة قرة بن موسى الهجيمي ضعيف؛ بسبب جهالة قرة بن موسى الهجيمي[1]، وجهالة شيوخه.

وأخرجه أحمد في مسنده (15955)، من طريق عن أبي السليل، عن أبي تميمة الهجيمي مرسلاً،[2]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، فأبي تميمة الهجيمي تابعي[3].

وقد صحح الحديث الشيخ الألباني[4].

ولجزء من الحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث أبي ذر الغفاري مرفوعاً[5]، بلفظ: " لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق". وهو صحيح.
- وشاهد آخر من حديث قتادة بن دعامة مرسلاً[6]، بلفظ: " أن رجلاً سلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: عليك السلام يا رسول الله، فكره ذلك النبي وقال: تيك تحية الموتى". وهو ضعيف بسبب الارسال، فهو منقطع؛ بن دعامة تابعي، ولد سنة 60 هـ[7].

---

[1] قرة بن موسى الهجيمي أبو الهيثم من أهل البصرة، ينظر مصادر ترجمته: البخاري: **التاريخ الكبير** (182/7)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (130/7)، ابن حبان: **الثقات** (320/5)، المزي: **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** (584/23)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (ص 455).

[2] البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر (ت: 458هـ): **شعب الإيمان**، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: عبد العلي عبد الحميد حامد،(الرياض، مكتبة الرشد، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط1، (1423هـ- 2003م)، (248/11).

[3] ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (87/12).

[4] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (598/1).

[5] أخرجه مسلم في **صحيحه** (2626)، والترمذي في **جامعه** (1833)، وأحمد في **مسنده** (21519).

[6] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (25709).

[7] الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، (270/5).

43-"عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ[1]، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ"[2].

وأورده الصابوني بلفظ: "إن أطيب ما يأكل الرجل من كسب ولده، وإن ولده من كسبه"[3].

فالحديث أخرجه النسائي في المجتبى (4449)، (4450) والنسائي في الكبرى (6000)،(6001)، (6004)، وأبو داود في سننه (3528)، والترمذي في جامعه (1358)، والدارمي في مسنده (2579)، وابن ماجه في سننه (2290)، وأحمد في مسنده (24032)، (24135)، (24957)، (25296)، (25400)، (25611)، (25654)، جميعهم من طرق عن عمارة عن عمة له، وأخرجه أبو داود في سننه (3529)، وأحمد في مسنده (24951)، (25668)، من طرق عن عمارة بن عمير، عن أمه، وأخرجه النسائي في المجتبى (4451)، (4452)، والنسائي في الكبرى (6002)، (6003)، وابن ماجه في سننه (2137)،وأحمد في مسنده (24148)، (25845)، جميعهم من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، ثلاثتهم (عمة عمارة، الأسود، أم عمارة) عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً.

فالحديث من طرق عمارة عن أمه وعن عمته ضعيف؛ بسبب جهالتهما، فهما مبهمتان.

واختلف في رواية الحديث على الأعمش فروي عن الأعمش عن عمارة عن عمة له عن عائشة مرفوعا، وروي عن الأعمش عن إبراهيم الأسود عن عائشة مرفوعا، قال الدارقطني: "والصحيح حديث منصور، عن إبراهيم،

---

[1] قال السندي: "والكسب: السعي في تحصيل الورق وغيره". السندي، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين (1138): **حاشية السندي على سنن ابن ماجه: كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه**، بيروت، دار الجيل. ط2،(2/2).

[2] ابن حنبل: **مسند أحمد**، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، حديث رقم:(24032).

[3] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، لطائف التفسير (226/2).

عن عمارة، عن عمته، عن عائشة"[1]. وقد بسط الدارقطني القول في أسانيد الحديث والاختلاف فيها الواقع بين الرفع والوقف، وبين ذكر الأسود عن عائشة، وبين ذكر عمارة عن عائشة[2].

وقد صحح الحديث بظاهر الأسانيد الشيخ الألباني حيث قال: رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمة عمارة، فلم أعرفها. لكن تابعها الأسود عن عائشة[3]، وقال الشيخ شعيب: "حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عمة عمارة بن عمير التيمي فلم يترجم لها المزي ولا الحافظ في التهذيب وفروعه على شرطهما، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، ولم تعرف إلا برواية عمارة بن عمير عنها"[4].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً[5]، وهو ضعيف لأن في إسناده الحجاج بن أرطاة النخعي، اتفق النقاد على ضعفه وتدليسه[6]، قال البخاري: متروك، لا نقر به، وقال الذهبي: أحد الأعلام، على لين فيه[7]، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس[8]. قالت الباحثة: وصف بالتدليس عن الضعفاء[9]، ولم يصرح بالسماع في هذا الحديث.
- شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب مرفوعاً[10] وهو ضعيف، لأن فيه وهب بن يحيى بن زمام، ومحمد بن أبي بلال التميمي، وهم مجاهيل، لم أجد لهم ترجمة.

---

[1] الدارقطني، **علل الدارقطني** (252/14).

[2] الدارقطني، **علل الدارقطني** (252/14).

[3] الألباني: **إرواء الغليل** (330/3)، (230/7).

[4] ابن حنبل: **مسند أحمد** (34/40)

[5] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (2292)، وأحمد في **مسنده** (6902).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (154/3)، وابن حبان: **المجروحين** (225/1)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (518/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (420/5)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس**(164/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (356/1).

[7] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (240/2).

[8] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (222/1).

[9] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (156/3).

[10] أخرجه الطبراني في **الكبير** (13345)، والطبراني في **الأوسط** (5136).

44-"عَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ"[1].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (20695)، وأبو يعلى في مسنده (1570) والدارقطني في سننه (2886)، (2887) والبيهقي في الكبرى (11545)، (16756)، من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن يزيد، عن أبي حرة الرقاشي، عن عمه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والحديث ضعيف للأسباب التالية:

- جهالة عم أبي حرة الرقاشي[2]، فهو لم يرد فيه جرح ولا تعديل.
- في إسناده علي بن يزيد بن عبد الله بن أبي مليكة، اتفق النقاد على ضعفه[3]؛ قال ابن معين: ليس بذاك القوي، وقال في موضع آخر: ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وفي موضع آخر: ليس بشيء، وقال أبو زرعة الرازي: ضعيف في كل شيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن حبان: يهم ويخطئ، فكثر ذلك منه، فاستحق الترك، وقال الذهبي: أحد الحفاظ، وليس بالثبت[4]!، وقال ابن حجر: ضعيف[5].

---

[1] البيهقي: **السنن الكبرى**، كتاب الغصب، باب من غصب لوحا فأدخله في سفينة أو بنى عليه جدارا، حديث رقم (11545)، (166/6)، والصابوني: **روائع البيان**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السادس، (226/2) وكرره في (233/2)،(350/2).

[2] قيل إن اسمه حذيم بن حنيفة، وقيل حنيفة الرقاشي، ويقال: اسمه حكيم بن أبي يزيد. ينظر مصادر ترجمته: ابن مندة، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي (ت: 395هـ): **معرفة الصحابة**، تحقيق: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط1، 1426 هـ - 2005 م)، (ص 424)، ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين (ت: 630هـ): **أسد الغابة**، (بيروت، دار الفكر، 1409هـ - 1989م)، (546/1)، ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة**، (121/2).

[3] ينظر: النسائي: **سنن النسائي** (759/1) برقم (19/3859)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (186/6)، ابن حبان: **المجروحين** (103/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (333/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (434/20)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (323/9) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (162/3).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (445/3).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (696/1).

وذهب ابن حجر إلى القول بضعف الحديث؛ بسبب ضعف علي بن زيد بن جدعان وفيه [1].

وذهب الشيخ الألباني إلى القول بصحة الحديث حين قال: "العلة من الراوي علي بن زيد، وهو ابن جدعان، وهو ضعيف، إلا أنه يستشهد به، ويتقوى حديثه بما بعده"[2]!. وقال الشيخ شعيب: "صحيح لغيره مقطعاً، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان"[3].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد جزء من الحديث، من طريق عمرو بن الأحوص الجشمي مرفوعاً[4]، بلفظ: " فليس يحل لمسلم من أخيه شيء إلا ما أحل من نفسه". قال الترمذي: حديث حسن صحيح[5]، قالت الباحثة: الحديث ضعيف، لأن فيه سليمان بن عمرو بن الأحوص[6]، قال عنه ابن القطان: مجهول، ووثقه الذهبي[7]، وقال ابن حجر: مقبول[8].
- شاهد لجزء من الحديث، من طريق عن عمرو بن يثربي الضمري مرفوعاً[9]، بلفظ "ولا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه"، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده عمارة بن حارثة الضمري، وهو مجهول، ذكره ابن حبان في الثقات[10]، من غير جرح ولا تعديل.

---

[1] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (113/3).
[2] الألباني: **إرواء الغليل** (279/5).
[3] ابن حنبل: **مسند أحمد** (301/34).
[4] أخرجه الترمذي في **جامعه** (3087).
[5] الترمذي: **سنن الترمذي** (125/5).
[6] المزي: **تهذيب الكمال** (49/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (104/2).
[7] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (532/2).
[8] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (411/1).
[9] أخرجه أحمد في **مسنده** (15488)، (21083).
[10] ابن حبان: **الثقات** (244/5).

- شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، لأن فيه عبد الله بن شبيب، قال ابن حبان: "يقلب الأخبار ويسرقها لا يجوز الاحتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه في الروايات عن الأثبات"[2]، قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، وقال الذهبي: واهٍ[3].

المبحث الثاني: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة لقمان.

المطلب الأول: المحاضرة العاشرة: طاعة الوالدين أو بر الوالدين

45-"عن الْعِرْبَاضُ بْنَ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ"[4].

وأورده الصابوني مختصراً بلفظ: "خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بموعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب..."[5].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (17146)،(17147)، من طريقين عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن أبي بلال الخزاعي، وأخرجه ابن ماجه في سننه (42) من طريق عن عبد الله بن العلاء ابن زبر عن يحيى بن أبي المطاع، وأخرجه أبو داود في سننه (4607)، والترمذي في جامعه (2676)، (2676 (م))، والدارمي في مسنده (96)، وابن ماجه في سننه (43)، (44)، وأحمد في مسنده (17144)، (17145)، جميعهم من طرق

---

[1] أخرجه الدارقطني في **سننه (2885)**.

[2] ابن حبان: **المجروحين** (47/2).

[3] ابن حجر: **لسان الميزان** (499/4).

[4] أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، حديث رقم (4607)، (200/4).

[5] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في التحليل اللفظي)، (236/2).

عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، وأخرجه أبو داود في سننه (4607)، وأحمد في مسنده (17145)، من طريقين عن خالد بن معدان، عن حجر بن حجر،

أربعتهم (ابن أبي بلال، يحيى، عبد الرحمن، حجر) عن العرباض بن سارية رضي الله عنه مرفوعا.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

- طريق ابن أبي بلال ضعيفة؛ لجهالة عبد الله بن أبي بلال الخزاعي[1]، الشامي، وهو مدارها، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق[2]، وقال ابن حجر: مقبول[3].
- طريق يحيى بن أبي المطاع ضعيفة؛ لأن فيه يحيى بن أبي المطاع القرشي[4]، الشامي، ابن أخت بلال مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو مدارها، وقد اختلف النقاد فيه؛ قال دحيم: ثقة معروف، وقال في موضع آخر: روايته عن العرباض مرسلة، وقال أبو زرعة لدحيم تعجبا من حديث الوليد بن سليمان، قال: صحبت يحيى بن أبي المطاع كيف يحدث عبد الله بن العلاء بن زبر عنه أنه سمع العرباض مع قرب عهد يحيى؟ قال: أنا من أنكر الناس لهذا، والعرباض قديم الموت، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: يحيى بن أبي المطاع لا يعرف بغير الحديث الذي اختاره البزار عن العرباض في الموعظة، وقال في موضع آخر: لا يعرف حاله. قال الذهبي: ثقة[5]، وقال ابن حجر: صدوق[6].

قالت الباحثة: هو صدوق، ولم يثبت سماعه من العرباض بن سارية، وروايته هنا عن العرباض.

---

[1] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (49/5)، المزي: **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** (352/14).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (94/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (495/1).

[4] ابن حبان: **الثقات** (528/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (538/31)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (365/12)، الذهبي: **تاريخ الإسلام** (273/7)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (389/4).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (501/4).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1067/1).

- طريق عبد الرحمن بن عبسة ضعيفة؛ لجهالة عبد الرحمن بن عمرو بن عبسة السلمي الشامي[1]، وهو مدارها، فهو لا يعرف إلا بهذا الحديث، قال ابن القطان الفاسي: مجهول والحديث لا يصح[2]، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: وهو صدوق إن شاء الله[3]، وقال ابن حجر: مقبول[4].
- طريق حجر بن حجر ضعيفة؛ لجهالة حجر الكلاعي[5]، وهو مدارها، فهو لم يرو له من أصحاب الكتب الستة سوى أبي داود، وليس له إلا هذا الحديث، قال ابن القطان الفاسي: لا يعرف ولا أعلم أحد ذكره، وذكره ابن حبان في الثقات، ولم يصرح بتوثيقه، قال ابن حجر: مقبول[6].

إذن الحديث ضعيف، فمداراته الفرعية مجاهيل وضعفاء، وهذا ما ذهب إليه ابن القطان الفاسي بقوله: لا يصح الحديث[7].

وقد حسن الحديث وصححه عدد من العلماء، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[8]، وصححه الشيخ الألباني[9]، الشيخ شعيب[10]!..

ولجزء من الحديث شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً[11]، بلفظ: "اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة"، وهو صحيح.

---

[1] الذهبي: **تاريخ الإسلام** (149/7).

[2] العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن أبي بكر بن إبراهيم (ت: 806هـ): **ذيل ميزان الاعتدال**، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبدالموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1،(1416هـ-1995م)، (146).

[3] الذهبي: **تاريخ الإسلام** (149/7).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (593/1).

[5] ابن حبان: **الثقات** (177/4)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (5/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (364/1).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (225/1).

[7] ابن القطان، **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، (89/4).

[8] الترمذي: **سنن الترمذي** (45/5).

[9] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (58/1).

[10] ابن حنبل: **مسند أحمد** (373/28).

[11] أخرجه البخاري في **صحيحه** (693)،(696)،(7142)، وابن ماجه في **سننه**(2860)، وأحمد في **مسنده**(12126)(12752).

46-"عَنْ عَمْرو بنِ شُعَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لاَ يُقَادُ الوَالِدُ بِالوَلَدِ[1]"[2].

وأورده الصابوني بلفظ: "لا يقاد للولد من والده"[3] .

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (98)، (354)، من طرق عن مجاهد، وأخرجه الترمذي في جامعه (1400) وابن ماجه في سننه (2662)، وأحمد في مسنده (147)، (148)، (346)، جميعهم من طرق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وأخرجه ابن ماجه في سننه (2646)، وأحمد في مسنده (347)، من طرق عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، ثلاثتهم (مجاهد، عبد الله بن عمرو، عمرو بن شعيب)، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ للأسباب التالية:

- بسبب الانقطاع، فمجاهد بن جبر، –ويقال بن جبير– ثقة، لم يسمع عمر بن الخطاب[4]، وعمرو بن شعيب، لم يسمع من عمر بن الخطاب[5]، قال أبو زرعة: حديثه عن عمر مرسل.
- الطريق الى عمرو بن شعيب لم تصح؛ لأن فيه الحجاج بن أرطاة النخعي، اتفق النقاد على ضعفه وتدليسه[6]، قال ابن القطان: تركت الحجاج متعمدا، ولم أكتب عنه حديثا قط، وقال ابن معين: صدوق ليس

---

[1] أي لا يقتل ولا يقاد والد بقتل ولده، لأنه السبب في إيجاده فلا يكون سبباً في إعدامه. ينظر: المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن الحدادي ثم القاهري،(1031هـ): **التيسير بشرح الجامع الصغير**، الرياض، مكتبة الإمام الشافعي، ط3،(1408هـ- 1988م)،(497/2).

[2] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الديات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا، حديث رقم (1400)

[3] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثالث، (246/2).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (319/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (228/27)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (76/11)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (478/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (25/4).

[5] ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (382/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (154/3)، ابن حبان: **المجروحين**، (225/1)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (518/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (420/5)، مغلطاي، بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين

بالقوي، لا يحتج بحديثه، وفي موضع آخر: ضعيف، وقال البخاري: متروك، لا نقر به، وقال أبو حاتم: صدوق يدلس عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، ووصفه بالتدليس عن الضعفاء، وقال ابن حبان: تركه ابن المبارك، وابن مهدي، ويحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري، وعن غيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يكتب حديثه، وقال الذهبي: أحد الأعلام، على لين فيه[1]. قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس[2].

قالت الباحثة: هو كما قال ابن حجر، ولم يصرح بالسماع في هذا الحديث.

ولأن فيه عبد الله بن لهيعة أبو عبد الرحمن بن عقبة[3]، اتفق النقاد على ضعفه، قال مسلم في « الكنى »: تركه ابن مهدي، ويحيى بن سعيد، ووكيع، وقال ابن معين: كان ضعيفا لا يحتج بحديثه؛ وسئل عن احتراق كتبه، فقال: هو ضعيف قبل أن تحترق، وبعد ما احترقت، وقال أحمد بن حنبل: كتب عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، وكان بعد يحدث بها عن عمرو بن شعيب، وسئل أبو زرعة عن ابن لهيعة فقال: تركه البخاري، وقال في موضع آخر: كان لا يضبط، وقال النسائي: ليس بثقة، وفي موضع آخر: ضعيف، وقال مغلطاي: ابن لهيعة لم يسمع من عمرو بن شعيب إلا حديث القدر[4]، وروايته هنا عن عمرو بن شعيب.

(ت: 762هـ): شرح سنن ابن ماجه – الإعلام بسنته عليه السلام، تحقيق: كامل عويضة، (المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1419 هـ – 1999 م، (90/2)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (386/3)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (164/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (356/1).

[1] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (240/2).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (222/1).

[3] ينظر: مسلم: **الكنى والأسماء** (519/1)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (145/5) ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (237/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (487/15)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (143/8)، اين حجر: **تهذيب التهذيب** (411/2).

[4] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (187/10).

قال الذهبي: العمل على تضعيف حديثه[1]، وقال ابن حجر: اختلط في آخر عمره، وكثر عنه المناكير في رواياته[2].

إضافة إلى اختلاف النقاد في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من حيث حال الراوي عمرو بن شعيب، جرحاً وتعديلاً[3]، ومن حيث روايته عن أبيه عن جده[4].

قال الترمذي: "وهذا حديث فيه اضطراب، والعمل على هذا عند أهل العلم: أن الأب إذا قتل ابنه لا يقتل به، وإذا قذف ابنه لا يحد[5]. وقال عبد الحق الإشبيلي: هذه الأحاديث كلها معلولة لا يصح منها شيء[6].

وصححه الشيخ الألباني[7]!.

وللحديث شواهد منها:

- شاهد من حديث سراقة بن مالك المدلجي مرفوعاً[8]، وإسناده ضعيف[9]، قال الترمذي: "هذا حديث لا نعرفه من حديث سراقة إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بصحيح، رواه إسماعيل بن عياش، عن المثنى بن الصباح، والمثنى بن الصباح يضعف في الحديث..."[10].

---

[1] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (182/3).

[2] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (177/1).

[3] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (201/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (64/22)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (517/3)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1). ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (277/3).

[4] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (201/6)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (277/3).

[5] الترمذي: **سنن الترمذي** (70/3).

[6] ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن أحمد الشافعي المصري (804هـ)، **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**. تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان. دار الهجرة، الرياض. ط1. (2004م)(374/8)

[7] الألباني: **صحيح الجامع الصغير وزيادته** (1279/2).

[8] أخرجه الترمذي في **جامعه** (1399).

[9] ابن الأثير: **جامع الأصول** (249/10).

[10] الترمذي: **سنن الترمذي** (18/4)

- شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[1]، وإسناده ضعيف[2]، قال الترمذي: "هذا حديث لا نعرفه بهذا الإسناد مرفوعا، إلا من حديث إسماعيل بن مسلم وإسماعيل بن مسلم المكي قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه"[3].

قال ابن القطان الفاسي: لا يصح منها شيء، عللها مذكورة في كتاب الترمذي وغيره[4].

المبحث الثالث: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الأحزاب.

المطلب الأول: المحاضرة الحادية عشر: التبني في الجاهلية والاسلام

47-"عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدَنَا؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدَكُمْ فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ"[5].

وأورده الصابوني بلفظ: "لا تقولوا للمنافق يا سيد، فإنه إن يك سيداً فقد أغضبتم ربكم"[6].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (4977)، وأحمد في مسنده (22939)، والنسائي في الكبرى (10002)، جميعهم من طرق عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع، فقتادة بن دعامة بن قتادة ثقة مشهور بالتدليس [7]، ولم يثبت سماعه من عبد الله بن بريدة بن الحصيب، قال ابن معين: لا أعلمه سمع من أبي بردة، وقال البخاري: لا يعرف سماع قتادة من ابن بريدة، وقال الترمذي: لا نعرف لقتادة سماعا من عبد الله بن بريدة[8].

---

[1] أخرجه الترمذي في **جامعه** (1401) وابن ماجه في **سننه** (2661) والدارمي في **مسنده** (2402).

[2] ابن الأثير: **جامع الأصول** (250/10)

[3] الترمذي: **سنن الترمذي** (19/4)

[4] ابن القطان، **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، (565/3).

[5] ابن حنبل: **مسند أحمد**، تتمة مسند الأنصار، حديث بريدة الأسلمي، حديث رقم (22939)، (22/38).

[6] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السادس، (266/2).

[7] ينظر: ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (146/1)، ابن حجر: **التقريب** (798/1)، ابن حجر:**التهذيب** (428/3).

[8] البخاري: **التاريخ الكبير** (12/4)، ينظر: الترمذي: **الجامع** (301/2) ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (417/1)

قال الشيخ شعيب: "رجاله ثقات رجال الشيخين، وقتادة –وهو ابن دِعامة السَّدُوسي– لا يُعرف له سماع من عبد الله بن بريدة"[1]، وأعل الوادعي الحديث[2]. وصححه الشيخ الألباني[3]!.

48-"عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قَالَ: كَانَ حَارِثَةُ بْنُ شَرَاحِيلَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فِي طَيِّئٍ مِنْ نَبْهَانَ فَأَوْلَدَهَا جَبَلَةَ وَأَسْمَاءَ وَزَيْدًا، فَتُوُفِّيَتْ وَأَخْلَفَتْ أَوْلَادَهَا فِي حِجْرِ جَدِّهِمْ لِأَبِيهِمْ، وَأَرَادَ حَارِثَةُ حَمْلَهُمْ، فَأَتَى جَدُّهُمْ فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُمْ، فَتَرَاضَوْا إِلَى أَنْ حَمَلَ جَبَلَةَ وَأَسْمَاءَ وَخَلَّفَ زَيْدًا، وَجَاءَتْ خَيْلٌ مِنْ تِهَامَةَ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ فَأَغَارَتْ عَلَى طَيِّئٍ، فَسَبَتْ زَيْدًا فَصَيَّرُوهُ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِ أَنِ يُبْعَثَ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا خَدِيجَةُ، رَأَيْتُ فِي السُّوقِ غُلَامًا مِنْ صِفَتِهِ كَيْتَ وَكَيْتَ . يَصِفُ عَقْلًا وَأَدَبًا وَجَمَالًا . لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَاشْتَرَيْتُهُ فَأَمَرَتْ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ فَاشْتَرَاهُ مِنْ مَالِهَا، فَقَالَ: يَا خَدِيجَةُ، هَبِي لِي هَذَا الْغُلَامَ بِطِيبٍ مِنْ نَفْسِكِ، فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، أَرَى غُلَامًا وَضِيئًا وَأَخَافُ أَنْ تَبِيعَهُ أَوْ تَهَبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مُوَفَّقَةُ، مَا أَرَدْتُ إِلَّا لَأَتَبَنَّاهُ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، يَا مُحَمَّدُ فَرَبَّاهُ وَتَبَنَّاهُ، فَكَانَ يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ فَنَظَرَ إِلَى زَيْدٍ فَعَرَفَهُ، فَقَالَ: أَنْتَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، قَالَ: لَا، أَنَا زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: لَا، بَلْ أَنْتَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مِنْ صِفَةِ أَبِيكَ وَعُمُومَتِكَ وَأَخْوَالِكَ كَيْتَ وَكَيْتَ، قَدْ أَتْعَبُوا الْأَبْدَانَ وَأَنْفِقُوا الْأَمْوَالَ فِي سَبِيلِكَ، فَقَالَ زَيْدٌ:

أَحِنُّ إِلَى قَوْمِي وَإِنْ كُنْتُ نَائِيًا ... فَإِنِّي قَطِينُ الْبَيْتِ عِنْدَ الْمَشَاعِرِ

وَكُفُّوا مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي قَدْ شَجَاكُمْ ... وَلَا تَعْمَلُوا فِي الْأَرْضِ فِعْلَ الْأَبَاعِرِ

فَإِنِّي بِحَمْدِ اللَّهَ فِي خَيْرَ أُسْرَةٍ ... خِيَارَ مَعْدٍ كَابِرًا بَعْدَ كَابِرِ

---

[1] ابن حنبل: **مسند أحمد** (23/38).

[2] ينظر: الوادعي: **أحاديث معلة ظاهرها الصحة**، (71).

[3] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (1349/3).

فَقَالَ حَارِثَةُ لَمَّا وَصَلَ إِلَيْهِ:

بَكَيْتُ عَلَى زَيْدٍ وَلَمْ أَدْرِ مَا فَعَلْ ... أَحَيٌّ فَيُرْجَى أَمْ أَتَى دُونَهُ الْأَجَلْ

فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَإِنِّي لَسَائِلٌ ... أَغَالَكَ سَهْلُ الْأَرْضِ أَمْ غَالَكَ الْجَبَلْ

فَيَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ لَكَ الدَّهْرَ رَجْعَةٌ ... فَحَسْبِي مِنَ الدُّنْيَا رُجُوعُكَ لِي بَجَلْ

تُذَكِّرُنِيهِ الشَّمْسُ عِنْدَ طُلُوعِهَا ... وَيَعْرِضُ لِي ذِكْرَاهُ إِذْ عَسْعَسَ الطَّفَلْ

وَإِذْ هَبَّتِ الْأَرْوَاحُ هَيَّجْنَ ذِكْرَهُ ... فَيَا طُولَ أَحْزَانِي عَلَيْهِ وَيَا وَجَلْ

سَأُعْمِلُ نَصَّ الْعِيسِ فِي الْأَرْضِ جَاهِدًا ... وَلَا أَسْأَمُ التَّطْوَافَ أَوْ تَسْأَمُ الْإِبِلْ

فَيَأْتِيَ أَوْ تَأْتِي عَلَيَّ مَنِيَّتِي ... وَكُلُّ امْرِئٍ فَانٍ وَإِنْ غَرَّهُ الْأَمَلْ

فَقَدِمَ حَارِثَةُ بْنُ شَرَاحِيلَ إِلَى مَكَّةَ فِي إِخْوَتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَنَاءِ الْكَعْبَةِ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَى زَيْدٍ عَرَفُوهُ وَعَرَفَهُمْ وَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِمْ إِجْلَالًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا لَهُ: يَا زَيْدُ، فَلَمْ يُجِبْهُمْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا زَيْدُ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبِي، وَهَذَا عَمِّي، وَهَذَا أَخِي، وَهَؤُلَاءِ عَشِيرَتِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ يَا زَيْدُ، فَقَامَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمُوا عَلَيْهِ ثُمَّ قَالُوا لَهُ: امْضِ مَعَنَا يَا زَيْدُ، فَقَالَ: مَا أُرِيدُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَلًا وَلَا غَيْرِهِ أَحَدًا، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا مُعْطُوكَ بِهَذَا الْغُلَامِ دِيَاتٍ، فَسَمِّ مَا شِئْتَ فَإِنَّا حَامِلُوهُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: أَسْأَلُكُمْ أَنْ تَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي خَاتَمُ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ وَأُرْسِلُهُ مَعَكُمْ، فَتَابُوا وَتَلَكَّئُوا وَتَلَجْلَجُوا، فَقَالُوا: تَقْبَلُ مِنَّا مَا عَرَضْنَا عَلَيْكَ مِنَ الدَّنَانِيرِ، فَقَالَ لَهُمْ: هَا هُنَا خَصْلَةٌ غَيْرُ هَذِهِ قَدْ جَعَلْتُ الْأَمْرَ إِلَيْهِ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيَقُمْ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَدْخُلْ، قَالُوا: مَا بَقِيَ شَيْءٌ؟ قَالُوا: يَا زَيْدُ، قَدْ أَذِنَ لَكَ الْآنَ مُحَمَّدٌ فَانْطَلِقْ مَعَنَا، قَالَ: هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ مَا أُرِيدُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَلًا وَلَا أُؤْثِرُ عَلَيْهِ وَالِدًا وَلَا وَلَدًا، فَأَدَارُوهُ

وَأَلاصُوهُ وَاسْتَعْطَفُوهُ وَأَخْبَرُوهُ مِنْ وَرَائِهِ مِنْ وُجْدِهِمْ، فَأَبَى وَحَلَفَ أَنْ لَا يَلْحَقَهُمْ، قَالَ حَارِثَةُ: أَمَّا أَنَا فَأُوَاسِيكَ بِنَفْسِي أَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَبَى الْبَاقُونَ"[1].

وأورده الصابوني مقتصراً على موضع الدلالة بلفظ: "أن زيدا كان مع أمه عند أخواله من بني طي، فأغارت عليهم قبيلة من قبائل العرب، فسلبتهم أموالهم وذراريهم – على عادة أهل الجاهلية في السلب والنهب – فكان زيد من ضمن من سبي فقدموا به مكة فباعوه، فاشترته السيدة (خديجة بنت خويلد) فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم أعجب بنبوغه وذكائه، فوهبته له فبقي عند رسول الله عليه السلام يخدمه ويرعى شؤونه.

وكان أبوه (حارثة بن شرحبيل) بعد سبيه يبكي عليه الليل والنهار، وينشد فيه الأشعار، وبلغ (حارثة) الخبر بأن ولده عند محمد صلى الله عليه وسلم في مكة، فقدم مع عمه، حتى دخل على رسول الله، فقال يا محمد: إنكم أهل بيت الله، تفكون العاني وتطعمون الأسير، ابني عندك فامنن علينا فيه، وأحسن إلينا في فدائه، فإنك ابن سيد قومه، ولك ما أحببت من المال في فدائه!!

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطيكم خيرا من ذلك، قالوا ما هو؟ قال: أخيره أمامكم، فإن اختاركم فهو لكم بدون فداء، وإن اختارني فما أنا بالذي أرضى على من اختارني فداء، فقالوا: أحسنت فجزاك الله خيرا.

فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا زيد: أتعرف هؤلاء؟ قال: نعم، هذا أبي، وهذا عمي، فقال يا زيد: هذا أبوك، وهذا عمك، وأنا من عرفت، فاختر من شئت منا، فدمعت عينا زيد وقال: ما أنا بمختار عليك أحدا أبدا، أنت مني منزلة الوالد والعم.

فقال له أبوه وعمه: ويحك يا زيد، أتختار العبودية على الحرية؟ فقال زيد: لقد رأيت من هذا الرجل من الإحسان، ما يجعلني لا أستطيع فرقه وما أنا بمختار عليه أحدا أبدا.

---

[1] الحاكم: **المستدرك على الصحيحين**، كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم –ذكر مناقب زيد الحب بن حارثة بن شراحيل بن عبد العزى– تبني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زيد بن حارثة حديث رقم (4946)، (235/3).

فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الناس وقال: اشهدوا أن زيدا ابني أرثه، ويرثني. فطابت نفس أبيه وعمه لما رأوا من كرامة زيد عليه صلى الله عليه وسلم. فلم يزل في الجاهلية يدعى (زيد بن محمد) حتى نزل القرآن الكريم. {ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله} فدعي زيد بن حارثة. ونزل قوله تعالى: {ما كان محمد أبآ أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ...} [الأحزاب: 40][1].

فالحديث أخرجه الحاكم في المستدرك: (4946)، من طريق عن أبي الفضل أحمد بن عبد الله بن نصر بن هلال الدمشقي، عن أبي زكريا يحيى بن أيوب بن أبي عقال بن زيد بن الحسن بن أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن عبد العزى بن امرئ القيس بن عامر بن عبد ود بن عون بن كنانة، عن زيد بن أبي عقال بن زيد، عن أبيه، عن جده الحسن بن أسامة بن زيد عن أبيه.

والحديث ضعيف جداً للأسباب الآتية:

- بسبب جهالة الحسن بن أسامة بن زيد، قال ابن سعد: كان ثقة[2] قليل الحديث[3]، وقال الذهبي: لم يصح خبره[4]، وقال ابن حجر: مقبول[5]. قالت الباحثة: مجهول لم يرد فيه جرح ولا تعديل.
- بسبب جهالة هلال بن زيد بن حسن بن أسامة بن زيد بن حارثة[6]، فهو لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال أبو حاتم: مجهول، وقال ابن حجر: مجهول[7].
- بسبب جهالة زيد بن أبي عقال بن زيد، لم أقف على ترجمة له.

---

[1] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في حكمة التشريع)، (269/2).

[2] ذهب المزي الى أن لفظ ثقة لم يصدر من ابن سعد تجاه الحسن بن أسامة بن زيد، وحمل الخطأ إلى النساخ. ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (52/6). قلت: وعلى فرض صدر منه فهو متساهل في توثيق المجاهيل، خاصة فيما يتفرد فيه.

[3] ابن سعد: **الطبقات الكبرى** (190/5).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (260/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (234/1).

[6] ابن حجر: **لسان الميزان** (441/9)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (289/4).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1027/1).

- بسبب جهالة أبي زرعة أحمد بن الحسين، فهو لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال الذهبي[1]: كان واسع الرحلة، جيد المعرفة، وقال في موضع آخر: وله مصنفات كثيرة يروي فيها المناكير كغيره.

قال ابن حجر: "هو حديث منكر جداً فيه طول ... رأيته في المستدرك للحاكم لكنه لم يصرح بتصحيحه"[2].

المطلب الثاني: المحاضرة الثانية عشر: الإرث بقرابة الرحم – سورة الأحزاب

لم يورد الشيخ الصابوني في هذه المحاضرة أي حديث من خارج الصحيحين.

المطلب الثالث: المحاضرة الثالثة عشر: الطلاق قبل المساس

49-"عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَفَعَهُ، قَالَ: لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ"[3].

فالحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (8296)، من طريق عن عمرو بن دينار، وهو ضعيف، لأن فيه موسى بن زكريا التستري[4]، قال الدارقطني: متروك، وقال ابن حزم: مجهول.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبير (14993)، من طريق عن أبي عبس.

وهو ضعيف، بسبب جهالة أبو عبس، لم أقف على ترجمة له، وبسبب ضعف يمان بن المغيرة "أبو حذيفة"، اتفق النقاد على ضعفه[5]، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف[6].

---

[1] الذهبي: **تاريخ الإسلام** (409/8)، الذهبي: **سير أعلام النبلاء** (46/17).

[2] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (289/4).

[3] ابن أبي شيبة: **مصنف ابن أبي شيبة**، –كتاب الطلاق– الرجل يقول يوم أتزوج فلانة فهي طالق من كان لا يراه شيئا، حديث رقم (17820)، (63/4)، الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (290/2).

[4] ابن حجر: **لسان الميزان** (198/8).

[5] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (311/9)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (528/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (407/32) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (452/4).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1092/1).

وأخرجه البيهقي في سننه الكبير (14880)، (14881)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (7758)، (13899)، (15919)، من طرق عن حرام بن عثمان، عن ابني جابر.

والحديث من هذه الطرق ضعيف؛ لأن فيه حرام بن عثمان بن عمرو اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال مالك ويحيى القطان: ليس بثقة، وقال الشافعي: الرواية عن حِرام حَرام، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال البخاري: حرام بن عثمان، عن ابن جابر بن عبد الله منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، متروك الحديث، وقال ابن عدي: عامة حديثه مناكير.

وأخرجه البيهقي في الكبرى (14877)،(14878)، وابن أبي شيبة في مصنفه (17820)، والطبراني في الأوسط (8224) جميعهم من طرق عن ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، وأخرجه البيهقي في الكبرى (14876)، (14988)، (14991)، وابن أبي شيبة في مصنفه (17820)، والطبراني في الأوسط (459) جميعهم من طرق عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن المنكدر، والحديث ضعيف، بسبب الانقطاع، قال أبو حاتم وأبو زرعة: "لم يسمع ابن أبي ذئب من عطاء ومحمد بن المنكدر"[2].

جميعهم (عمرو بن دينار، أبو عبس، ابني جابر، عطاء، محمد)، من طرق عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، مرفوعاً.

قال ابن معين: "لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم لا طلاق قبل نكاح، وأصح شيء فيه: حديث الثوري، عن ابن المنكدر، عمن سمع طاووساً"[3]، قال أبو حاتم وأبو زرعة: "هذه الأسانيد كلها وهم عندنا، والصحيح: ما

---

[1] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (282/3)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (379/3)، ابن حجر: **لسان الميزان** (6/3).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **علل الحديث** (20/4). ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: 327هـ): **المراسيل**، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1.(1397هـ)، (ص196)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (453/1).

[3] ابن أبي حاتم: **علل الحديث** (132/4).

رواه الثوري، عن ابن المنكدر، عمن سمع طاووساً، عن النبي"[1]، وقال الدارقطني: "ولا يصح عن جابر، وإنما رواه ابن المنكدر مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصواب"[2]، وقال ابن حجر: "الصحيح مرسل ليس فيه جابر"[3].

وخالفهم الألباني فصححه حيث قال: "وهذا إسناد رجاله ثقات فهو صحيح لولا شيخ ابن أبي ذئب الذي لم يسم، لكنه قد سُمّي"[4].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعاً[5]، وهو ضعيف[6].
- شاهد من حديث المسور بن مخرمة[7]، وهو ضعيف، لأن فيه هشام بن سعد المدني[8]، قال ابن معين: ليس بشيء، كان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه، وقال في موضع آخر: ضعيف، حديثه مختلط، وقال ابن المديني: صالح وليس بالقوي، وقال ابن عدي: ضعيف. قال الذهبي: "قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال أحمد: لم يكن بالحافظ، قال الذهبي: حسن الحديث"[9]، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام ورمي بالتشيع[10].

قالت الباحثة: صدوق له أخطاء، وراوٍ هذا حاله لا يحتمل تفرده.

---

[1] ابن أبي حاتم: **علل الحديث** (22/4).

[2] الدار قطني: **علل الدارقطني** (74/3).

[3] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (453/3).

[4] الألباني: **إرواء الغليل** (174/6)

[5] أخرجه أبو داود في **سننه** (2190)، (2191)،(2192) والترمذي في **جامعه** (1181) وابن ماجه في **سننه** (2047) وأحمد في **مسنده** (6769)، (6780)، (6781)، (6932).

[6] سيتم دراسته في الحديث رقم (50) من هذه الرسالة.

[7] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (2048).

[8] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (409/8)، مغلطاي: **إكمال التهذيب**(143/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (270/4).

[9] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (426/4).

[10] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1021/1).

- شاهد من حديث علي بن أبي طالب مرفوعاً[1]، وهو ضعيف جداً، لأن فيه جويبر بن سعيد، اتفق النقاد على ضعفه[2]، قال النسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال الذهبي: تركوه[3]، وقال ابن حجر: ضعيف جداً[4].
- شاهد من حديث عمرو بن حزم بن زيد الخزرجي مرفوعاً[5]، وهو ضعيف، لأن فيه سليمان بن داود ويقال: سليمان بن أرقم، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن المديني: منكر الحديث، وضعفه، وقال البخاري: فيه نظر[6].

قال ابن حزم: "صحيفة عمرو بن حزم منقطعة لا تقوم بها حجة، وسليمان بن داود متفق على تركه"[7].

50-"عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لاَ نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ عِتْقَ لَهُ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ طَلاَقَ لَهُ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ"[8].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (6932)، من طريق عن محمد بن إسحاق، وأخرجه الترمذي في جامعه (1181) وابن ماجه في سننه (2047)، وأحمد في مسنده (6780)، من طرق عن هشيم، عن عامر الأحول.

---

[1] أخرجه ابن ماجه في سننه (2049).

[2] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (339/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (167/5)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (320/1).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (217/2).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (205/1).

[5] أخرجه الدارمي في **مسنده** (2312).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (110/4)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (268/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (416/11)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (93/2).

[7] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (34/4).

[8] الترمذي، **سنن الترمذي**، أبواب: الطلاق واللعان، باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح، حديث رقم (1181)، (477/2)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (291/2).

وأخرجه أبو داود في سننه (2191)، (2192)، وابن ماجه في سننه (2047)، من طرق عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، وأخرجه النسائي في المجتبى (4612)، والنسائي في الكبرى (6161)، وأبو داود في سننه (2190)، وأحمد في مسنده (6781)، من طرق عن مطر الوراق،

أربعتهم (محمد بن إسحاق، عامر الأحول، عبد الرحمن بن الحارث، مطر الوراق) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- لأنهم اختلفوا في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، من حيث حال الراوي عمرو بن شعيب جرحاً وتعديلاً[1]، فقد اختف النقاد على حاله، ومن حيث روايته عن أبيه عن جده[2]، وعمر بن شعيب لم يصرح بالسماع من أبيه.

- الحديث من طريق محمد بن إسحاق بن يسار ضعيف، فهو مدلس[3]، ولم يصرح بالتحديث.

---

[1] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (201/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (64/22)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (517/3)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (277/3).

[2] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (201/6)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (187/10)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (123/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (277/3).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (191/7)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (439/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (825/1) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (504/3).

- الحديث من طرق عبد الرحمن بن الحارث ضعيف؛ بسبب ضعف عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، وهو مدارها، وقد اختلف النقاد على حاله[1]، قال ابن معين: صالح، وقال ابن المديني: ضعيف، وقال ابن حنبل: متروك، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام[2].

قالت الباحثة: هو ضعيف، وقول ابن معين إنما يقصد العدالة لا الضبط لاتفاق النقاد قبله وبعده على شدة ضعفه، وصالح لاثبات عدالته ونفي الكذب عنه.

- الحديث من طرق مطر الوراق ضعيف؛ لأن فيه مطر الوراق، اختلف النقاد على حاله[3]، كان يحيى القطان يشبهه بابن أبي ليلى في سوء حفظه، وابن أبي ليلى مضطرب الحديث، وقال ابن سعد: كان فيه ضعف في الحديث، وقال ابن معين: صالح، وأخرج له مسلم في المتابعات دون الأصول، وقال أبو حاتم الرازي: صالح الحديث، وقال أبو داود السجستاني: ليس هو عندي بحجة، ولا يقطع به في حديث إذا اختلف، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: ربما أخطأ، وقال ابن عدي: وهو مع ضعفه يجمع حديثه ويكتب، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ[4].

قالت الباحثة: هو صدوق كثير الخطأ.

- الحديث من طرق عامر ضعيف؛ لأن فيه عامر بن عبد الواحد لمزني، البصري الأحول، اختلف النقاد على حاله[5]، قال ابن عيينة: ضعيف، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أحمد: ليس حديثه بشيء، وقال

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (224/5)، ابن حبان: **الثقات** (253/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (37/17)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (246/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (497/2).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (574/1).

[3] ابن ابي حاتم: **الجرح والتعديل** (287/8)، ابن حبان: **الثقات** (435/5)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (134/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (51/28)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (87/4).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (947/1).

[5] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (326/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (65/14)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (269/2).

في موضع آخر: ليس هو بالقوي، ضعيف، وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: لا أرى برواياته بأساً.

قالت الباحثة: هو صدوق كثير الخطأ.

قال ابن القيسراني: " حديث لا طلاق فيما لا يملك، ولا عتق فيما لا يملك رواه عامر الأحول عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وعامر ضعيف"[1].

قال الترمذي: حسن صحيح[2]، وحسنه الشيخ الألباني[3]، والشيخ شعيب[4]!.

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: " وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك"، من طرق عن ثابت بن الضحاك الأشهلي مرفوعاً[5]، وهو صحيح.
- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: " لا وفاء لنذر في معصية، ولا فيما لا يملك العبد"، من طرق عن عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي مرفوعاً[6]، وهو صحيح.

---

[1] ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت: 507هـ): **ذخيرة الحفاظ**، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، (الرياض، دار السلف، ط1، 1416هـ -1996م)، (2664/5).

[2] الترمذي: **سنن الترمذي** (478/3).

[3] الألباني، **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، (1253/2).

[4] ابن حنبل: **مسند أحمد** (382/11).

[5] أخرجه البخاري في **صحيحه** (6047)، ومسلم في **صحيحه** (110)، (110)، وأبو داود في **سننه** (3313)، والترمذي في **جامعه** (1527)، (2636)، والنسائي في **المجتبى** (3813)، وأحمد في **مسنده** (16385)، (16387)، (16389).

[6] أخرجه مسلم في **صحيحه** (1641)، (1641)، وأبو داود في **سننه** (3316)، والنسائي في **المجتبى** (3812)، (3849)، (3851)، وابن ماجه في **سننه** (2124)، وأحمد في **مسنده** (19856)، (19863)، (19883)، (19894)، والدارمي في **مسنده** (2382)، (2547).

- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: "ولا نذر في معصية الرب وفي قطيعة الرحم، وفيما لا تملك" من طريق عن عمر بن الخطاب مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، سعيد بن المسيب لم يصح سماعه من عمر[2]، قال مالك: لم يدرك عمر، وقال أبو حاتم: حديثه عن عمر مرسل. قال الألباني: ضعيف الإسناد[3].
- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: " لا نذر في معصية، ولا فيما لا يملك ابن آدم"، من طريق عن عبد الرحمن بن سمرة العبشمي مرفوعاً[4]، وهو ضعيف، قال النسائي: "علي بن زيد ضعيف، وهذا الحديث خطأ..."[5].
- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: "لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك"، من طريق عن المسور بن مخرمة[6]، وهو ضعيف، لأن فيه هشام بن سعد[7]، قال ابن معين: ليس بشيء، كان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه، وقال في موضع آخر: ضعيف، حديثه مختلط، وقال ابن المديني: صالح وليس بالقوي، وقال ابن عدي: ضعيف، قال الذهبي: "قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال أحمد: لم يكن بالحافظ، قال الذهبي: حسن الحديث"[8]، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام ورمي بالتشيع[9].

قالت الباحثة: صدوق له أخطاء، ولا يحتمل تفرده، لأن الحديث عُرف من غير طريقه بوجه صحيح.

---

[1] أخرجه أبو داود في **سننه** (3272).

[2] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (351/5)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (156/1)، ابن حجر: **التهذيب** (43/2).

[3] أبو داود: **سنن أبي داود** (228/3).

[4] أخرجه النسائي في **المجتبى (3850)**.

[5] النسائي: **سنن النسائي** (29/7).

[6] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (2048).

[7] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (409/8)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (143/12)، ابن حجر:**التهذيب** (270/4).

[8] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (426/4).

[9] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1021/1).

- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: " لا طلاق قبل النكاح"، من طريق عن علي بن أبي طالب مرفوعاً[1]، وهو ضعيف جداً، لأن فيه جويبر بن سعيد، اتفق النقاد على ضعفه[2]، قال النسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال الذهبي: تركوه[3]، وقال ابن حجر: ضعيف جداً[4].
- شاهد لجزء من الحديث، بلفظ: " ولا طلاق قبل إملاك، ولا عتاق حتى يبتاع"، من طريق عن عمرو بن حزم بن زيد الخزرجي مرفوعاً[5]، وهو ضعيف، لأن فيه سليمان بن داود ويقال: سليمان بن أرقم، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن المديني: منكر الحديث، وضعفه، وقال البخاري: فيه نظر[6]. قال ابن حزم: "صحيفة عمرو بن حزم منقطعة لا تقوم بها حجة، وسليمان بن داود متفق على تركه"[7].

51-"عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كَشَفَ خِمَارَ امْرَأَةٍ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَدْ وَجَبَ الصَّدَاقُ دَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا"[8].

فالحديث أخرجه أبو داود في المراسيل (214)، والدارقطني في سننه (3824)، والبيهقي في سننه الكبير (14487)، من طرق عن محمد بن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

[1] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (2049).

[2] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (339/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (167/5)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (320/1).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (217/2).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (205/1).

[5] أخرجه الدارمي في **مسنده** (2312).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (110/4)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (268/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (416/11)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (93/2).

[7] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (34/4).

[8] الدارقطني، **سنن الدارقطني** –كتاب النكاح– باب العنين، حديث رقم (3824)، (473/4)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (292/2).

والحديث ضعيف، لأنه مرسل، فمداره محمد بن عبد الله بن ثوبان[1]، قال ابن حبان: "شيخ يروي المراسيل روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كشف امرأة فنظر إلى عورتها فقد وجب الصداق ... وقد وهم من زعم أن له صحبة لأن هذا مرسل والمرسل لا تقوم به الحجة"[2].

قال البيهقي: "وهذا منقطع وبعض رواته غير محتج به"[3]، وضعفه الشيخ الألباني[4].

المطلب الرابع: المحاضرة الرابعة عشر: أحكام زواج النبي– سورة الأحزاب

52-"عَنْ جَابِرٍ بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يَتْبَعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ بعُكَاظٍ وَمَجَنَّةَ، وَفِي الْمَوَاسِمِ بِمِنًى، يَقُولُ: مَنْ يُؤْوِينِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي، وَلَهُ الْجَنَّةُ؟ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، أَوْ مِنْ مِصْرَ – كَذَا قَالَ – فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ، فَيَقُولُونَ: احْذَرْ غُلَامَ قُرَيْشٍ، لَا يَفْتِنُكَ، وَيَمْشِي بَيْنَ رِجَالِهِمْ، وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللهُ لَهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَآوَيْنَاهُ، وَصَدَّقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا فَيُؤْمِنُ بِهِ، وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسْلِمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ ائْتَمَرُوا جَمِيعًا، فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَرَحَلَ إِلَيْهِ مِنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ شِعْبَ الْعَقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ حَتَّى تَوَافَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، علَامَ نُبَايِعُكَ، قَالَ: تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللهِ، لَا تَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي، فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ، وَأَزْوَاجَكُمْ، وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمُ الْجَنَّةُ، قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ، وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ،

---

[1] ينظر: ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (498/10). ابن حجر: **لسان الميزان** (22/7).

[2] ابن حبان: **الثقات** (370/5).

[3] البيهقي: **السنن الكبرى** (418/7).

[4] الألباني: **إرواء الغليل** (356/6).

فَإِنَّا لَمْ نَضْرِبْ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنَّ تَعَضَّكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللهِ، وَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ جَبِينَةً، فَبَيِّنُوا ذَلِكَ، فَهُوَ أَعْذَرُ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ، قَالُوا: أَمِطْ عَنَّا يَا أَسْعَدُ، فَوَاللهِ لَا نَدَعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَدًا، وَلَا نَسْلُبُهَا أَبَدًا، قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا، وَشَرَطَ، وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ"[1].

وأكتفى الصابوني بإيراد موضع الدلالة ولفظه: "أبايعكم على أن تؤووني وتنصروني"[2].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (14457)، والبيهقي في الكبرى (17735)، من طرق عن داود بن عبد الرحمن بن العطار، وأخرجه أحمد في مسنده (14458)، (14653)، وابن حبان في صحيحه (7012)، والحاكم في مستدركه (4251)، من طرق عن يحيى بن سليم الطائفي، وأخرجه أحمد في مسنده (14456)، وابن حبان في صحيحه (6274)، والبيهقي في سننه الكبير (16556)، من طرق عن معمر بن راشد الأزدي،

ثلاثتهم (داود العطار، يحيى بن سليم، معمر بن راشد)، عن ابن خثيم عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً.

والحديث ضعيف، لأن مداره عبد الله بن عثمان بن خثيم، اختلف النقاد على حاله[3]، قال ابن معين: أحاديثه ليست بالقوية، وقال في موضع آخر: ثقة، حجة، وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ما به بأس، صالح الحديث، وقال النسائي: ثقة، وقال في موضع آخر: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان يخطئ، وقال ابن عدي: هو عزيز الحديث، وأحاديثه أحاديث حسان، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن حجر: صدوق[4].

---

[1] ابن حنبل: **مسند أحمد**، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه، حديث رقم (14456)، (346/22).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في التحليل اللفظي)، (301/2).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (111/5)، ابن حبان: **الثقات** (34/5)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (266/5)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (58/8)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (383/2).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (526/1).

قالت الباحثة: هو صدوق له أوهام، وإذا تفرد لا يحتمل منه، فمن وثقه نظر إلى ما توبع فيه، ومن ضعفه نظر إلى ما تفرد فيه لأنه كان يخطئ.

إضافة إلى أن بعض الطرق إليه ضعيفة، فمن طريق أبي العباس السراج، عن ابن أبي عمرو العدني، عن يحيى بن سليم، عن ابن خثيم ضعيف، بسبب جهالة محمد بن إسماعيل المقرئ، لم أجد له ترجمة.

ومن طريق عن أبي بكر الفحام، عن محمد بن يحيى، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خثيم ضعيف، بسبب جهالة أبي بكر محمد بن إبراهيم الفحام[1]، فهو لم يرد فيه جرح ولا تعديل.

ومتن الحديث بطوله فيه زيادة كثيرة على ما صح عن عبادة بن الصامت[2]، ونصه: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لاَ نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ»، وهذا يعطينا أن التفصيل الموجود في حديث جابر موضع نظر، وزائد على ما رواه الثقات الأثبات.

وللحديث شواهد منها:

- شاهد لجزء من الحديث رواه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً[3]، بلفظ: "قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ"، وهو صحيح.
- شاهد من حديث أبي ذر الغفاري مرفوعاً[4]، وهو ضعيف، لأن في إسناده أبي اليمان عامر بن أبي عامر، وهو مجهول[5]، قال أبو الحسن بن القطان: لا يعرف له حال، وقال ابن حجر: مقبول[6].

---

[1] محمد بن إبراهيم بن الفضل، أبو بكر النيسابوري المعمري الفحام. (ت: 321 – 330 هـ)، ينظر: ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي (ت: 395هـ)، **فتح الباب في الكنى والألقاب الكتاب**، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، (السعودية، الرياض، مكتبة الكوثر، ط1، 1417هـ – 1996م)، (ص 116)، الذهبي: **تاريخ الإسلام** (609/7).

[2] أخرجه البخاري في **صحيحه** (7199)، (7055).

[3] أخرجه مسلم في **صحيحه** (1836)، والنسائي في **المجتبى** (4155)، وأحمد في **مسنده** (8953).

[4] أخرجه أحمد في **مسنده** (21509).

[5] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (142/7)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (268/2).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (477/1).

53-"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِلاَّ تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ"[1].

أورده الصابوني مختصراً بلفظ: "إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه"[2].

فالحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (7074)، من طريق عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري. و أخرجه الترمذي في جامعه (1084)، وابن ماجه في سننه (1967)، والطبراني في الأوسط (446)، من طرق عن عبد الحميد بن سليمان، عن محمد بن عجلان، عن أبي وثيمة النصري. وأخرجه الحاكم في مستدركه (2695)، من طريق عن محمد بن عجلان، عن وثيمة البصري.

ثلاثتهم: (سعيد المقبري، ابن وثيمة، وثيمة)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

- فيه محمد بن عجلان، اختلف النقاد على حاله[3]، قال ابن عيينة: كان ثقة عالماً، وقال يحيى بن القطان: لا أعلم إلا أني سمعت ابن عجلان يقول: كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة وعن رجل عن أبي هريرة فاختلطت علي فجعلتها عن أبي هريرة، ووثقه أحمد وابن معين، وقال أبو زرعة: صدوق وسط، وقال ابن حبان: عنده صحيفة عن سعيد المقبري، بعضها عن أبيه عن أبي هريرة وبعضها عن أبي هريرة نفسه، قال ابن القطان: لا عيب فيه وهو أحد الثقات إلا أنه سوى أحاديث المقبري، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة[4].

  والراجح أنه صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، وروايته هذا الحديث عن أبي هريرة.

---

[1] الترمذي، **سنن الترمذي**، أبواب: النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، حديث رقم (1084)، (385/2).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (308/2).

[3] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (49/8)، ابن حبان: **الثقات** (386/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (101/26)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (271/10)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (646/3).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (877/1).

- للانقطاع، فسعيد المقبري لم يسمع أبا هريرة[1]، قال يحيى بن القطان: لا أعلم إلا أني سمعت ابن عجلان يقول: كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة وعن رجل عن أبي هريرة فاختلطت علي فجعلتها عن أبي هريرة، وقال علي بن المديني: قال ابن عجلان: كانت عنده أحاديث سندها عن رجال عن أبي هريرة فاختلطت عليه فجعلها كلها عن أبي هريرة.

- جهالة حال وثيمة البصري[2]، ذكره ابن حبان في الثقات[3]، من غير جرح ولا تعديل.

- وفي إسناده نوح بن ذكوان البصري[4]، اتفق النقاد على ضعفه، وقال ابن حجر: ضعيف[5].

- وفي إسناده محمد بن حفص بن بهمرد، مجهول لم أجد له ترجمة.

- وفيه عبد الحميد بن سليمان، اتفق النقاد على ضعفه[6]، قال الذهبي: ضعفوه[7]، وقال ابن حجر: ضعيف[8].

---

[1] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (301/5)، (271/10)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (155/1).

[2] قال الألباني: "كذلك وقع في "مستدرك الحاكم": "وثيمة"، وإنما هو ابن وثيمة، كما وقع عند سائر المخرجين، وهو معروف، فإنه زفر بن وثيمة بن مالك بن أوس بن الحدثان النصرى (بالنون) الدمشقى". الألباني، **إرواء الغليل** (267/6).

[3] ابن حبان: **الثقات** (499/5).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (485/8)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (299/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (48/30)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (408/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (246/4).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1010/1).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (14/6)، ابن حبان: **الثقات** (500/5)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (5/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (434/16)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (476/2).

[7] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (230/3).

[8] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (565/1).

وقد رجّح البخاري إرسال الحديث، حيث سُئل عن حديث الليث بن سعد عن ابن عجلان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً، فقال: حديث الليث أشبه ولم يعد حديث عبد الحميد محفوظا[1]. وقال ابن القطان الفاسي: " لا يصح "[2]. وحسنه ابن الأثير[3]، والشيخ الألباني[4]!

وللحديث شواهد منها:

- شاهد من حديث أبي حاتم المزني مرفوعاً[5]، والحديث ضعيف لأن فيه عبد الله بن هرمز اليماني الفدكي[6]، لم يرد فيه جرح ولا تعديل فهو مجهول. قال أبو داود: "قد أسنده عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان، وهو خطأ"[7]، وقد رجح الإرسال فيه أيضا.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، وأبو حاتم المزني له صحبة، ولا نعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث"[8]. وقال ابن القطان الفاسي: "لا يصح أول ما فيه أن أبا حاتم لم تصح صحبته، وقد ذكر أبو داود حديثه هذا في المراسيل..، فذكره إياه في المراسيل دليل على أنه عنده أعني أبا حاتم المزني غير صحابي"[9].

54-"عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ"[10]. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي الْقَلْبَ.

---

[1] ينظر: الترمذي: **سنن الترمذي** (387/3).

[2] ابن القطان: **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** (203/5).

[3] ابن الاثير: **جامع الأصول** (465/11).

[4] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (929/2).

[5] أخرجه الترمذي في **جامعه** (1085)، وأبو داود في **المراسيل** (224).

[6] المزي: **تهذيب الكمال** (246/16).

[7] أبو داود: **المراسيل** (ص 193).

[8] الترمذي: **سنن الترمذي** (386/2).

[9] ابن القطان: **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** (203/5).

[10] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، حديث رقم (2134)، (242/2).

اكتفى الصابوني بإيراد موضع الدلالة بلفظ: "اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تؤاخذني فيما لا أملك"[1].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (25111)، وأبو داود في سننه (2134)، وابن ماجه في سننه (1971)، والترمذي في جامعه (1140)، والدارمي في مسنده (2253)، والنسائي في المجتبى (3943)، من طرق عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن عائشة، مرفوعاً.

والحديث ضعيف، لأن فيه حماد بن سلمة، وهو ثقة[2]، لكنه تغير حفظه بآخره، قال البيهقي: "لما طعن في السن ساء حفظه ولذلك ترك البخاري الاحتجاج بحديثه، وأما مسلم فإنه اجتهد في أمره وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ أكثر من اثني عشر حديثا أخرجها في الشواهد دون الاحتجاج به وإذا كان الأمر على هذا فالاحتياط لمن راقب الله تعالى ألا يحتج بما يجد من أحاديثه مخالفا لأحاديث الثقات الأثبات"[3]، وقال ابن حجر: ثقة عابد، وتغير حفظه بآخره[4].

وفي روايته عن أيوب نظر، قال أحمد بن حنبل: أسند حماد بن سلمة عن أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه[5]، وروايته في هذا الحديث عن أيوب.

ومن معالم أخطاء حماد بن سلمة رواية الحديث موصولا، مخالفا لما رواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلا[6]، قال الترمذي: "حديث عائشة هكذا رواه غير واحد، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع، (313/2). وكرر الاستدلال به في (331/2).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (140/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (253/7)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (142/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (481/1)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (140/3).

[3] ابن فرح الإشبيلي، أحمد بن فَرح بن أحمد بن محمد بن فرح اللَّخمي نزيل دمشق، أبو العباس، شهاب الدين الشافعي (ت: 699هـ): **مختصر خلافيات البيهقي**، تحقيق: ذياب عبد الكريم ذياب عقل، (السعودية، الرياض، مكتبة الرشد، ط1، 1417هـ- 1997م)، (463/1).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (268/1).

[5] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (481/1).

[6] ابن أبي شيبة، **مصنف ابن أبي شيبة** (17540).

أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم، ورواه حماد بن زيد، وغير واحد، عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلا، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة"[1].

وضعفه الشيخ الألباني[2]، وقال: "وهذا إسناد ظاهره الصحة؛ ولذلك صححه الحاكم والذهبي وابن كثير، لكنّ حماداً– وهو: ابن سلمة– فيه كلام في روايته عن غير ثابت؛ فكيف وقد خالفه ثقتان كل منهما أضبط منه؟! ولذلك أعله الأئمة بالإرسال"[3].

وقد رجح الإرسال غير واحد من العلماء[4]، وقال ابن حجر: "أعله النسائي، والترمذي، والدارقطني بالإرسال، وقال أبو زرعة: لا أعلم أحدا تابع حماد بن سلمة على وصله"[5].

55-"عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، أَوِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ فَكَاتَبَتْ[6] عَلَى نَفْسِهَا، وَكَانَتِ امْرَأَةً مَلَّاحَةً[7] تَأْخُذُهَا الْعَيْنُ، قَالَتْ: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَجَاءَتْ تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابَتِهَا فَلَمَّا قَامَتْ عَلَى الْبَابِ فَرَأَيْتُهَا كَرِهْتُ مَكَانَهَا وَعَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيَرَى مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَمْرِي مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ وَإِنِّي وَقَعْتُ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَإِنِّي كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِي فَجِئْتُكَ أَسْأَلُكَ فِي كِتَابَتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَهَلْ لَكِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؟ قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أُؤَدِّي عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ، قَالَتْ: قَدْ فَعَلْتُ، قَالَتْ: فَتَسَامَعَ

---

[1] الترمذي: **سنن الترمذي** (438/3).

[2] الألباني: **إرواء الغليل** (82/7).

[3] أبو داود: ضعيف أبي داود– الأم (222/2).

[4] ينظر: الدار قطني: **علل الدارقطني** (279/13)، الترمذي: **العلل الكبير** (ص165)، ابن أبي حاتم: **علل الحديث** (89/4).

[5] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (290/3).

[6] المُكاتب: العبد يشتري نفسه من سيده ليصبح حراً، بعد أداء مبلغ من المال. ينظر: الحميري: **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم** (5762/9).

[7] امرأة ملاحة: أي مليحة، والعرب تجعل الفعيل فعالا ليكون أشد مبالغة في النعت. ينظر: الجوزي: **غريب الحديث**، (371/2).

– تَعْنِي النَّاسَ – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَةَ، فَأَرْسَلُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ السَّبْيِ، فَأَعْتَقُوهُمْ، وَقَالُوا: أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا رَأَيْنَا امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا، أُعْتِقَ فِي سَبَبِهَا مِائَةُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا حُجَّةٌ فِي أَنَّ الْوَلِيَّ هُوَ يُزَوِّجُ نَفْسَهُ"[1].

وأورده الصابوني بالمعنى ونصه:"تزوج صلوات الله عليه بالسيدة (جويرية بنت الحارث) سيد بني المصطلق، وكانت قد أسرت مع قومها وعشيرتها، ثم بعد أن وقعت تحت الأسر أرادت أن تفتدي نفسها، فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه بشيء من المال، فعرض عليها الرسول الكريم أن يدفع عنها الفداء وأن يتزوج بها فقبلت ذلك فتزوجها، فقال المسلمون: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت أيدينا؟ (أي أنهم في الأسر) فأعتقوا جميع الأسرى الذين كانوا تحت أيديهم، فلما رأى بنو المصطلق هذا النبل والسمو، وهذه الشهامة والمروءة أسلموا جميعاً، ودخلوا في دين الله، وأصبحوا من المؤمنين، فكان زواجه صلى الله عليه وسلم بها بركة عليها وعلى قومها وعشيرتها، لأنه كان سببا لإسلامهم وعتقهم، وكانت (جويرية) أيمن امرأة على قومها"[2].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (3931) وأحمد في مسنده (26365)، من طريقين عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعاً.

قالت الباحثة: الحديث منكر، لضعف إسناده ونكارة متنه فهو ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يليق به من استغلال حاجة جويرية!

---

[1] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب العتق، باب في بيع المكاتب إذا فسخت المكاتبة، حديث رقم (3931)، (22/4).

[2] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده عند حكمة تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم، الحكمة السياسية، (324/2).

وأما سبب ضعفه أمران، هما:

اولاً: في إسناده محمد بن إسحاق، اختلف النقاد على حاله[1]، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة أخرى: ليس بذاك، ضعيف، وقال في موضع آخر: سقيم ليس بالقوي، وقال أحمد بن حنبل: ليس بحجة، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: ليس عندي في الحديث بالقوي، ضعيف الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: ربما أخطأ أو وهم في الشيء أو بعد الشيء كما يخطئ غيره، ولم يتخلف في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به، وقال الدارقطني: اختلف الأئمة فيه، وليس بحجة، إنما يعتبر به، وقال الذهبي: كان صدوقاً من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى تستنكر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة[2]، وقال ابن حجر: صدوق، لكنه مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم[3].

قالت الباحثة: هو ثقة في المغازي، وفي غير المغازي صدوق كثير الخطأ، ويدلس كثيراً، وقد روى له الإمام مسلم مقروناً، وهنا تفرد بالرواية بما لا يحتمل منه.

ثانياً: نكارة المتن، ففيه ما لا يليق برسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا بعائشة رضي الله عنها! فهو ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يليق به من استغلال حاجة جويرية!

---

[1] ابن عدي، **الكامل في الضعفاء** (144/7)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب** (403/3)، **الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (577/3)، ابن حجر، **تقريب التهذيب** (768/1).

المزي: **تهذيب الكمال** (405/24)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (191/7)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (254/7)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (504/3)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (825/1).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (82/4).

[3] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1).

وحسن الحديث الشيخ الألباني[1]، والشيخ شعيب الأرنؤوط، وقال: "إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه"[2]!.

واللفظ الصحيح ما أخرجه البخاري من طريق عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه مرفوعاً[3]، بلفظ: "إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي المُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ، وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى المَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ". دون التفصيل الوارد في حديث الدراسة، بما فيه مما لا يليق برسول الله صلى الله عليه وسلم.

56-"عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَخْرَجَ الْخُمُسَ مِنْهُ، ثُمَّ قَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ وَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ وَالرَّاجِلَ سَهْمًا، فَوَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ عَمٍّ لَهَا يُقَالُ لَهُ صَفْوَانُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَذِيمَةَ فَقُتِلَ عَنْهَا، فَكَاتَبَهَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى نَفْسِهَا عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ وَكَانَتِ امْرَأَةً حُلْوَةً لَا يَكَادُ يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَتْ بِنَفْسِهِ فَبَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدِي إِذْ دَخَلَتْ جُوَيْرِيَةُ تَسْأَلُهُ فِي كِتَابَتِهَا، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا حَتَّى كَرِهْتُ دُخُولَهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَرَفْتُ أَنْ سَيَرَى فِيهَا مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ سَيِّدِ قَوْمِهِ وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْأَمْرِ مَا قَدْ عَلِمْتَ فَوَقَعْتُ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، فَكَاتَبَنِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي فِكَاكِي، فَقَالَ: أَوَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ، قَالَتْ: مَا هُوَ؟ قَالَ: أُؤَدِّي عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ، قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَقَدْ فَعَلْتُ، فَخَرَجَ الْخَبَرُ إِلَى النَّاسِ فَقَالُوا: أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْتَرَقُّونَ، فَأَعْتَقُوا مَنْ كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ

---

[1] الألباني: **إرواء الغليل** (38/5).

[2] ابن حنبل: **مسند أحمد** (385/43).

[3] أخرجه البخاري في **صحيحه** (2541)، ومسلم في **صحيحه** (1730)، (1730) وأبو داود في **سننه** (2633)، وأحمد في **مسنده** (4857)، (4873)، (5124).

مِنْ سَبْيِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَبَلَغَ عِتْقُهُمْ مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ بِتَزَوُّجِهِ إِيَّاهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا وَذَلِكَ مُنْصَرَفُهُ مِنْ غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيعِ"[1].

وأورده الصابوني بلفظ[2]: "عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني المصطلق، فأخرج الخمس منه ثم قسمه بين الناس، فأعطى الفرس سهمين، والرجل سهما، فوقعت (جويرية بنت الحارث) في سهم ثابت بن قيس، فجاءت إلى الرسول فقالت: يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث سيد قومه، وقد أصابني من الأمر ما قد علمت، وقد كاتبني ثابت على تسع أواق، فأعني على فكاكي، فقال عليه السلام: أو خير من ذلك؟ فقالت: ما هو؟ فقال: أودي عنك كتابتاك وأتزوجك. فقالت: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله قد فعلت». وخرج الخبر إلى الناس فقالوا: أصهار رسول الله يسترقون؟ فأعتقوا ما كان في أيديهم من سبي بني المصطلق، فبلغ عتقهم مائة بيت، بتزوجه عليه السلام بنت سيد قومه"[3].

فالحديث أخرجه الحاكم في المستدرك (6781)، من طريق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط بن أسامة بن عمير الليثي، عن أبيه ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعاً.

بعد تتبع أحاديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، نجده يروي عن أمه عن عائشة وهو الصواب، أما روايته عن عائشة مباشرة فهو غير محفوظ، وقد رجح الدارقطني ذلك[4]، وأمه مجهولة.

لذا فالحديث ضعيف، بسبب الانقطاع فمحمد بن عبد الرحمن لم يرو عن عائشة إنما عن أمه عن عائشة، وبسبب جهالة أبي يزيد بن عبد الله بن قسيط، لم أقف على ترجمة له.

---

[1] الحاكم: **المستدرك على الصحيحين**، كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم – ذكر الصحابيات من أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهن رضي الله تعالى عنهن – ذكر جويرية بنت الحارث أم المؤمنين رضي الله عنها – إعتاق النبي جويرية ونكاحه بها، حديث رقم (6781)، (28/4).

[2] قال الصابوني: أخرجه البخاري في «صحيحه». قالت الباحثة: هذا مما يستدرك على الصابوني حيث قال: "أخرجه البخاري في صحيحه" وقد تفرد فيه الحاكم من هذه الطريق ولم يخرجه البخاري في الصحيح. والحديث ضعيف.

[3] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، حكمة تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم، الحكمة السياسية، (325/2)

[4] الدارقطني، **العلل** (3796)

57-"عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، نِكَاحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَتَهُ، قَالَ: ذَاكَ الْفَحْلُ لَا يُقْرَعُ أَنْفُهُ"[1].

وأورده الصابوني بالمعنى بلفظ: " وكذلك تزوجه عليه الصلاة والسلام بالسيدة أم حبيبة (رملة بنت أبي سفيان) الذي كان في ذلك الحين حامل لواء الشرك، وألد الأعداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أسلمت ابنته في مكة، ثم هاجرت مع زوجها إلى الحبشة فرارا بدينها، وهناك مات زوجها فبقيت وحيدة فريدة، لا معين لها ولا أنيس، فلما علم الرسول الكريم بأمرها أرسل إلى (النجاشي) ملك الحبشة ليزوجه إياها، فأبلغها النجاشي ذلك فسرت سرورا لا يعرف مقداره إلا الله سبحانه، لأنها لو رجعت إلى أبيها أو أهلها لأجبروها على الكفر والردة، أو عذبوها عذاباً شديداً، وقد أصدقها عنه أربعمائة دينار مع هدايا نفيسه، ولما عادت إلى المدينة المنورة تزوجها النبي المصطفى عليه الصلاة والسلام، ولما بلغ (أبا سفيان) الخبر أقر ذلك الزواج وقال: «هو الفحل لا يقدع أنفه» فافتخر بالرسول ولم ينكر كفاءته له، إلى أن هداه الله تعالى للإسلام"[2].

فالحديث أخرجه الحاكم في المستدرك معلقاً (6773): قال الحاكم: قال ابن عمر، وحدثني عبد الله بن جعفر، عن عبد الواحد بن أبي عون.

والحديث ضعيف جداً، للأسباب الآتية:

- بسبب الانقطاع، فراوي الحديث عبد الواحد بن أبي عون الدوسي، ويقال: الأويسي، المدني، من كبار أتباع التابعين، توفي سنة: 144هـ[3].

---

[1] الحاكم: **المستدرك على الصحيحين**، كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم – ذكر الصحابيات من أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهن رضي الله تعالى عنهن – ذكر أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها – كان صداق النبي لأزواجه اثنتي عشرة أوقية، حديث رقم (6773)، (24/4).

[2] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، حكمة تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم، الحكمة السياسية، (326/2).

[3] ابن سعد: **الطبقات الكبرى** (428/5).

- لأن فيه محمد بن عمر بن واقد ابن أبي شملة، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال ابن معين: ضعيف، وقال في موضع آخر: ليس بشيء، قال ابن المديني: لا أرضاه في الحديث، قال أحمد بن حنبل: هو كذاب، وقال البخاري ومسلم: متروك الحديث، وقال ابن حجر: متروك، مع سعة علمه[2].

58-"عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَثْنَى عَلَيْهَا، فَأَحْسَنَ الثَّنَاءَ، قَالَتْ: فَغِرْتُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشِّدْقِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قَالَ: مَا أَبْدَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ"[3].

وأورده الصابوني بلفظ: "قضى الرسول مع خديجة زهرة شبابه، فلم يتزوج عليها، ولا أحب أحدا مثل حبه لها، وكانت السيدة عائشة تغار منها مع أنها لم تجتمع معها ولم ترها، حتى تجرأت مرة عليه عند ذكره صلى الله عليه وسلم لها فقالت: «وهل كانت إلا عجوزا في غابر الأزمان، قد أبدلك الله خيرا منها»؟ «تعني نفسها» فغضب صلى الله عليه وسلم من هذه الكلمة وقال لها: «لا والله ما أبدلني الله خيرا منها، لقد آمنت بي إذ كفر الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله منها الولد دون غيرها من النساء» قالت: «فلم اذكرها بسوء بعده أبدا»[4].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (24864)، والطبراني في الكبير (22)، من طريقين عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، وأخرجه الطبراني في الكبير (21) من طريق عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن معين، عن مروان بن معاوية الفزاري، عن وائل بن داود، عن عبد الله.

---

[1] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (480/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (180/26)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (290/10)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (656/3).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (882/1).

[3] ابن حنبل: **مسند أحمد**، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، حديث رقم (24864)، (356/41).

[4] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أسماء أمهات المؤمنين، (329/2).

كلاهما (مسروق، عبد الله) عن عائشة مرفوعاً.

والحديث ضعيف لسببين:

- الحديث من طريق مسروق ضعيف، لأن فيها مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطام همدان، اختلف النقاد على حاله[1]، قال البخاري: صدوق، وقال عنه: كان يحيى بن سعيد يضعفه، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يروي عنه شيئاً، وكان ابن حنبل لا يراه شيئاً يقول: ليس بشيء، روى له مسلم مقرونا بغيره، وقال أبو حاتم: ليس مجالد بقوي الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال في موضع آخر: ليس بالقوي، وقال مرة: ثقة، وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج، وقال ابن عدي: له عامة ما يرويه غير محفوظ، وقال ابن حجر: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره[2].

وقول البخاري: صدوق، إنما قد يكون خطأ من الناقل عن البخاري، لأن البخاري لما سأله الترمذي عنه قال: "أنا لا أكتب حديث مُجالد ولا موسى بن عبيدة"[3]. وقال أيضا: " أنا لا أشتغل بحديث مُجالد. قُلت له: لا تروي عن مجالد شيئًا؟ قال –يعني البخاري–: لا"[4].

قالت الباحثة: مجالد ضعيف.

- والحديث من طريق وائل بن داود، عن عبد الله ضعيف بسبب الانقطاع، لأن في إسناده عبد الله البهي مولى مصعب بن عمير[5]، سئل عنه أحمد بن حنبل: هل سمع من عائشة؟ فقال: ما أرى في هذا شيئا إنما

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (361/8)، ابن حبان: **المجروحين** (10/3)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (168/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (219/27)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (70/11)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (241/4) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (24/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (920/1).

[3] الترمذي: **العلل الكبير** (حديث رقم 172).

[4] الترمذي: **العلل الكبير** (432).

[5] ابن حبان: **الثقات** (47/5)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (462/2).

يروي عن عروة، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا يحتج بالبهي، وهو مضطرب الحديث، وذكره ابن حبان بالثقات، من غير جرح ولا تعديل، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ[1].

قالت الباحثة: ضعيف، ولم يسمع من عائشة وروايته هذه عن عائشة.

قال الهيثمي: إسناده حسن [2]!. وضعفه الألباني وقال:" ضعيف بهذا التمام، وقول الهيثمي إسناده حسن فهذا من تساهله! والحديث في الصحيحين مختصر[3]، وليس فيه قوله: "ما أبدلني الله خيرا منها".[4]

59-"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ اسْمُ مَيْمُونَةَ بَرَّةَ، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ"[5].

وأورده الصابوني بلفظ: "كان اسمها بره فسماها عليه السلام (ميمونة) وهي آخر أزواجه صلوات الله عليه"[6]

فالحديث أخرجه الطيالسي في المسند (2445)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (19316)، والبخاري في الأدب المفرد (832) عن عمرو بن مرزوق، وأخرجه البخاري (6192)، ومسلم (2141) من طرق عن معاذ بن معاذ العنبري، ومحمد بن جعفر، وأخرجه الدارمي (2698) عن يحيى بن سعيد القطان، أربعتهم (عمرو بن مرزوق، ومحمد بن جعفر، ومعاذ بن معاذ، ويحيى بن سعيد) عن شعبة، عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (560/1).

[2] الهيثمي: **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (224/9).

[3] أخرجه البخاري في **صحيحه** (7484)، بلفظ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ [ص142]، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ»

[4] ينظر: الألباني: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** (484/13).

[5] البخاري، **الأدب المفرد** (ص290).

[6] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أسماء أمهات المؤمنين، (337/2).

وقد سمى عمرو بن مرزوق اسم المرأة في روايته: ميمونة، وسماها أبو داود الطيالسي على الشك ميمونة أو زينب، وسماها محمد ومعاذ ويحيى زينب، والصواب رواية الثقات الأثبات عن شعبة وأنها زينب رضي الله عنها، وقد خالف بذلك عمرو بن مرزوق الذي اتفق النقاد على ضعفه وسوء حفظه[1]، إضافة إلى مخالفته الثقات.

فالرواية التي تصرح بأن زينب هي التي غيّر اسمها النبي صلى الله عليه وسلم هي المحفوظة، وأما الرواية التي صرحت بأن اسمها ميمونة فهي منكرة.

المطلب الخامس: المحاضرة الخامسة عشر: من آداب الوليمة– سورة الاحزاب

60-"عَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ "[2].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (20695)، وأبو يعلى في مسنده (1570) والدارقطني في سننه (2886)، (2887) والبيهقي في السنن الكبرى (11545)، (16756)، من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن يزيد، عن أبي حرة الرقاشي، عن عمه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف للأسباب التالية:

- جهالة عم أبي حرة الرقاشي[3]، فهو لم يرد فيه جرح ولا تعديل.

---

[1]: ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (6 / 263)، المزي: **تهذيب الكمال** (22 / 224)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (3 / 303)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1 / 745).

[2] البيهقي: **السنن الكبرى**، كتاب الغصب، باب من غصب لوحا فأدخله في سفينة أو بنى عليه جدارا، حديث رقم (11545)، (166/6)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (226/2)، (232/2).

[3] قيل إن اسمه حذيم بن حنيفة، وقيل حنيفة الرقاشي، ويقال: اسمه حكيم بن أبي يزيد. ينظر مصادر ترجمته: البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه (ت: 317هـ): **معجم الصحابة**، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني، (الكويت، مكتبة دار البيان، ط1، 1421 هـ– 2000م)، (217/2)، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **الإصابة في تمييز الصحابة** (121/2).

- ضعف علي بن يزيد بن عبد الله بن أبي مليكة، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال يحيى بن معين: ليس بذاك القوي، وقال في موضع آخر: ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وفي موضع آخر: ليس بشيء، وقال أبو زرعة الرازي: ضعيف في كل شيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن حبان: يهم ويخطئ، فكثر ذلك منه، فاستحق الترك، وقال الذهبي: أحد الحفاظ، وليس بالثبت[2]، وقال ابن حجر: ضعيف[3]. وقد ذهب ابن حجر إلى القول بضعف الحديث؛ لأن فيه علي بن زيد بن جدعان وفيه ضعف[4]، وأما الشيخ الألباني فقد ذهب إلى القول بصحة الحديث حيث قال: "العلة من الراوي علي بن زيد، وهو ابن جدعان، وهو ضعيف، إلا أنه يستشهد به، ويتقوى حديثه بما بعده"[5]!. وقال الشيخ شعيب: "صحيح لغيره مقطعاً، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان"[6].

وللحديث شواهد، منها:

- جزء من حديث من طريق عن عمرو بن الأحوص الجشمي مرفوعاً[7]، بلفظ: "فليس يحل لمسلم من أخيه شيء إلا ما أحل من نفسه". قال الترمذي: حديث حسن صحيح[8].

والحديث ضعيف، لأن فيه سليمان بن عمرو بن الأحوص[9]، قال ابن القطان: مجهول، ووثقه الذهبي[10]، وقال ابن حجر: مقبول[11]. قالت الباحثة: هو مجهول.

---

[1] ينظر: النسائي: **سنن النسائي** (759/1) برقم (19/3859)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (186/6)، ابن حبان: **المجروحين** (103/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (333/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (434/20)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (162/3).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (445/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (696/1).

[4] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (113/3).

[5] الألباني: **إرواء الغليل** (279/5).

[6] ابن حنبل: **مسند أحمد** (301/34).

[7] أخرجه الترمذي في **جامعه** (3087).

[8] الترمذي: **سنن الترمذي** (125/5).

[9] المزي: **تهذيب الكمال** (49/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (104/2).

[10] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (532/2).

[11] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (411/1).

- جزء من حديث من طريق عن عمرو بن يثرب الضمري مرفوعاً[1]، بلفظ "ولا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه"، وهو ضعيف؛ لأن في إسناده عمارة بن حارث الضمري، وهو مجهول، ذكره ابن حبان في الثقات[2].
- شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً[3]، وهو ضعيف، لأن فيه عبد الله بن شبيب، قال ابن حبان: "يقلب الأخبار ويسرقها، لا يجوز الاحتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه في الروايات عن الأثبات"[4]، قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، وقال الذهبي: واه[5].

61-"قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ) [الأحزاب، الآية: 53]. فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي نَاسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا يَتَحَيَّنُونَ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُونَ عَلَيْهِ قَبْلَ الطَّعَامِ إِلَى أَنْ يُدْرَكَ ثُمَّ يَأْكُلُونَ وَلَا يَخْرُجُونَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَأَذَّى بِهِمْ فَنَزَلَتْ"[6].

---

[1] أخرجه أحمد في **مسنده** (15488)، (21083).

[2] ابن حبان: **الثقات** (244/5).

[3] أخرجه الدارقطني في **سننه** (2885).

[4] ابن حبان: **المجروحين** (47/2).

[5] ابن حجر: **لسان الميزان** (499/4).

[6] البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت: 510هـ): **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة، ط4، (1417هـ-1997م)، (370/6)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (350/2).

رُوي في كتب التفسير من غير اسناد[1]، قال الحجازي في التفسير الواضح: روى هذا الحديث بالمعنى، وأصله موجود في البخاري ومسلم"[2].

واللفظ الصحيح ما أخرجاه البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعاً[3]، ولفظه: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، دَعَا القَوْمَ فَطَعِمُوا ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، وَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ، فَلَمْ يَقُومُوا فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ، وَقَعَدَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا القَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا، فَانْطَلَقْتُ فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ، فَأَلْقَى الحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ [ص:119]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ} [الأحزاب: 53] الآيَةَ "[4].

62-"يُرْوَى أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَالَ حِينَ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ سَلَمَةَ بَعْدَ أَبِي سَلَمَةَ، وَحَفْصَةَ بَعْدَ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ: مَا بَالُ مُحَمَّدٍ يَتَزَوَّجُ نِسَاءَنَا! وَاللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ لَأَجَلْنَا السِّهَامَ عَلَى نِسَائِهِ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ فِي هَذَا، فَحَرَّمَ اللَّهُ نِكَاحَ أَزْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَجَعَلَ لَهُنَّ حُكْمَ الْأُمَّهَاتِ"[5].

رُوي هذا اللفظ في كتب التفسير، ومن أوائل من ذكره الثعلبي[6]، ولم أجد له إسناداً.

---

[1] ينظر: الثعلبي: **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، (58/8)، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (538هـ)، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، بيروت، دار الكتاب العربي، ط3،(1407هـ)،(554/3)، المراغي، أحمد بن مصطفى (1371هـ).

[2] الحجازي، محمد محمود: **التفسير الواضح**، (بيروت، دار الجيل الجديد، ط10، 1413 هـ)، (111/3).

[3] أخرجه البخاري في **صحيحه** (4791)، (4792)، (4793)، (4794)، (5154)، (5166)، (5168)، (5170)، (5171)، (5466)، (6238)، (6239)، (6271)، ومسلم في **صحيحه** (1428)، (1428)، (1428)، (1428)، (1428).

[4] البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث..} [الأحزاب: 53] " حديث رقم (4791)، (118/6).

[5] القرطبي: **الجامع لأحكام القرآن**،(229/14)، وينظر: الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**،(355/2).

[6] ينظر: الثعلبي، **تفسير الثعلبي**، (533/21). ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي المحاربي (542هـ): **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، (1422هـ)، (396/4)، والمراغي: **تفسير المراغي** (32/22).

المطلب السادس: المحاضرة السادسة عشر –الصلاة على النبي– سورة الاحزاب

63-"عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبُشْرَى فِي وَجْهِهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا لَنَرَى الْبُشْرَى فِي وَجْهِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَتَانِي الْمَلَكُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ، إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا "[1].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (16352)، من طريق عن إسحاق بن كعب بن عجرة، وأخرجه النسائي في المجتبى (1283)، (1295)، والدارمي في مسنده (2815) وأحمد في مسنده (16361)، (16363)، (16364)، والنسائي في الكبرى (1207)، (1219)، (9805)، جميعهم من طرق عن عبد الله بن أبي طلحة، كلاهما (إسحاق بن كعب، عبد الله بن أبي طلحة)، عن أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه، مرفوعاً.

فالحديث من طريق إسحاق بن كعب ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- جهالة إسحاق بن كعب بن عجرة[2]، قال البخاري: فالله أعلم به، يعني بإسحاق، أنه محفوظ أم لا؛ لأن إسحاق ليس يعرف إلا بهذا، لا أدري حفظه أم لا؟، وذكره ابن حيان في الثقات، وقال أبو الحسن بن القطان الفاسي: لا يعرف، روى عنه غير ابنه سعد، وهو مجهول الحال، وقال الذهبي: مستور[3]، وقال ابن حجر: مجهول الحال[4].

---

[1] النسائي: **سنن النسائي**، كتاب السهو، باب فضل التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (1283)، (44/3)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، لطائف التفسير، فضائل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، (362/2).

[2] وهو إسحاق بن كعب بن عجرة القضاعي، ثم البلوي، المدني، حليف بني سالم، من الأنصار، والد سعد بن إسحاق، ينظر: البخاري: **التاريخ الكبير** (387/1)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (232/2) ابن سعد: **الطبقات الكبرى** (213/5)، ابن حبان: **الثقات** (22/4)، المزي، **تهذيب الكمال** (470/2)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (109/2).

[3] ابن حجر: **لسان الميزان** (175/7).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (131/1).

- لأن في إسناده نجيح بن عبد الرحمن أبو معشر، وهو ضعيف[1]، قال ابن معين: ليس بقوي في الحديث، ضعيف وفي موضع آخر: كان أمياً ليس بشيء، وقال ابن معين: ليس بالقوي، قال أحمد: صدوق لا يقيم الإسناد، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: صدوق في الحديث، وليس بالقوي، وقال أبو داود أيضا: له أحاديث مناكير، وقال النسائي: ضعيف، ومع ضعفه أيضا كان قد اختلط، وعنده أحاديث مناكير، وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه، وقال ابن حجر: أسن واختلط، ضعيف[2].

والحديث من طرق عن أبي طلحة الأنصاري ضعيف، بسبب جهالة سليمان الهاشمي[3]، مولى الحسن بن علي، قال حماد بن سلمة: ليس بالمشهور، وروى له النسائي حديثاً واحداً في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه واله وسلم، وقال سليمان: هذا ليس بالمشهور، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: يجهل[4]، وقال ابن حجر: مجهول[5]، اختلف في سنده على ثابت[6].

وقال الدارقطني: "وكلهم وهم فيه على ثابت، والصواب ما رواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن سليمان مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه"[7]، قالت الباحثة: فيه سليمان الهاشم، مولى الحسن بن علي، وهو مجهول[8].

---

[1] النسائي: **السنن الكبرى** (140/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (322/29)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (214/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (998/1).

[3] ابن حبان: **الثقات** (385/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (112/12).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (538/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (415/1).

[6] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (232/4).

[7] الدار قطني: **علل الدارقطني** (10/6).

[8] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (415/1).

وقال الوادعي: "سليمان الهاشمي مولى الحسن بن علي، وهو مجهول لم يرو عنه إلا ثابت ولم يوثقه معتبر وقال فيه النسائي ليس بالمشهور، قال ابن حجر رحمه الله في التهذيب: وقد اختلف في سنده على ثابت وكذلك عبد الله بن أبي طلحة شيخ سليمان، لم يوثقه معتبر فالحديث ضعيف"[1]. وحسن الألباني الحديث[2]!.

وللحديث شواهد، منها:

- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً[3]، وهو شاهد لجملة "من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا"، وهو صحيح.
- حديث أبي هريرة، مرفوعاً[4]، وهو شاهد لجملة "من صلى عليّ واحدة صلى الله عليه عشرا"، وهو صحيح.
- حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً[5]، وهو شاهد لجملة: "من صلى عليك من أمتك واحدة صلى الله عليه عشراً"، وهو ضعيف، لأن فيه محمد بن عبد الرحمن بن بحير، اتفق النقاد على ضعفه[6]، قال عنه ابن عدي: روى عن الثقات المناكير، وقال الدارقطني: منكر الحديث، وقال أبو بكر الخطيب: كذاب.

64-"عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ القِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلاَةً"[7].

---

[1] الحنبلي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي (ت: 744هـ): **الصارم المنكي في الرد على السبكي**، تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني. لبنان، بيروت، مؤسسة الريان، ط1،(1424هـ/2003م)، (ص 116).

[2] الألباني: **صحيح الجامع الصغير وزيادته** (438/1).

[3] أخرجه مسلم في **صحيحه** (384)، وأبو داود في **سننه** (523)، والترمذي في **جامعه** (3614)، والنسائي في **المجتبى** (678)، وأحمد في **مسنده** (6568).

[4] أخرجه مسلم في **صحيحه** (408)، وأبو داود في **سننه** (1530)، والترمذي في **جامعه** (485)، والنسائي في **المجتبى** (1296)، وأحمد في **مسنده** (8854)، (8882)، (10287)، والنسائي في **الكبرى** (1220).

[5] أخرجه الطبراني في **الأوسط** (6602) والطبراني في **الصغير** (1016).

[6] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (547/7)، ابن حجر: **لسان الميزان** (279/7).

[7] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الوتر، باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (484)، (612/1)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، فضائل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، (362/2).

فالحديث أخرجه الترمذي في جامعه (484)، وأبو يعلى في مسنده (5080)، والبزار في مسنده (1789)، من طرق عن عبد الله بن كيسان، عن عبد الله بن شداد، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (306)،(31787)، والبزار في مسنده (1446)، وأبو يعلى في مسنده (5011)، وابن حبان في صحيحه(911)، والطبراني في الكبير (9800)، من طرق عن عبد الله بن كيسان، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن أبيه شداد بن الهاد، كلاهما (عبد الله بن شداد، شداد بن الهاد الليثي)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- جهالة عبد الله بن كيسان الزهري مولى طلحة بن عبد الله بن عوف[1]، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان الفاسي: لا يعرف حاله، وقال الذهبي: وثق[2]، وقال ابن حجر: مقبول[3].
- لأن في إسناده موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب بن زمعة، اختلف النقاد على حاله[4]، قال ابن معين: ثقة، وقال ابن المديني: ضعيف الحديث منكر الحديث، قال أحمد بن حنبل: لا يعجبني حديثه، وقال أبو داود: صالح، وله مشايخ مجهولون، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: لا بأس به عندي ولا برواياته، وقال ابن القطان الفاسي: ثقة. وقال الذهبي: فيه لين[5]، وقال ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ[6].

قالت الباحثة: صدوق سيئ الحفظ.

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (143/5)، ابن حبان: **الثقات** (49/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (482/15)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (141/8) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (410/2).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (181/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (538/1).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (167/8)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (56/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (171/29)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (42/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (192/4).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (373/4).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (987/1).

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب[1]، وقال الدارقطني: "يرويه موسى بن يعقوب الزمعي واختلف عنه؛ فرواه خالد بن مخلد، عن موسى، عن عبد الله بن كيسان، عن عبد الله بن شداد، عن أبيه، عن ابن مسعود، ورواه محمد بن خالد بن عثمة، عن موسى بهذا الإسناد، إلا أنه لم يقل فيه عن أبيه..، والاضطراب فيه من موسى بن يعقوب ولا يحتج به"[2]، وضعفه الشيخ الألباني[3].

65-"عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: البَخِيلُ الَّذِي مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ"[4].

فالحديث أخرجه الترمذي في جامعه (3546)، وأحمد في مسنده (1736)، والنسائي في الكبرى (8046)، (9800)، (9801)، (9802)، جميعهم من طرق عن عبد الله بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، عن أبيه علي بن حسين بن علي، عن حسين بن علي بن أبي طالب، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- أن راوي الحديث الحسين بن علي رضي الله عنه، وهو سبط رسول الله، وله صحبة[5]، ولكنه عندما توفي النبي صلى الله عليه وسلم كان صغيراً، قال ابن حبان: " قال أبو حاتم رضي الله عنه: هذا أشبه شيء روي عن الحسين بن علي وكان الحسين رضوان الله عليه حيث قبض النبي صلى الله عليه وسلم، ابن سبع سنين إلا شهرا، وذلك أنه ولد لليال خلون من شعبان سنة أربع، وابن ست سنين وأشهر إذا كانت لغته العربية يحفظ الشيء بعد الشيء"[6].

---

[1] الترمذي: **سنن الترمذي** (612/1).

[2] الدارقطني: **علل الدارقطني** (112/5).

[3] ينظر: التبريزي: **مشكاة المصابيح** (291/1).

[4] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (3546)، (443/5)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، فضائل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (362/2). وكرره الصابوني في (2/ 367).

[5] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (55/3)، وابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (547/2)، وابن حجر: **تقريب التهذيب** (249/1).

[6] ابن حبان: **صحيح ابن حبان** (190/3).

- في إسناده عبد الله بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب[1]، وهو مجهول، لم يرد فيه جرح ولا تعديل، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: ثقة[2]، وقال ابن حجر: مقبول[3].

وأخرجه النسائي في الكبرى (9802) من طريق عن عبد الله بن علي، عن علي بن أبي طالب مرسلاً.

وإسناد النسائي منقطع، لأن رواية عبد الله بن علي، عن علي بن أبي طالب مرسلة[4]؛ قال النسائي: "عن عبد الله بن علي، عن علي بن أبي طالب مرسلا"[5]، وقال ابن حجر: مقبول[6].

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب[7]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ عبد الله بن علي بن حسين"[8]، وقال الشيخ الألباني: الحديث صحيح بشواهده[9]!

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً[10]، شاهد لجملة: " رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي"، وهو ضعيف بسبب الانقطاع بين سعيد بن أبي سعيد المقبري وأبي هريرة[11].

---

[1] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (114/5)، ابن حبان: **الثقات** (2/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (321/15)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (257/1).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (158/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (528/1).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (114/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (321/15)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (158/3) ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (257/1).

[5] النسائي: **السنن الكبرى** (28/9).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (528/1).

[7] الترمذي: **سنن الترمذي** (443/5).

[8] ابن حنبل: **مسند أحمد** (258/3).

[9] الألباني: **إرواء الغليل** (35/1).

[10] أخرجه الترمذي في **جامعه** (3545) وأحمد في **مسنده** (7451).

[11] ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (155/1).

66-"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ إِلَّا كَانَ تِرَةً [1] عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "[2].

وأورده الصابوني بلفظ: "ما من قوم يجلسون في مجلس ثم يقومون منه، لا يذكرون الله ولا يصلون على نبيه إلا كان ترة عليهم يوم القيامة"[3].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (10413)، من طريق عن رجل، عن أبي هريرة، مرفوعاً[4].

والإسناد ضعيف، لأن فيه رجل مبهم.

وأخرجه أحمد في مسنده (10422)، من طريق عن زياد بن سعد[5]، وأخرجه أحمد في مسنده (9843)، من طريق عن ابن أبي ذئب[6]، وأخرجه الترمذي في جامعه (3380)، وأحمد في مسنده (9764)، (10277)، (10278)، من طرق عن سفيان الثوري[7]، ثلاثتهم (زياد بن سعد، ابن أبي الذئب، سفيان الثوري) عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، مرفوعا.

ومدار هذه الطرق صالح بن نبهان، مولى التوأمة، اختلف النقاد على حاله[8]؛ قال مالك: ليس بثقة، وقال أحمد بن حنبل: كان مالك قد أدركه وقد اختلط وهو كبير، من سمع منه قديما فذاك، وقد روى عنه أكابر أهل المدينة،

---

[1] ترة: نقص وتبعة وحسرة وندامة. ينظر: المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين زين العابدين الحدادي القاهري (1031هـ): **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ط1، 1356هـ، (151/3).

[2] ابن حنبل: **مسند أحمد**، –مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث رقم (10244)، (174/16).

[3] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثالث، (367/2).

[4] بلفظ: ما اجتمع قوم ثم تفرقوا لم يذكروا الله، كأنما تفرقوا عن جيفة حمار!

[5] بلفظ: إذا قعد القوم في المجلس، ثم قاموا ولم يذكروا الله فيه، كانت عليهم فيه حسرة يوم القيامة.

[6] بلفظ: ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه، ولم يصلوا على نبيهم، إلا كان عليهم ترة.

[7] ما اجتمع قوم في مجلس فتفرقوا، ولم يذكروا الله عز وجل، ويصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم، إلا كان مجلسهم ترة عليهم يوم القيامة، ونحوه، وفي الترمذي زيادة: "فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم".

[8] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (416/4)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (83/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (99/13)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (346/6)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (16/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب**

وهو صالح الحديث، ما أعلم به بأساً، وقال يحيى القطان: لم يكن بثقة، وقال ابن معين: ثقة، حجة، فقيل له: إن مالكا ترك السماع منه، فقال: إن مالكا إنما أدركه بعد أن كبر وخرف، وسمع منه أحاديث منكرات، ولكن ابن أبي ذئب سمع منه قبل أن يخرف، وقال ابن المديني: ليس بثقة، وقال أحمد: صالح الحديث، وقال أبو زرعة، والنسائي: ضعيف، قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال ابن عدي: هو في نفسه ورواياته لا بأس به إذا سمعوا منه قديماً، مثل: ابن أبي ذئب، وابن جريج، وزياد بن سعد، ومن سمع منه بأخرة فإنه سمع بعد الاختلاط، كمالك والثوري وغيرهما. ولا أعرف له حديثاً منكراً إذا روى عنه ثقة، وإنما البلاء ممن دون ابن أبي ذئب، ويكون ضعيفاً فيروي عنه، ولا يكون البلاء من قبله. وقال ابن حجر: صدوق، اختلط بآخره[1] .

قالت الباحثة: هو صدوق، اختلط في الكبر، وميز بعض النقاد من سمع قبل الاختلاط ممن سمع منه بعد اختلاطه، وبينوا أن حديثه ليس بمنكر إذا روى عنه ثقة، وممن سمع منه قبل الاختلاط: ابن أبي ذئب، وزياد بن سعد، وهم ثقات أثبات، وهم ممن روى عنه هذا الحديث، وقابلهم في رواية الحديث عن صالح سفيان الثوري وقد أخذ عنه بعدما خَرف، وقد رواه عن الثوري ابن مهدي ووكيع[2].

فصورة الأسانيد مشاركة من روى عنه قبل الاختلاط وبعد الاختلاط في الرواية عنه، وهذا يعني أن ابن أبي ذئب سمع منه قبل الاختلاط وبعد الاختلاط، وأن الثوري سمع منه بعد الاختلاط، فيكون روى الحديث بعد الاختلاط، أي ضعف الحديث بسبب روايته له بعد الاختلاط، ومما يؤكد ذلك دلالة الحديث والتي توجب على من يجلس مجلسا ثم يقوم عنه أن يختمه بذكر الله أو الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإلا فمجلسهم حسرة عليهم يوم القيامة!.

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (ص 274).

[2] ابن الكيال، بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، زين الدين (ت: 929هـ): **الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات**، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، (بيروت، دار المأمون، ط1، 1981م)، (258/1).

وأخرجه أحمد في مسنده (9965)، من طريق عن الأعمش[1]، وأخرجه النسائي في الكبرى (10169)، وأبو داود في سننه (4855)، وأحمد في مسنده (9052)، (10680)، من طرق عن سهيل بن أبي صالح[2]،

كلاهما (الأعمش، سهيل بن أبي صالح)، من طرق عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعا.

والحديث ضعيف سندا، ومنكر متنا، وبيان ذلك:

4. لأنّ فيه سهيل بن أبي صالح، وقد اختلف النقاد على حاله[3]، قال يحيى القطان: حديثه ليس بحجة، ليس بالقوي في الحديث، وقال البخاري: كان لسهيل أخ فمات، فوجد عليه، فنسي كثيراً من الحديث، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان يخطئ، وقال ابن عدي: ثبت لا بأس به مقبول الأخبار، وقال الذهبي: وثقه ناس[4]، وقال ابن حجر: صدوق، تغير حفظه بآخره[5].

قالت الباحثة: صدوق له أخطاء، تغير حفظه بأخرة.

5. تدليس سليمان بن مهران الأعمش، وهو مكثر التدليس[6]، ولم يصرح بالسماع في الرواية.

6. أما ضعف الحديث من حيث المتن: فهو متمثل بوصف من قام من مجلسه دون ذكر الله أو الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، كجيفة حمار!. وهذا متن منكر.

وأخرجه النسائي في الكبرى (10167) (10168)من طريقين عن ابن أبي ذئب، وسعيد المقبري، كلاهما، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعا.

---

[1] بلفظ: ما قعد قوم مقعدا لا يذكرون فيه الله عز وجل..، إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة، وإن دخلوا الجنة للثواب.

[2] بلفظ: ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه، إلا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة.

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (246/4)، الثقات (417/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (223/12)، ابن حجر: **لسان الميزان** (320/9)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (128/2)، ابن الكيال: **الكواكب النيرات** (241/1).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (549/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (421/1).

[6] العلائي، **جامع التحصيل** (258).

والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع، فرواية إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة عن أبي هريرة مرسلة[1].

وأخرجه النسائي في الكبرى (10165)، من طريق عن عبد الله بن المبارك، وأخرجه أحمد في مسنده (9583)، والنسائي في الكبرى (10166)، من طريقين عن يحيى القطان، وأخرجه أحمد في مسنده (9583)، من طريق عن روح.

ثلاثتهم (عبد الله بن المبارك، يحيى القطان، روح) عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي إسحاق مولى عبد الله بن الحارث، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا، والحديث ضعيف، بسبب جهالة أبي إسحاق المدني، القرشي، الحجازي، مولى عبد الله بن الحارث[2]، لم يرد فيه جرح ولا تعديل. قال الذهبي: لا يعرف[3]، وقال ابن حجر: مقبول[4].

وأخرجه النسائي في الكبرى (10163)، من طريق عن عبد الرحمن بن إسحاق العامري، والنسائي في الكبرى (10164)،(10585)، و أبو داود في سننه (4856)،(5059)، من طرق عن ابن عجلان، كلاهما (عبد الرحمن، ابن عجلان)، من طرق عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومدار هذه الطرق سعيد بن أبي سعيد المقبري كيسان[5]، اختلف النقاد على حاله، قال ابن عجلان: كانت عنده أحاديث سندها عن رجال عن أبي هريرة فاختلطت عليه فجعلها كلها عن أبي هريرة، وقال العلائي: سمع من أبي هريرة ومن أبيه عن أبي هريرة، وأنه اختلف عليه في أحاديثه، ما روى عن أبي هريرة مما روى عن أبيه عن أبي هريرة، وقالوا: إنه اختلط قبل موته، وما كان من حديثه مرسلاً عن أبي هريرة، فإنه لا يضر ؛ لأن أباه الواسطة، وقال يحيى: ليس به

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (226/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (440/2)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (21/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (122/1).

[2] مسلم: **الكنى والأسماء** (49/1).

[3] الذهبي: **ميزان الاعتدال** (489/4).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1107/1).

[5] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (57/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (466/10)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل** (155/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (22/2).

بأس، وقال ابن المديني، ثقة، وقال في موضع آخر: حديث عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد قال سمعت أبا هريرة وهم، وأخاف أن لا يكون حفظه، وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، ووثقه أبو زرعة والنسائي، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين[1].

قالت الباحثة: هو صدوق، واختلف في سماعه من أبي هريرة، وهنا روايته عن أبي هريرة.

وفي الخلاصة: لا تخلو طريق من الطرق التي روت الحديث عن أبي هريرة من الضعف، وبعهضا متنها منكر.

وذهب الشيخ الألباني إلى أنّ الحديث صحيح[2]!.

وللحديث شواهد منها:

- شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً[3]، وهو ضعيف، بسبب ضعف أبو الوازع جابر بن عمرو [4]، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال ابن حجر: صدوق يهم[5].
- شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي مرفوعاً[6]، وهو ضعيف، لأن فيه سعيد بن عمرو الحضرمي[7]، قال أبو حاتم: شيخ، وقال الذهبي: صدوق[8]، وقال ابن حجر: مقبول[9]، وفيه إبراهيم بن محمد بن عرق، لم أقف على ترجمة له.

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (379/1).

[2] الألباني: **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** (23/1).

[3] أخرجه أحمد في **مسنده** (7093).

[4] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (336/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (282/1).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (192/1).

[6] أخرجه الطبراني في **الكبير** (7751).

[7] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (51/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (24/11).

[8] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (492/2).

[9] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (385/1).

- شاهد من حديث عبد الله بن مغفل بن عبد نهم المزني مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، قال الطبراني: "لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن مغفل إلا بهذا الإسناد، تفرد به: شداد بن سعيد الراسبي"[2]. اختلف النقاد على حاله، واتفقوا على عدم قبول روايته إذا تفرد بها[3]. وقال ابن حجر: صدوق يخطيء[4].
- شاهد من حديث جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام مرفوعاً[5]، وهو ضعيف، بسبب تدليس أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس[6]، ولم يصرح بالسماع. قال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس[7].
- شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً[8]، وهو ضعيف، بسبب تدليس سليمان بن مهران[9]، قال ابن حجر: ثقة حافظ، عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس[10]، ولم يصرح بالسماع. وأخرجه النسائي تحت ترجمة: ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث[11]، وقد أخرج تحتها نفس الأسانيد عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه! وما ذلك إلا صورة من صور الإعلال عند النسائي. والله أعلم.

67-"عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: احْضَرُوا الْمِنْبَرَ، فَحَضَرْنَا فَلَمَّا ارْتَقَى دَرَجَةً قَالَ: آمِينَ، فَلَمَّا ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّانِيَةَ قَالَ: آمِينَ، فَلَمَّا ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّالِثَةَ قَالَ: آمِينَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ شَيْئًا مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ قَالَ: " إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَرَضَ لِي فَقَالَ: بُعْدًا لِمَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يَغْفَرْ لَهُ قُلْتُ: آمِينَ، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّانِيَةَ قَالَ: بُعْدًا

---

[1] أخرجه الطبراني في **الأوسط** (3744) وأورده ابن حجر في **المطالب العالية** (3416).
[2] الطبراني: **المعجم الأوسط** (112/4).
[3] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (316/4). ينظ: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (69/5)
[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (264/1).
[5] أخرجه الطيالسي في **مسنده** (1863)، والنسائي في **الكبرى** (9803)، (10172).
[6] ينظر: الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (195/4)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (151/1).
[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (895/1).
[8] أخرجه النسائي في **الكبرى** (10170)، (10171).
[9] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (118/1).
[10] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (414/1).
[11] النسائي، **السنن الكبرى** (157/9).

لِمَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ قُلْتُ: آمِينَ، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّالِثَةَ قَالَ: بُعْدًا لِمَنْ أَدْرَكَ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ عِنْدَهُ أَوْ أَحَدُهُمَا فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ قُلْتُ: آمِينَ"[1].

وأورد الصابوني موضع الدلالة: "قول جبريل للنبي عليه السلام: بَعُد من ذكرت عنده فلم يصل عليك، فقلت آمين"[2].

فالحديث أخرجه الطبراني في الكبير (315) والحاكم في مستدركه (7256)، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبيه، عن جده كعب بن عجرة، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ بسبب جهالة إسحاق بن كعب بن عجرة القضاعي، البلوي، المدني، الأنصاري السالمي[3]، فهو لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال أبو الحسن بن القطان: لا يعرف، روى عنه غير ابنه سعد، وهو مجهول الحال، وقال الذهبي: مستور[4]، وقال ابن حجر: مجهول الحال[5].

قال الهيثمي: رجاله ثقات[6]، وقال الشيخ الألباني: إسناده صحيح بشواهده[7]!

وللحديث شواهد منها:

- شاهد من حديث مالك بن الحويرث الليثي مرفوعاً[8]، وهو ضعيف، قال الشيخ شعيب: "هذا إسناد ضعيف، عمران بن أبان هو الواسطي، قال الحافظ في التقريب: ضعيف[9]، ... ومالك بن الحسن، قال العقيلي: فيه

---

[1] الحاكم: **المستدرك على الصحيحين**، كتاب البر والصلة، باب لعن الله العاق لوالديه ، حديث رقم (7256)، (170/4).

[2] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثالث، (367/2).

[3] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (109/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (126/1).

[4] ابن حجر: **لسان الميزان** (257/9).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (131/1).

[6] الهيثمي: **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (166/10).

[7] الجهضمي، إسماعيل بن إسحاق القاضي الأزدي (282هـ)، **تحقيق فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط3، 1977)، (ص 33).

[8] أخرجه ابن حبان في **صحيحه** (409)، والطبراني في **الكبير** (649).

[9] ابن حجر، **التقريب** (5143)

نظر، وقال الذهبي: منكر الحديث، وقال ابن عدي في الضعفاء: ... وأظن أن البلاء فيه من مالك بن الحسن هذا، فإن هذا الإسناد بهذا الحديث لا يتابعه عليها أحد"[1].

- شاهد من حديث جابر بن سمرة السوائي مرفوعاً[2]، وهو ضعيف، لأن فيه سماك بن حرب[3]، قال الثوري: ضعيف، وكان شعبة يضعفه، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال ابن حبان: يخطئ خطأ كثيرا، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وهو كما قال أحمد، وقال النسائي: ليس به بأس، وفي حديثه شيء، وقال الذهبي: ساء حفظه[4]. وقال ابن حجر: صدوق[5]. قالت الباحثة: صدوق ساء الحفظ، ويخطئ كثيرا.

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن جابر بن سمرة إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحدا رواه عن سماك إلا قيس، ولا نعلم أحداً رواه عن قيس إلا إسماعيل بن أبان"[6].

- شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[7]، وهو ضعيف، لأن فيه يزيد بن أبي زياد[8]، قال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أحمد بن حنبل: لم يكن بالحافظ، وقال في موضع آخر: حديثه ليس بذاك، وقال مسلم: وفيه نظر لا يخفى، وروى له مسلم مقروناً بغيره، وقال الذهبي: صدوق رديء الحفظ، لم يترك[9]، وقال ابن حجر: ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن[10].

---

[1] ابن حبان: **صحيح ابن حبان** (140/2).

[2] أخرجه الطبراني في **الكبير** (2022)، (2034) والبزار في **مسنده** (4277).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (279/4)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (541/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (115/12)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (109/6)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (114/2).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (538/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (415/1).

[6] البزار: **مسند البزار = البحر الزخار** (192/10).

[7] أخرجه الطبراني في **الكبير** (11115)، (12551).

[8] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (163/9)، المزي: **تهذيب الكمال** (135/32)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (413/4).

[9] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (513/4).

[10] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1075/1).

وفيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان [1]، قال ابن حبان في ترجمة أبيه: يتقى حديثه من رواية ابنه عنه، وقال البخاري في ترجمة عبد الله بن كيسان: له ابن يسمى إسحاق، منكر الحديث[2].

- شاهد من حديث عمار بن ياسر مرفوعاً[3]، وهو ضعيف، لأن فيه عثمان بن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، لم أجد له ترجمة، ورواه عن أبيه أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن جده، محمد بن عمار بن ياسر، قال عنهما ابن حجر: مقبولان[4].

  قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمار إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد"[5].

- ولجملة "بعداً لمن أدرك أبواه الكبر عنده أو أحدهما فلم يدخلاه الجنة" شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً[6]، بلفظ: "رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف. قيل: من يا رسول الله؟ قال: من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما، فلم يدخل الجنة". وهو صحيح.

المطلب السابع: المحاضرة السابعة عشر –حجاب المرأة المسلمة– الاحزاب

68-"عَنْ مُوسَى بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّتْ بِأَبِي هُرَيْرَةَ امْرَأَةٌ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ، فَقَالَ لَهَا: إِلَى أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ؟ قَالَتْ: إِلَى الْمَسْجِدِ قَالَ: تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: فَارْجِعِي فَاغْتَسِلِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يُقْبَلُ اللَّهُ مِنَ امْرَأَةٍ صَلَاةً خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ"[7].

---

[1] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (33/7)، ابن حجر: **لسان الميزان** (63/2).

[2] البخاري، **التاريخ الكبير** (561)

[3] أخرجه البزار في **مسنده** (1405).

[4] ينظر: ابن حجر: **تقريب التهذيب** (881/1)، (1175/1).

[5] البزار: **مسند البزار = البحر الزخار** (241/4).

[6] أخرجه مسلم في **صحيحه** (2551)، (2551)، (2551) وأحمد في **مسنده (8557)**.

[7] ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن المغيرة السلمي النيسابوري (ت: 311هـ)، **صحيح ابن خزيمة**، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، (بيروت، المكتب الإسلامي)، كتاب الإمامة في الصلاة، جماع أبواب صلاة النساء في الجماعة، باب إيجاب الغسل على المتطيبة للخروج إلى المسجد ونفي قبول صلاتها إن صلت قبل أن تغتسل، حديث رقم (1682)، (92/3)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع، (386/2).

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (4174)، وابن ماجه في سننه (4002)، وأحمد في مسنده (7356)، (7959)، (8773)، (9727)، (9938)، جميعهم من طرق عن عبيد مولى أبي رهم، وأخرجه النسائي في المجتبى (5127)، والنسائي في الكبرى (9362)، من طريق عن إبراهيم بن سعد، عن صفوان بن سليم، عن رجل، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (1682)، من طريق عن موسى بن يسار، ثلاثتهم (عبيد مولى أبي رهم، رجل، موسى بن يسار)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- جهالة حال عبيد مولى أبي رهم[1]، قال العقيلي: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان الفاسي: رجل لا تعرف له حال، ولا يعرف له كبير شيء من الحديث، إنما هي ثلاثة أو نحوها عن أبي هريرة، وقال الذهبي: وثق[2]، وقال ابن حجر: مقبول[3].
- لأن في إسناده عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، اتفق النقاد على ضعفه[4]، فقد ضعفه مالك ويحيى بن سعيد وابن معين، وكان عبد الرحمن بن مهدي، ينكر حديثه أشد الإنكار، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، مضطرب الحديث ليس له حديث يعتمد عليه، وقال ابن حجر: ضعيف[5].

---

[1] ابن القطان: **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** (254/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (219/19)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (94/9)، ابن حجر: **لسان الميزان** (356/5)،. ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (38/3).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (369/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (651/1).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (347/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (387/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (500/13)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (53/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (254/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (472/1).

- ولأن فيه عبد الكريم مولى أبي رهم[1]، وهو مجهول، وقال ابن القطان الفاسي: لا يعرف ثم جزم بأنه هو عبيد، وأن ليث بن أبي سليم وهم فيه. وقال ابن حجر: مجهول[2].
- الحديث من طرق عن صفوان بن سليم، عن رجل، ضعيف، لأن فيها رجل مبهم، ولم يسمَّ.
- الانقطاع بين موسى بن يسار وأبي هريرة، فأبو موسى لم يدرك أبا هريرة[3]، قال أبو حاتم: روى عن أبي هريرة مرسلا، ولم يدرك أبا هريرة، وقال ابن حجر: أرسل عن أبي هريرة[4].

قال الشيخ الألباني: حديث حسن رجاله ثقات لكنه منقطع، بين موسى بن يسار وهو الأردني وأبي هريرة لكن يتقوى بطريق مولى ابن أبي رهم[5]!. وقال الشيخ شعيب: حديث محتمل للتحسين وإسناده ضعيف[6]، وقال حكم حسين سليم أسد: إسناده فيه ضعيفان[7].

69-"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ"[8].

وأورده الصابوني بلفظ: "لعن النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة الرجل"[9] .

---

[1] ابن حجر: **لسان الميزان** (247/5).

[2] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (852هـ): **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، بيروت، دار البشائر، ط1،(1996م)، (826/1).

[3] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (168/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (169/29)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (529/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (192/4).

[4] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (192/4).

[5] ابن خزيمة: **صحيح ابن خزيمة** (92/3).

[6] ابن حنبل: **مسند أحمد** (381/14).

[7] أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت: 307هـ): **مسند أبي يعلى الموصلي**، تحقيق: حسين سليم أسد، (دمشق، دار المأمون للتراث، ط1، 1404 – 1984)، (366/11).

[8] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب اللباس، باب في لباس النساء حديث رقم (4098)، (60/4).

[9] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع، (386/2).

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (4098) وأحمد في مسنده (8309)، والنسائي في الكبرى (9209)، وابن ماجه (1903) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه أبو صالح، وأخرجه أحمد في المسند (7855) من طريق عن طيب بن محمد عن عطاء بن أبي رباح، كلاهما (أبو صالح، وعطاء بن أبي رباح) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، بزيادة جملة من طريق عطاء: "وراكب الفلاة وحده"

فالحديث من طريق عطاء بن أبي رباح ضعيف، لأنّ فيها طيب بن محمد وهو مجهول، قال أبو حاتم: لا يعرف[1]، وقال الذهبي: لا يكاد يعرف، وله ما ينكر[2].

والحديث من طرق أبي صالح، مدارها سهيل بن أبي صالح، اختلف النقاد على حاله[3]؛ قال يحيى: حديثه ليس بحجة، ليس بالقوي في الحديث، وقال البخاري: كان لسهيل أخ فمات، فوجد عليه، فنسي كثيراً من الحديث، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان يخطئ، وقال ابن عدي: ثبت لا بأس به مقبول الأخبار، وقال الذهبي: وثقه ناس[4]، وقال ابن حجر: صدوق، تغير حفظه بآخره[5].

قالت الباحثة: صدوق سيء الحفظ، وقد بيّن البخاري سبب النسيان الذي أصابه، هو وفاة أخٍ له.

والحديث من طريق عن سهيل عن أبيه، أخرجه ابن ماجه في سننه (1903) ضعيف؛ لأن فيه يعقوب بن حميد بن كاسب، اتفق النقاد على ضعيفه[6]، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال النسائي: ليس بشيء، وقال في موضع آخر: ليس بثقة، صدوق، ربما وهم[7].

---

[1] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (4 / 498).

[2] الذهبي: **لسان الميزان** (4 / 361).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (246/4) ابن حبان: **الثقات** (417/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (223/12)، ابن حجر: **لسان الميزان** (320/9)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (128/2)، ابن الكيال: **الكواكب النيرات** (241/1).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (549/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (421/1).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (206/9)، المزي: **تهذيب الكمال** (318/32)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (440/4).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1 / 1088).

والنتيجة أنّ طرق الحديث ضعيفة سيما التي مدارها سهيل بن أبي صالح، إضافة إلى أن اللفظ المحفوظ ما أخرجه البخاري[1] من حديث ابن عباس مرفوعاً: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال"، وبألفاظ متقاربة.

أما لفظ الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبي لبسة الرجل لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والحديث صححه الشيخ الألباني[2]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم"[3]!

المبحث الرابع: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة سبأ.

المطلب الأول: المحاضرة الثامنة عشر: حكم التماثيل والصور – سورة سبأ

70-"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ لَهَا عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلِسَانٌ يَنْطِقُ، يَقُولُ: إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلاَثَةٍ، بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِالمُصَوِّرِينَ"[4].

فالحديث أخرجه الترمذي في جامعه (2574)، وأحمد في مسنده (8430)، عبد العزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

---

[1]: البخاري، **صحيح البخاري** (5885).

[2] ينظر: التبريزي: **مشكاة المصابيح** (1268/2).

[3] ابن حنبل: **مسند أحمد** (61/14).

[4] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: صفة جهنم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في صفة النار، حديث رقم (2574)، (282/4)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، اقوال العلماء في التصوير، (414/2).

- ضعف أبو صالح باذام الكوفي، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال أحمد: كان ابن مهدي ترك حديث أبي صالح، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن حجر: ضعيف مدلس[2].
- للانقطاع، فالأعمش لم يسمع أبا صالح باذام، قال أحمد: الأعمش عن أبي صالح مولى أم هانيء منقطع[3]"، فسليمان بن مهران الأعمش، ثقة حافظ، إلا أنه كان يدلس[4]، وروى الحديث بالعنعنة، ولم يصرح بالسماع.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب"[5]، وصححه الألباني[6]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح على شرط الشيخين"[7]!

وللحديث شواهد منها:

- شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً[8]، وهو ضعيف، لأن مداره عطية بن سعد بن جنادة، اتفق النقاد على ضعفه[9]، قال ابن معين: ضعيف إلا أنه يكتب حديثه، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وكان الثوري وهشيم يضعفان حديثه، وقال النسائي: ضعيف، وقال الذهبي: ضعفوه[10]، وقال ابن حجر: ضعيف الحفظ. مشهور بالتدليس القبيح[11].

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (431/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (6/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب**(211/1).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1 / 163).

[3] ابن حجر، **تهذيب التهذيب** (224/4).

[4] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (302/4)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (ص:33) ابن حجر: **تقريب التهذيب** (414/1).

[5] الترمذي: **سنن الترمذي** (283/4).

[6] الألباني: **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** (39/2).

[7] ابن حنبل: **مسند أحمد** (152/14).

[8] أخرجه أحمد في **مسنده** (11354).

[9] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (382/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (84/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (145/20)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (114/3).

[10] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (421/3).

[11] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (166/1).

قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب[1]، وقال الشيخ شعيب: "وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية"[2]. وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي سعيد الخدري مرفوعا، وهو ضعيف لأنّ فيه شيخ الطبراني: أحمد بن رشدين وهو كذاب[3].

- شاهد من حديث عائشة بنت أبي بكر مرفوعاً[4]، وهو ضعيف، لأن فيها عبد الله بن لهيعة أبو عبد الرحمن بن عقبة الحضرمي [5]، اتفق النقاد على ضعفه، قال مسلم في الكنى: تركه ابن مهدي، ويحيى بن سعيد، ووكيع، وقال ابن معين: كان ضعيفاً لا يحتج بحديثه، وسئل عن احتراق كتبه، فقال: هو ضعيف قبل أن تحترق، وبعد ما احترقت، وسئل أبو زرعة عن ابن لهيعة فقال: تركه البخاري، وقال النسائي: ضعيف، وقال الذهبي: العمل على تضعيف حديثه[6]، وقال ابن حجر: اختلط في آخر عمره، وكثر عنه المناكير في رواياته[7]. وقال الشيخ شعيب: "إسناده ضعيف بهذه السياقة"[8].

---

[1] الترمذي: **سنن الترمذي**، (2574)، (282/4)،

[2] ابن حنبل: **مسند أحمد** (451/17).

[3] ابن حجر: **لسان الميزان** (740).

[4] أخرجه أحمد في **مسنده** (24793).

[5] ينظر: مسلم: **الكنى والأسماء** (519/1)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (145/5)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (237/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (487/15)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (143/8)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (411/2).

[6] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (182/3).

[7] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (177/1).

[8] ابن حنبل: **مسند أحمد** (302/41).

المبحث الخامس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة ص.

المطلب الأول: المحاضرة التاسعة عشر: موقف الشريعة من الحيل– سورة ص

71-"عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ذَئِرْنَ[1] النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ طَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أُولَئِكَ بِخِيَارِكُمْ"[2].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (2146)، وابن ماجه في سننه (1985)، والنسائي في الكبرى (9122)، جميعهم من طرق عن سفيان، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله، وأخرجه الدارمي في مسنده (2265)، من طريق عن سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، كلاهما (عبد الله، عبيد الله) عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب، مرفوعاً.

واختلف النقاد في صحبة إياس بن عبد الله بن أبي ذباب [3]، وقد جزم أحمد بن حنبل، والبخاري أنه ليس له صحبة، ولم يخرج أحمد حديثه في مسنده، وقال ابن حبان: يقال إن له صحبة، ثم أعاد ذكره في التابعين، وقال: يقال إن له صحبة، لا يصح ذلك عندي، وأثبت له الصحبة أبو زرعة، وأبو حاتم، والترمذي، وغيرهم[4].

---

[1] ذَئِرْنَ: نفرن ونشزن واجترأن، أي سوء الخلق والجرأة على الأزواج، والذائر المغتاظ على خصمه المستعد للشر. ينظر: الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (ت: 388هـ): **معالم السنن**، وهو شرح سنن أبي داود، (حلب، المطبعة العلمية، ط1، 1351هـ – 1932م)، (220/3)، ابن منظور: **لسان العرب** (301/4).

[2] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب في ضرب النساء، حديث رقم (2146)، (245/2)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (434/2).

[3] البخاري: **التاريخ الكبير** (440/1)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (280/2)، ابن حبان: **الثقات** (34/4)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (36/1)، ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (323/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (196/1).

[4] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (304/2).

وقد رجح ابن أبي حاتم انتفاء الصحبة في كتابه المراسيل عندما ساق كلام أحمد فقط[1]، وكذا ابن حجر في كتابه الإصابة عندما ساق أقوال من نفى صحبته فقط[2].

قالت الباحثة: الأصل عدم ثبوت الصحبة، حتى تثبت بالطرق المتفق عليها بين العلماء، لذا نرجح قول من نفى صحبته، الإمام أحمد والبخاري وابن حبان.

إضافة إلى أنّ متن الحديث فيه نكارة حيث يصور لنا سوء خلق النساء تجاه الأزواج زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وأنها ظاهرة منتشرة بكثرة، ويجيز ضربهن!

قال الشيخ الألباني: "وإياس مختلف في صحبته؛ ولعل الراجح ثبوتها"[3]!، وقال في موضع آخر: "الحديث صحيح على كل حال؛ لأن له شاهداً عن أم كلثوم: عند البيهقي والحاكم، وصححه هو والذهبي"[4].

قالت الباحثة: الشاهد من طرق عن أم كلثوم بنت أبي بكر[5] ضعيف، بسبب الانقطاع، قال ابن حجر: "أم كلثوم تابعية مات أبوها، وهي حمل، فوضعت بعد وفاة أبيها"[6]، وقال في موضع آخر: "ذكرها ابن منده، وأبو نعيم وغيرهما في الصحابة، وأخطؤوا في ذلك؛ لأنها ولدت بعد موت أبي بكر الصديق"[7].

72-"عَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي رَجُلٍ لَطَمَ امْرَأَتَهُ، فَأَتَتْ تَطْلُبُ الْقِصَاصَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا الْقِصَاصَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تَعۡجَلۡ بِٱلۡقُرۡءَانِ مِن قَبۡلِ أَن يُقۡضَىٰٓ إِلَيۡكَ وَحۡيُهُۥۖ ﴾ **[طه: 114] وَنَزَلَتْ** قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ ﴾[8] [النساء: 34]

---

[1] ابن أبي حاتم: **المراسيل** (22/10).

[2] ابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة** (323/1).

[3] أبو داود: **صحيح أبي داود = الأم** (363/6).

[4] أبو داود: **صحيح أبي داود = الأم** (363/6).

[5] أخرجه البيهقي في **سننه الكبير** (14776)، والحاكم في **مستدركه** (2775).

[6] ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (509/14).

[7] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (700/4).

[8] ابن أبي شيبة: **مصنف ابن أبي شيبة**، كتاب الديات، القصاص بين الرجال والنساء، حديث رقم (27493)،(411/5).

وأورده الصابوني بلفظ: "روي أن رجلاً لطم امرأته على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أهلها القصاص فأنزل الله: {الرجال قوامون على النساء} [النساء: 34]"[1].

فالحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (27493)، وأبو داود في المراسيل (274)، من طريقين عن الحسين بن أبي الحسن، مرسلاً.

والحديث ضعيف؛ بسبب الإرسال، فالحسين بن أبي الحسن يسار تابعي، قال عنه ابن حجر: من سادات التابعين، وكان مكثراً من الحديث، ويرسل كثيراً عن كل أحد[2]، وقال في التقريب: ثقة فقيه، فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس[3].

73-"عن أَبِي أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ اشْتَكَى رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى أُضْنِيَ[4]، فَعَادَ جِلْدَةً عَلَى عَظْمٍ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ جَارِيَةٌ لِبَعْضِهِمْ، فَهَشَّ لَهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رِجَالُ قَوْمِهِ يَعُودُونَهُ أَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ، وَقَالَ: اسْتَفْتُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنِّي قَدْ وَقَعْتُ عَلَى جَارِيَةٍ دَخَلَتْ عَلَيَّ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ مِنَ الضُّرِّ مِثْلَ الَّذِي هُوَ بِهِ، لَوْ حَمَلْنَاهُ إِلَيْكَ لَتَفَسَّخَتْ عِظَامُهُ، مَا هُوَ إِلَّا جِلْدٌ عَلَى عَظْمٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يَأْخُذُوا لَهُ مِائَةَ شِمْرَاخٍ[5]، فَيَضْرِبُوهُ بِهَا ضَرْبَةً وَاحِدَةً"[6].

---

[1] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (434/2).

[2] ينظر: ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (102/1).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (236/1).

[4] أضنى: أي أصابه الضنى وهو شدة المرض حتى نحل جسمه. ينظر: ابن الأثير: **النهاية في غريب الحديث والأثر** (104/3)، وابن منظور: **لسان العرب**، (486/14).

[5] شِمْرَاخٍ: مفرد، وجمعها شَماريخُ: وهو غُصن دقيق ينبت في أعلى الغصن الغليظ. ينظر: عمر: **معجم اللغة العربية المعاصرة** (1233/2).

[6] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الحدود، باب في إقامة الحد على المريض، حديث رقم (4472)، (161/4).

وأورده الصابوني بلفظ:" اشتكى رجل منهم فعاد جلدة على عظم، فدخلت عليه جارية لبعضهم فهش لها، فوقع عليها، فلما دخل عليه رجال من قومه يعودونه أخبرهم بذلك، وقال: استفتوا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكروا له ذلك، وقالوا: ما رأينا بأحد من الضر مثل ما به، ولو حملناه لك لتفسخت عظامه، ما هو إلا جلد على عظم، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا له مائة سمراخ فيضربونه بها ضرة واحدة"[1].

وأخرجه النسائي في الكبرى (7268)، وابن ماجه في سننه (2574)، وأحمد في مسنده (21935)، من طرق عن محمد بن إسحاق عن يعقوب الأشج عن أبي أمامة بن سهل، عن سعيد بن سعد بن عبادة عن سعد بن عبادة، مرفوعاً.

والحديث من هذه الطرق ضعيف؛ لأن فيه محمد بن إسحاق بن يسار، ضعيف في غير المغازي، ومدلس[2]، وقد رواه بالعنعنة دون أن يصرح بالسماع.

وأخرجه أبو داود في سننه (4472)، من طريق عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن بعض أصحاب رسول الله، مرفوعاً.

وفيه شيخ النسائي أحمد بن سعد الهمداني، وقال فيه: ليس بالقوي، إضافة إلى إبهام الصحابي!

وأخرجه النسائي في الكبرى (7267)، من طريق عن الزهري، عن أبي أمامة عن سهل بن حنيف مرفوعاً، وقال: "وقد يهم إسحاق بن راشد فقد رواه مرسلا". أي أن إسحاق عن الزهري رواه مرسلا ومرفوعا، والصواب الإرسال عن الزهري كما سيظهر لاحقا.

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع،(434/2).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (191/7)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل** (439/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (825/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (504/3).

واختلف النقاد على حاله[1]، قال ابن معين: ثقة، وقال في موضع آخر: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال في موضع آخر: ليس بذاك القوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صحيح[2]، وقال ابن حجر: ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم[3].

قالت الباحثة: هو صدوق له أخطاء.

وأخرجه النسائي في الكبرى (7259)، من طريق عن عبيد الله بن عمرو عن زيد ابن أبي أنيسة، عن أبي حازم عن سهل بن سعد، مرفوعاً.

والحديث من هذه الطريق ضعيف؛ لأن في إسناده عبيد الله بن يزيد بن إبراهيم الحراني، القردواني، الشيباني مولاهم[4]، وهو مجهول، لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال ابن حجر: مجهول. من العاشرة[5].

وأخرجه النسائي في الكبرى (7260)، من طريق عن سلمة بن دينار الأعرج، والنسائي في الكبرى (7266)، من طريق عن ابن شهاب الزهري، والنسائي في الكبرى (7269)، من طريق عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج.

وأخرجه النسائي في المجتبى (5412)، والكبرى (7264)، من طريقين عن يحيى بن سعيد الأنصاري،

أربعتهم (سلمة، الزهري، يعقوب، يحيى)، عن أبي أمامة بن سهل، مرسلاً.

والحديث ضعيف، بسبب الانقطاع، فأبو أمامة بن سهل صحابي، لكنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم[6]، قال البخاري: أدرك النبي – صلى الله عليه وسلم – ولم يسمع منه، قال ابن أبي حاتم: ليست له صحبة،

---

[1] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (219/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (419/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (118/1).

[2] ابن حجر: **لسان الميزان** (256/9).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (128/1).

[4] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (75/9)، ابن حجر: **لسان الميزان** (298/7).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (646/1).

[6] ابن حبان: **الثقات** (19/3)، المزي: **تهذيب الكمال** (525/2)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (24/1). ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (352/1).

وقال ابن حبان: سماه النبي صلى الله عليه وسلم أسعد، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً، وقال المزي: النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً، وقال ابن حجر: معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم[1].

وفي نهاية النظر في طرق الحديث نجد الاختلاف في صحابي الحديث هو السبب الرئيس في ضعفه، والاضطراب في ذلك شديد، حيث رُوي مرسلا عن أبي أمامة، ورُوي عن أبي أمامة عن أبيه سهل بن حنيف، ورُوي عن أبي أمامة عن أحد أصحاب رسول الله، ورُوي عن أبي أمامة عن سعد بن عبادة، ورُوي عن أبي أمامة عن سعيد سعد بن بن عبادة عن سعد بن عبادة.

إضافة إلى الاختلاف في رفع الحديث وإرساله والإرسال هو الأصح، قال أبو الحسن بن القطان الفاسي عن الأزدي: "وقد تمادى به هذا إلى تصحيح ما لا يجوز تصحيحه، وهي أحاديث عن رجال لم يسموا، ولا قال الرواة عنهم: إنهم صحابة، وهم لا ينبغي أن يقبل منهم تعديلهم أنفسهم لو عدلوها، والذين يزعمون الرؤية والسماع أكثر"[2]، وصحح الحديث الشيخ الألباني في سنن أبي داود[3]، وقال الشيخ شعيب: "حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن إسحاق، فهو صدوق حسن الحديث، لكنه مُدلِّس وقد عنعنه، لكن روي الحديث من غير وجه عن أبي أمامة، واختلف عليه في وصله وإرساله، وأصحُّ هذه الأوجه عنه المرسل، وإرساله لا يضرُّ، فهو معدود في صغار الصحابة، ولد في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو الذي سمَّاه وحنّكه"[4].

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (134/1).

[2] ابن القطان: **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** (603/2).

[3] أبو داود: **سنن أبي داود** (161/4).

[4] ابن حنبل: **مسند أحمد** (263/36).

وللحديث شاهد من حديث سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، قال الشيخ شعيب: "حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر، –وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني– ولجهالة عبد الوهاب"[2].

[1] أخرجه أحمد في **مسنده** (13).

[2] ابن حنبل: **مسند أحمد** (448/39).

الفصل الثالث

تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة محمد، والحجرات والواقعة، والمجادلة، والممتحنة، والجمعة، والطلاق والمزمل

المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة محمد.

المطلب الأول: المحاضرة العشرون: الحرب على الاسلام – سورة محمد

74-"عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَبُو عَزَّةَ الْجُمَحِيُّ أُسِرَ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّنِي ذُو بَنَاتٍ وَحَاجَةٍ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ أَحَدٌ يَفْدِينِي، وَقَدْ عَرَفْتَ حَاجَتِي، فَحَقَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَمَهُ وَأَعْتَقَهُ , وَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَعَاهَدَهُ أَنْ لَا يُعِينَ عَلَيْهِ بِيَدٍ وَلَا لِسَانٍ , وَامْتَدَحَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَفَا عَنْهُ. فَذَكَرَ الشِّعْرَ، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهُ مَعَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ، وَإِشَارَةَ صَفْوَانَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ مَعَهُ فِي حَرْبِ أُحُدٍ وَتَكَفُّلَهُ بَنَاتِهِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَطَاعَهُ، فَخَرَجَ فِي الْأَحَابِيشِ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ، قَالَ: فَأُسِرَ أَبُو [ص:521] عَزَّةَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمَّا أُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنْعِمْ عَلَيَّ، خَلِّ سَبِيلِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَتَحَدَّثُ أَهْلُ مَكَّةَ أَنَّكَ لَعِبْتَ بِمُحَمَّدٍ مَرَّتَيْنِ، فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ" [1].

واكتفى الصابوني بموضع الدلالة: ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل (أبا عزة) الشاعر يوم أحد[2].

والحديث أخرجه البيهقي في الكبرى (12840) (12841)، من طريقين، عن محمد بن إسحاق بن يسار مرسلاً.

---

[1] البيهقي: **السنن الكبرى**، كتاب قسم الفيء والغنيمة –جماع أبواب تفريق القسم– باب ما جاء فيمن الإمام على من رأى من الرجال البالغين من أهل الحرب، حديث رقم (12841)، (520/6).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الخامس، (452/2).

والحديث ضعيف، للأسباب الآتية:

- بسبب الانقطاع، راوي الحديث هو محمد بن إسحاق بن يسار، ذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين[1].
- ولأن فيه محمد بن إسحاق بن يسار[2]، وهو إمام في المغازي، وفي غير المغازي صدوق كثير الخطأ، ويدلس عن الضعفاء، وقد روى له الإمام مسلم مقروناً، وهنا تفرد بالرواية في هذا الإسناد.

75-"عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ، فَغَلَبَ عَلَى الْأَرْضِ وَالنَّخْلِ، وَأَلْجَأَهُمْ إِلَى قَصْرِهِمْ، فَصَالَحُوهُ عَلَى أَنَّ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفْرَاءَ وَالْبَيْضَاءَ وَالْحَلْقَةَ، وَلَهُمْ مَا حَمَلَتْ رِكَابُهُمْ عَلَى أَنْ لَا يَكْتُمُوا، وَلَا يُغَيِّبُوا شَيْئًا، فَإِنْ فَعَلُوا فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ وَلَا عَهْدَ فَغَيَّبُوا مَسْكًا لِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ كَانَ قُتِلَ قَبْلَ خَيْبَرَ كَانَ احْتَمَلَهُ يَوْمَ بَنِي النَّضِيرِ حِينَ أُجْلِيَتِ النَّضِيرُ فِيهِ حُلِيُّهُمْ. وَقَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَعْيَةَ: أَيْنَ مَسْكُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ؟ قَالَ: أَذْهَبَتْهُ الْحُرُوبُ وَالنَّفَقَاتُ، فَوَجَدُوا الْمَسْكَ، فَقَتَلَ ابْنَ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَسَبَى نِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَّهُمْ، وَأَرَادَ أَنْ يُجْلِيَهُمْ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، دَعْنَا نَعْمَلْ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ، وَلَنَا الشَّطْرُ مَا بَدَا لَكَ، وَلَكُمُ الشَّطْرُ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ثَمَانِينَ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ وَعِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ شَعِيرٍ"[3] .

واكتفى الصابوني بإيراد موضع الدلالة: "فتح صلى الله عليه وسلم خيبر بعضها صلحاً، وبعضها عنوة، وشرط على (ابن أبي الحقيق) ألا يكتم شيئاً، فلما ظهر على خيانته وكتمانه قتله عليه السلام"[4].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (3006)، والبيهقي في السنن الكبرى، (18387)، من طريقين عن حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

---

[1] ابن حبان: **الثقات** (380/7).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (191/7)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (439/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (825/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (504/3).

[3] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب ما جاء في حكم أرض خيبر، حديث رقم (3006)، (158/3)

[4] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الخامس، (452/2).

وقد أخرج البخاري (2328) من طريق عن أنس بن عياض، ومسلم من طريقين (1551) عن علي بن مسهر وعبد الله بن نمير، ثلاثتهم (أنس وعلي وعبد الله) عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا، وموضوعه الإقرار على الأرض.

وأما إقرار النبي صلى الله عليه وسلم اليهود على ثمر خيبر، أخرجه البخاري (3152) (2338) ومسلم (1551) من طريق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مرفوعا.

وبذلك يكون راوي لفظ الدراسة حماد بن سلمة، تفرد بتفاصيل لم يروها الثقات الأثبات عن عبيد الله بن عمر، خاصة اللفظ الذي احتج به الصابوني، وقصة مسك ابن أبي الحقيق. فيكون حماد بن سلمة خالف بذلك أنس بن عياض، وعلي بن مسهر، وعبد الله بن نمير.

ويضاف إلى ذلك ضعف طريق البيهقي، لأن فيها أبا الحسن علي بن محمد بن علي، وهو مجهول.

وأما طريق أبي داود فقد رواها عن هارون بن زيد عن أبيه زيد بن أبي الزرقاء، وكلاهما صدوقان، سوى أنّ زيد بن أبي الزرقاء الراوي عن حماد بن سلمة، صدوق يغرب، قال أبو حاتم: هارون بن زيد[1]: صدوق، وقال النسائي: لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة[2]، وقال ابن حجر: صدوق[3]. قالت الباحثة: هارون بن زيد صدوق.

وقال ابن معين وأحمد بن حنبل: زيد بن أبي الزرقاء[4] : ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال ابن حبان: يغرب، وقال الذهبي: صدوق[5]، وقال ابن حجر: ثقة[6].

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (90/9)، المزي: **تهذيب الكمال** (84/30)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (253/4).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (412/4).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1013/1).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (575/3)، ابن حبان: **الثقات** (250/8)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (158/5).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (444/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (665/1).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (353/1).

قالت الباحثة: صدوق يغرب.

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، لأن مقسم بن بجرة، اختلف النقاد على حاله[2]، قال ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفاً، وقال أحمد بن حنبل: لم يسمع الحكم من مقسم إلا أربعة أحاديث، وأما غير ذلك فأخذها من كتاب، وذكره البخاري في الضعفاء ولم يذكر فيه قدحاً، بل ساق حديث شعبة عن الحكم عن مقسم في الحجامة، وقال: إن الحكم لم يسمعه منه، وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال ابن حزم: ليس بالقوي، سقط الاحتجاج به، وقال الذهبي: صح[3]، وقال ابن حجر: صدوق، وكان يرسل[4]. قالت الباحثة: صدوق يخطئ، وتكلموا في سماع الحكم منه، وتفرد بما لا يحتمل.

قال محمد فؤاد عبد الباقي: "في إسناده الحكم بن عتيبة قال شعبة لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث، وابن أبي ليلى هذا هو محمد بن عبد الرحمن، ضعيف"[5].

76-"عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَيْنِ وَقَالَ: اقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ: عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ خَطَلٍ، وَمَقِيسَ بْنَ صُبَابَةَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي سَرْحٍ"[6].

وأورده الصابوني بلفظ: "وفتح مكة وأمر بقتل (هلال بن خطل) و (عبد الله بن أبي سرح) و (مقيس بن حبابة) وقال: اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة"[7].

---

[1] أخرجه أبو داود في **سننه** (3410)،(3411)،(3412)، وابن ماجه في **سننه** (1820)،(2468)، وأحمد في **مسنده**(2255).

[2] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (414/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (461/28)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (147/4).

[3] ابن حجر: **لسان الميزان** (429/9).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (969/1).

[5] ابن ماجة: **سنن ابن ماجه** (824/2).

[6] البيهقي: **السنن الكبرى**، –كتاب الجزية– جماع أبواب الشرائط التي يأخذها الإمام على أهل الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد – باب الحربي إذا لجأ إلى الحرم وكذلك من وجب عليه حد، حديث رقم (18781)، (357/9).

[7] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الخامس، (452/2).

فالحديث أخرجه النسائي في المجتبى (4067)، وأبو داود في سننه (2683)، (4359)، والنسائي في الكبرى (3516)، والبيهقي في السنن الكبرى (18781)، من طرق عن أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

- لأن فيه أسباط بن نصر الهمداني الكوفي، وقد اختلف النقاد على حاله[1]؛ قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ثقة، وتوقف عنه أحمد بن حنبل، وعندما سئل كيف حديثه؟ قال: ما أدري، وكأنه ضعفه، وقال البخاري: صدوق، وقال أبو حاتم سمعت أبا نعيم يضعف أسباط بن نصر، وقال: أحاديثه عامية سقط مقلوبة الأسانيد، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الذهبي: صح[2]، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ يغرب[3]. قالت الباحثة: صدوق كثير الخطأ يغرب.
- وفيه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، اختلف النقاد على حاله[4]، قال عبد الرحمن بن مهدي: ضعيف، وقال يحيى بن القطان: لا بأس به، وقال يحيى بن معين: في حديثه ضعف، وقال الإمام أحمد: مقارب الحديث صالح، وفي موضع آخر: ضعيف، وقال أبو زرعة: لين، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال النسائي: صالح، وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وقال ابن عدي: هو عندي مستقيم الحديث صدوق لا بأس به، وقال الذهبي: حسن الحديث5، وقال ابن حجر: صدوق، يهم[6]. قالت الباحثة: هو صدوق يخطئ.

---

[1] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (332/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (357/2)، الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (91/2) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (109/1).

[2] ابن حجر: **لسان الميزان** (255/9).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (124/1).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (184/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (132/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (158/1).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (2 / 120).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1 / 141).

والحديث صححه الشيخ الألباني في سنن النسائي[1]!

وللحديث شواهد منها:

- شاهد من حديث سعيد بن يربوع الصرم مرفوعاً[2]، وهو ضعيف، لأن فيه عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع بن عنكثة بن عامر بن مخزوم[3]، وهو مجهول، لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال الذهبي: وثق[4]، وقال ابن حجر: مقبول[5].

  قال الألباني: ضعيف[6].

- وشاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[7]، وهو ضعيف، لأن في اسناده علي بن الحسين بن، اختلف النقاد على حاله[8]، قال البخاري: كنت أمر عليه طرفي النهار ولم أكتب عنه، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الذهبي: ضعفه أبو حاتم وقواه غيره[9]، وقال ابن حجر: صدوق يهم[10]. قالت الباحثة: صدوق يخطئ.

77-"عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ، قَالَ: فَجَاءَ غُلَامٌ يَوْمًا يَبْكِي إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: ضَرَبَنِي مُعَلِّمِي قَالَ: الْخَبِيثُ، يَطْلُبُ بِذَحْلِ بَدْرٍ وَاللهِ لَا تَأْتِيهِ أَبَدًا"[11].

---

[1] النسائي: **سنن النسائي** (200/5).

[2] أخرجه أبو داود في **سننه** (2684).

[3] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (151/22)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (292/3).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (527/3).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1253/1).

[6] أبو داود: **سنن أبي داود** (60/3).

[7] أخرجه أبو داود في **سننه** (225/4) برقم (4358)، والنسائي في **الكبرى** (3518)، النسائي في **المجتبى** (4069).

[8] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (179/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (406/20)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (155/3).

[9] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (441/3).

[10] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (693/1).

[11] ابن حنبل: مسند **أحمد** (92/4).

وأورده الصابوني بلفظ: " أن النبي صلى الله عليه وسلم فادى أسرى بدر بالمال، ومن لم يكن عنده مال منهم أمره عليه السلام بتعليم عشرة من أبناء المسلمين القراءة والكتابة، وهذا قد ثبت بفعله عليه الصلاة والسلام[1].

فالحديث أخرجه أحمد في المسند (2216) والبيهقي في الكبرى (11680) والحاكم في المستدرك (2621) من طرق عن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، وأخرجه الحاكم في المستدرك (2621) من طريق عن خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما (علي بن عاصم، وخالد بن عبد الله) عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

1. ضعف علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، اتفق النقاد على ضعفه[2]، قال ابن معين: كذاب، ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: كان يغلط ويخطئ، وكان فيه لجاج، ولم يكن متهماً بالكذب، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال مرة: يتكلمون فيه، وقال النسائي: علي بن عاصم متروك الحديث، وقال الذهبي: ضعفوه[3]، وقال ابن حجر: صدوق، يخطئ ويصر [4].

قالت الباحثة: ضعيف، وكان إذا روجع يثبت على خطئه!.

2. ضعف طريق خالد بن عبد الله الواسطي، لأنّ فيها علي بن عيسى بن إبراهيم الحيري[5]، وهو مجهول، لم يرد فيه جرح ولا تعديل.

وليس للحديث شاهد.

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السادس، (455/2).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (198/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (325/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (20/ 504)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (3 / 173).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (3 / 449).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1 / 699).

[5] الوادعي: رجال الحاكم في المستدرك (2/ 68)

المطلب الثاني: المحاضرة الحادية والعشرون: ترك العمل بعد الشروع – سورة محمد

78-"عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَدَرَتْنِي إِلَيْهِ حَفْصَةُ، وَكَانَتْ بِنْتَ أَبِيهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا صَائِمَتَيْنِ الْيَوْمَ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ. فَقَالَ: اقْضِيَا يَوْمًا آخَرَ "[1].

وأورده الصابوني بلفظ: "عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنت أنا وحفصة صائمين فأهدي لنا طعام، فأكلنا منه فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت حفصة وبدرتني، وكانت بنت أبيها: يا رسول الله، إني أصبحت أنا وعائشة صائمتين متطوعتين فأهدي لنا طعام فأفطرنا عليه فقال: «اقضيا مكانه يوما» [2].

فالحديث أخرجه النسائي في الكبرى (3282)، من طريق عن جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، وأخرجه النسائي في الكبرى (3281)، عن يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن عقبة، والنسائي في الكبرى (3281)، من طريق عن يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، والنسائي في الكبرى (3281)، من طريق عن يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي، وأخرجه النسائي في الكبرى (3279)، وأحمد في مسنده (25094)، (26007)، من طرق عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، وأخرجه النسائي في الكبرى (3278)، والترمذي في جامعه (735)، وأحمد في مسنده (26267)، من طرق عن كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، خمستهم (إسماعيل بن عقبة، يحيى بن أيوب، إسماعيل بن إبراهيم، سفيان بن حسين، جعفر بن برقان)، من طرق عن ابن شهاب الزهري، وأخرجه النسائي في الكبرى (3277)، وأبو داود في سننه (2457)، من طرق عن يزيد بن عبد الله بن أسامه بن الهاد، عن زميل مولى عروة، كلاهما (الزهري، زميل) من طرق عن عروة بن الزبير، كلاهما (عمرة، وعروة) عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعا.

---

[1] ابن حنبل: مسند **أحمد**، –مسند عائشة رضي الله عنها–، حديث رقم (26267)، (306/43).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الخامس، (469/2).

وأخرجه النسائي في الكبرى (3283)، (3284)، (3285)، ومالك في الموطأ (50)، من طرق عن ابن شهاب، عن عائشة وحفصة مرسلاً.

اختلف الرواة على الزهري، فمنهم من رواه عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعا، ومنهم من رواه عن الزهري مرسلاً، والصواب الإرسال، ولا تخلو الطرق المرفوعة من مقال، وبيان ذلك:

- ترجيح الإرسال على الرفع:

قال الترمذي: "وروى صالح بن أبي الأخضر، ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مثل هذا، ورواه مالك بن أنس، ومعمر، وعبيد الله بن عمر، وزياد بن سعد، وغير واحد من الحفاظ، عن الزهري، عن عائشة مرسلا، ولم يذكروا فيه عن عروة، وهذا أصح لأنه روي عن ابن جريج قال: سألت الزهري قلت له: أحدثك عروة عن عائشة؟ قال: لم أسمع من عروة في هذا شيئا، ولكني سمعت في خلافة سليمان بن عبد الملك من ناس، عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث"[1].

وبعد أن ساق النسائي بإسناده حديث عمرة عن عائشة مرفوعا (3282) قال: " هما جميعا خطأ"[2]، يقصد هنا الرفع خطأ والإرسال هو الصحيح، وهنا علة سلوك الجادّة.

وقال ابن حجر: "ورجحه الترمذي أنه عن الزهري عن عائشة ليس فيه عروة وأسند عن ابن جريج سألت الزهري فقال لم أسمع من عروة في هذا شيئاً"[3].

- ضعف الطرق عن يحيى بن أيوب، واضطرابه فيها، قال النسائي: "يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن عقبة، قال: وعندي في موضع آخر: إسماعيل بن إبراهيم"،.. قال يحيى بن أيوب: وسمعت صالح بن

[1] الترمذي: **سنن الترمذي** (104/2).

[2] النسائي: **السنن الكبرى** (363/3).

[3] ابن حجر: **الدراية في تخريج أحاديث الهداية** (283/1).

كيسان بمثله. وجدته عندي في موضع آخر: حدثني صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد مثله، وهذا أيضا خطأ" [1].

ويحيى بن أيوب، أبو العباس الغافقي، المصري، اختلف النقاد على حاله[2]؛ فقد سئل مالك عن أحاديث ليحيى بن أيوب، فقال: كذب، وقال ابن معين: صالح، وقال مرة: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: كان سيئ الحفظ، وكان يحدث من حفظه، وكان لا بأس به، وكأنه ذكر الوهم في حفظه، وقال في موضع آخر: يخطئ خطأ كثيراً، وذكره العقيلي في الضعفاء وحكى عن أحمد أنه أنكر حديثه عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة في القراءة في الوتر، وفي «العلل الكبير» للترمذي: قال محمد بن إسماعيل: يحيى بن أيوب ثقة، وقال أبو داود هو صالح، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به، وقال أبو الحسن القطان: لا يحتج به لسوء حفظه، وقال الذهبي: صالح الحديث[3]، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ[4].

قالت الباحثة: صدوق كثير الخطأ.

- ضعف طريق زميل بن عباس، مولى عروة بن الزبير؛ بسبب جهالة زميل[5]، قال أحمد بن حنبل: لا أدري من هو، وقال البخاري: لا نعرف لزميل سماعا من عروة، ولا لابن الهاد من زميل، ولا تقوم به الحجة، وقال النسائي: ليس بالمشهور، وقال الذهبي: فيه شيء[6]، وقال ابن حجر: مجهول[7].

---

[1] النسائي: **السنن الكبرى** (363/3).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (127/9)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (54/9)، المزي: **تهذيب الكمال** (233/31)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (287/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (342/4).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (473/4).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1049/1).

[5] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال**(76/5)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء**(206/4) ابن حجر: **تهذيب التهذيب**(635/1).

[6] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (423/2).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (340/1).

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، قال النسائي: "هذا الحديث منكر وخصيف ضعيف في الحديث، وخطّاب لا علم لي به"[2]. وهو كما قال النسائي – رحمه الله–.

المبحث الثاني: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الحجرات

المطلب الأول: المحاضرة الثانية والعشرون: التثبت من الاخبار – سورة الحجرات

79-"عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهَ اللَّهَ فِي أَصْحَابِي، لاَ تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ"[3].

فالحديث أخرجه الترمذي في جامعه (3862) وأحمد في مسنده (16803)، (20549)، (20578)، من طرق عن عبيدة بن أبي رائطة، عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ لأن فيه عبد الرحمن بن زياد، وقيل: عبد الرحمن بن عبد الله، وقيل: عبد الله بن عبد الرحمن، وقيل: عبد الملك بن عبد الرحمن، وقيل: عبد الرحمن بن زياد بن أبي سفيان، وهو مجهول[4]، قال ابن معين: لا أعرفه، وقال الذهبي: لا يعرف[5]، وقال ابن حجر: مقبول[6].

قال الترمذي: "هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه"[7]، وضعفه الشيخ الألباني[8].

---

[1] أخرجه النسائي في **الكبرى** (365/3) برقم (3287).

[2] النسائي: **السنن الكبرى** (365/3).

[3] الترمذي: **سنن الترمذي**، أبواب: المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (3862)، (179/6). والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية،(486/2).

[4] المزي: **تهذيب الكمال** (110/17)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (507/2).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (252/3).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (578/1).

[7] الترمذي: **سنن الترمذي** (179/6).

[8] الألباني: **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** (ص163).

وللحديث شاهد من حديث عياض بن هلال الأنصاري مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، لأن في إسناده محمد بن القاسم الأسدي، اتفق النقاد على ضعفه[2]، قال عنه البخاري: متروك الحديث، وقال ابن حجر: كذبوه[3].

80-"عَن ابْنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وَسَلَّم قَالَ: يا ابن أُمِّ عَبد هَلْ تَدْرِي كَيْفَ حَكَمَ اللَّهُ فِيمَنْ بَغَى مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: لا يُجْهَزُ عَلَى جَرِيحِهَا، ولاَ يُقْتَلُ أَسِيرُهَا، ولاَ يُطْلَبُ هَارِبُهَا، ولاَ يُقْسَمُ فَيْئُهَا"[4].

فالحديث أخرجه البزار في مسنده (5954)، والحاكم في مستدركه (2662)، والبيهقي في الكبرى (16755)، من طرق عن كوثر بن حكيم، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، مرفوعاً، وبألفاظ متقاربة.

والحديث ضعيف؛ فمداره كوثر بن حكيم، اتفق النقاد على ضعفه[5]، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: أحاديثه بواطيل، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن أبي حاتم: لا أعلم له حديثاً مستقيماً، وهو ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الدارقطني وغيره: مجهول، وقال في موضع آخر: متروك الحديث، وقال ابن حجر: متروك[6].

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا ابن عمر، ولا نعلم رواه عن نافع إلا كوثر بن حكيم"[7]. وقال ابن عبد الهادي: "هذا حديث ضعيفٌ، غير ثابتٍ، تفرَّد به كوثر بن حكيم، وأحاديثه بواطيل، ليس بشيء"[8].

---

[1] أخرجه الطبراني في **الكبير** (1012).

[2] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (491/7)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (315/10)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (678/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (889/1).

[4] البزار: **مسند البزار = البحر الزخار** –مسند عبد الله بن عمر–، حديث رقم (5954) (231/12)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السادس، (492/2).

[5] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (217/7)، ابن حجر: **لسان الميزان** (426/6).

[6] ابن حجر: **المطالب العالية**، حديث رقم (1422)، (337/7).

[7] البزار: **مسند البزار = البحر الزخار** (231/12).

[8] ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي (ت: 744هـ) **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، (الرياض، أضواء السلف، ط1، 1428هـ – 2007 م)، (510/4).

وللحديث شاهد من حديث علي بن أبي طالب[1]، وهو ضعيف لأنّ راويه محمد بن علي بن الحسين لم يلقَ عليا[2].

المبحث الثالث: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الواقعة.

المطلب الأول: المحاضرة الثالثة والعشرون: حرمة مس المصحف– سورة الواقعة

81-"عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ كِتَابًا فَكَانَ فِيهِ: لَا يَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ"[3].

فالحديث أخرجه الدارمي في مسنده (2312)، والدارقطني في سننه (439)، (2723)، والبيهقي في الكبرى (409)، (1478)، من طرق عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده مرفوعاً.

والحديث ضعيف، لأن فيه سليمان بن داود، ويقال: سليمان بن أرقم[4]، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال علي بن المديني: منكر الحديث، وضعفه، وقال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال الدارقطني: متروك. وقال الذهبي: مختلف فيه[5]، وقال ابن حجر: صدوق[6].

قالت الباحثة: هو ضعيف.

قال الألباني: "ضعيف؛ فيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف جداً، وقد أخطأ بعض الرواة فسماه سليمان بن داود وهو الخولاني وهو ثقة وبناء عليه توهم بعض العلماء صحته، وإنما هو ضعيف من أجل ابن أرقم هذا"[7].

---

[1] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (33277)، (37778)، (37790)، (37816)، (37825)، (37833)، وعبد الرزاق في **مصنفه** (18590)، والبيهقي في **الكبرى** (16747).

[2] العلائي، **جامع التحصيل** (700). انظر: ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (351/9).

[3] الدارقطني: **سنن الدارقطني**، كتاب الطهارة، باب في نهي المحدث عن مس القرآن، حديث رقم (439)،(219/1)، والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، لطائف التفسير، (502/2).

[4] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (268/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (416/11) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (93/2).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (525/2).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (407/1).

[7] الألباني: **إرواء الغليل** (158/1).

وأخرجه مالك في الموطأ (219/680)، وأبو داود في المراسيل (93)، من طريقين عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، مرسلاً.

والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع؛ فعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الذي توفي (135) سنة خمس وثلاثين ومائة [1]، لم يدرك عمر بن حزم الذي توفي في خلافة عمر بن الخطاب، وقيل بعد 50هـ[2]، قال الذهبي عن عمر بن حزم: وحفيده أبو بكر مرسلا[3]، وقال ابن حجر عن عمر بن حزم: لم يدرك جده[4]. وقال الألباني: "مرسلاً، فهو ضعيف أيضاً لإرساله"[5].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث حكيم بن حزام مرفوعاً[6]، وهو ضعيف، لأن فيه أبو حاتم سويد بن إبراهيم، قال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ له أغلاط[7]، وفيه والد إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي، مجهول لم أجد له ترجمة.
- شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب مرفوعاً[8]، وهو ضعيف لأن فيه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وهو مدلس[9] ولم يصرح بالسماع، قال الدارقطني: شر التدليس تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح[10]، وقال ابن حجر: وكان يدلس ويرسل[11].

---

[1] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (310/2).

[2] ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (359/7).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (510/3).

[4] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (264/3).

[5] الألباني: **إرواء الغليل** (158/1).

[6] أخرجه الطبراني في **الكبير** (3135)، والطبراني في **الأوسط** (3301)، والدارقطني في **سننه** (440).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (423/1).

[8] أخرجه الطبراني في **الكبير**(13217) و**الصغير**(1162)، والبيهقي في **الكبرى** (410)، والدارقطني في **سننه** (437).

[9] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (93/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (338/18)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (315/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (141/1).

[10] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (141/1).

[11] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (624/1).

المبحث الرابع: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة المجادلة.

المطلب الأول: المحاضرة الرابعة والعشرون: الظهار وكفارته في الإسلام – سورة المجادلة

82-"عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ {مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ} [الزخرف: 58]"[1].

وأورد الصابوني موضع الدلالة: "ما أوتي قوم الجدل إلا ضلوا"[2].

فالحديث أخرجه الترمذي في جامعه (3253)، وابن ماجه في سننه (48)، وأحمد في مسنده (22164)، (22204)، (22205)، من طرق عن حجاج بن دينار، عن أبي غالب، عن أبي أمامة، مرفوعاً.

والحديث ضعيف، لأن فيه "أبو غالب"؛ قيل اسمه: حزور، وقيل: سعيد بن الحزور، وقيل: نافع، وقد اختلف النقاد على حاله[3]، فقد ذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من أهل البصرة، وقال: منكر الحديث، وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال النسائي: ضعيف، وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: منكر الحديث على قلته، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الدارقطني: ثقة. وقال الذهبي: صالح الحديث[4]، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ[5].

قالت الباحثة: صدوق يخطيء، يعتبر به إذا توبع، وقد تفرد في رواية الحديث، فلا يقبل حديثه.

---

[1] ابن حنبل: مسند **أحمد**، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث أبي أمامة الباهلي الصدي بن عجلان بن عمرو ويقال ابن وهب الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (22164)، (493/36).

[2] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في التحليل اللفظي) (513/2).

[3] ابن حبان: **المجروحين** (267/1)، المزي: **تهذيب الكمال** (170/34)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (570/4).

[4] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (90/5).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1188/1).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[1]، وقال الشيخ شعيب: "حديث حسن بطرقه وشواهده، وأبو غالب –وهو البصري نزيل أصبهان– يعتبر به في المتابعات والشواهد، ومن دونَه لا بأس بهم"[2]، قالت الباحثة: كلام الشيخ شعيب فيه نظر؛ لأنه تفرد ولم يتابع. وحسنه الشيخ الألباني[3]!

83-"عن أَبُي الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ دُلَيْجٍ تَحْتَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَكَانَ سَيِّئَ الْخُلُقِ ضَرِيرَ الْبَصَرِ فَقِيرًا وَكَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ إِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يُفَارِقَ امْرَأَتَهُ قَالَ لَهَا: أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي , فَنَازَعَتْهُ فِي بَعْضِ الشَّيْءِ فَقَالَ: أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي وَكَانَ لَهُ عَيِّلٌ أَوْ عَيِّلَانِ، فَلَمَّا سَمِعَتْهُ يَقُولُ مَا قَالَ احْتَمَلَتْ صِبْيَانَهَا فَانْطَلَقَتْ تَسْعَى إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَافَقَتْهُ عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي بَيْتِهَا وَإِذَا عَائِشَةُ تَغْسِلُ شِقَّ رَأْسِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ زَوْجِي فَقِيرٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ سَيِّئُ الْخُلُقِ وَإِنِّي نَازَعْتُهُ فِي شَيْءٍ فَقَالَ: أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي وَلَمْ يُرِدِ الطَّلَاقَ فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ إِلَّا قَدْ حُرِّمْتِ عَلَيْهِ، قَالَ: فَاسْتَكَانَتْ وَقَالَتْ: أَشْتَكِي إِلَى اللهِ مَا نَزَلَ بِي وَبِصِبْيَتِي قَالَ: وَتَحَوَّلَتْ عَائِشَةُ تَغْسِلُ شِقَّ رَأْسِهِ الْآخَرَ فَتَحَوَّلَتْ مَعَهَا فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَتْ: وَلِي مِنْهُ عَيِّلٌ أَوْ عَيِّلَانِ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ إِلَيْهَا فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ إِلَّا قَدْ حُرِّمْتِ عَلَيْهِ، فَبَكَتْ وَقَالَتْ: أَشْتَكِي إِلَى اللهِ مَا نَزَلَ بِي وَبِصِبْيَتِي، وَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: وَرَاءَكِ فَتَنَحَّتْ وَمَكَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ انْقَطَعَ الْوَحْيُ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَيْنَ الْمَرْأَةُ؟ قَالَتْ: هَا هِيَ هَذِهِ قَالَ: ادْعِيهَا فَدَعَتْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اذْهَبِي فَجِيئِي بِزَوْجِكِ قَالَ: فَانْطَلَقَتْ تَسْعَى فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ جَاءَتْ بِهِ فَأَدْخَلَتْهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ كَمَا قَالَتْ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَقِيرٌ، سَيِّئُ الْخُلُقِ , فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَسْتَعِيذُ بِالسَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ {قَدْ سَمِعَ

---

[1] الترمذي: **سنن الترمذي** (232/5).

[2] ابن حنبل: **مسند أحمد** (493/36).

[3] الألباني: **صحيح الجامع الصغير وزيادته** (984/2).

اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللهِ} [المجادلة: 1] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ , فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَجِدُ عِتْقَ رَقَبَةٍ؟ قَالَ: لَا قَالَ: أَفَتَسْتَطِيعُ صَوْمَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ لَهُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِذَا لَمْ آكُلِ الْمَرَّةَ وَالْمَرَّتَيْنِ وَالثَّلَاثَ يَكَادُ أَنْ يَغْشُوَ بَصَرِي قَالَ: فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟ " قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تُعِينَنِي فِيهَا، قَالَ: فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَفَّرَ يَمِينَهُ"[1].

وأورد الصابوني موضع الدلالة منه: «ما أراك إلا قد حرمت عليه»[2].

فالحديث أخرجه البيهقي في الكبرى (15256)، من طريق عن أبي الحسين بن بشران، عن محمد بن عمرو الرزاز، عن يحيى بن جعفر، عن علي بن عاصم، عن داود بن أبي هند، عن أبي العالية الرياحي، مرسلاً.

والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع، فراوي الحديث أبو العالية الرياحي ثقة كثير الإرسال[3]، من كبار التابعين[4].

قال الترمذي: هذا مرسل ولكن له شواهد. والله أعلم[5].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث خولة بنت ثعلبة الأنصارية مرفوعاً[6]، وهو ضعيف، لأن فيه معمر بن عبد الله بن حنظلة[7]، وهو مجهول، قال يحيى القطان: مجهول الحال، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "يروي عن المدنيين

---

[1] البيهقي: **السنن الكبرى**، كتاب الظهار، باب المظاهر الذي تلزمه الكفارة، حديث رقم (15256)، (632/7).

[2] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، المعنى الإجمالي، (513/2).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (328/1).

[4] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (395/4)، ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (575/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (610/1)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (395/4).

[5] البيهقي: **السنن الكبرى** (633/7).

[6] أخرجه أبو داود في **سننه** (2214)، (2215)، وأحمد في **مسنده** (27319).

[7] ابن حبان: **الثقات** (484/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (312/28)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (302/11)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (126/4).

وأدرك يوسف بن عبد الله بن سلام روى عنه محمد بن إسحاق". وقال الذهبي: تفرد عنه ابن إسحاق، وقال في موضع آخر: وثق[1]، وقال ابن حجر: مقبول[2].

- شاهد من حديث سليمان بن يسار مولى ميمونة زوج رسول الله مرفوعاً[3]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، فراوي الحديث سليمان بن يسار [4]تابعي، قال ابن حبان: " توفي سنة أربع ومائة، وقيل أيضا: سنة عشر ومائة، وهذا أصح، وكان مولده سنة أربع وعشرين"[5].
- شاهد من حديث أوس بن الصامت الخزرجي أخو عبادة بن الصامت مرفوعاً[6]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع، قال أبو داود: "وعطاء لم يدرك أوساً، وهو من أهل بدر قديم الموت، والحديث مرسل"[7].
- شاهد من حديث سلمة بن صخر الخزرجي مرفوعاً[8]، وهو ضعيف، قال البخاري: "سلمة بن صخر ويقال سلمان بن صخر البياضي الأنصاري له صحبة، ولم يصح حديثه"[9].

84-"عن ابْنُ الْعَلَاءِ الْبَيَاضِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ امْرَأً أُصِيبُ مِنَ النِّسَاءِ مَا لَا يُصِيبُ غَيْرِي، فَلَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ خِفْتُ أَنْ أُصِيبَ مِنَ امْرَأَتِي شَيْئًا يُتَابَعُ بِي حَتَّى أُصْبِحَ، فَظَاهَرْتُ مِنْهَا حَتَّى يَنْسَلِخَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَبَيْنَا هِيَ تَخْدُمُنِي ذَاتَ لَيْلَةٍ، إِذْ تَكَشَّفَ لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ نَزَوْتُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ خَرَجْتُ إِلَى قَوْمِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الْخَبَرَ، وَقُلْتُ امْشُوا مَعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: َنْتَ بِذَاكَ يَا سَلَمَةُ؟، قُلْتُ: أَنَا بِذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ وَأَنَا صَابِرٌ لِأَمْرِ اللَّهِ، فَاحْكُمْ فِيَّ مَا أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: حَرِّرْ رَقَبَةً، قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَمْلِكُ رَقَبَةً

---

[1] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (322/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (961/1).

[3] أخرجه أبو داود في **سننه** (2217).

[4] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (102/6)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (112/2).

[5] ابن حبان: **الثقات** (301/4).

[6] أخرجه أبو داود في **سننه** (2218).

[7] أبو داود: **سنن أبي داود** (267/2)، وينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (69/20)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل**(348/1).

[8] أخرجه الترمذي في **جامعه** (1200).

[9] البخاري: **التاريخ الكبير** (72/4)، وينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (13/6).

غَيْرَهَا، وَضَرَبْتُ صَفْحَةَ رَقَبَتِي، قَالَ: فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، قَالَ: وَهَلْ أَصَبْتُ الَّذِي أَصَبْتُ إِلَّا مِنَ الصِّيَامِ، قَالَ: فَأَطْعِمْ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ سِتِّينَ مِسْكِينًا، قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ بِتْنَا وَحْشَيْنِ مَا لَنَا طَعَامٌ، قَالَ: فَانْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ فَلْيَدْفَعْهَا إِلَيْكَ، فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ وَكُلْ أَنْتَ وَعِيَالُكَ بَقِيَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى قَوْمِي، فَقُلْتُ: وَجَدْتُ عِنْدَكُمُ الضِّيقَ، وَسُوءَ الرَّأْيِ، وَوَجَدْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّعَةَ، وَحُسْنَ الرَّأْيِ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَوْ أَمَرَ لِي بِصَدَقَتِكُمْ"[1].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (16419)، من طريق عن إسحاق بن أبي فروة، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، وأخرجه أبو داود في سننه (2213)، والترمذي في جامعه (1198)، (3299)، والدارمي في مسنده (2319)، وابن ماجه في سننه (2062)، (2064)، وأحمد في مسنده (16421)، (23700)، جميعهم من طرق عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، كلاهما (بكير الأشج، محمد بن عمرو) عن سليمان بن يسار، عن سلمة بن صخر البياضي الأنصاري – أحد بني بياضة–، مرفوعا.

وأخرجه الترمذي في جامعه (1200)، من طريق عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، مرسلاً.

والحديث ضعيف، للأسباب الآتية:

- بسبب الانقطاع؛ فسليمان بن يسار لم يسمع من سلمة بن صخر[2]، قال البخاري: "سليمان بن يسار لم يسمع عندي من سلمة بن صخر، ويقال: سلمة بن صخر، وسلمان بن صخر"[3].

---

[1] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الطلاق، باب في الظهار، حديث رقم (2213)، (265/2)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، لطائف التفسير، (513/2).

[2] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (102/6)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل** (173/1)، ابن حجر: **التهذيب** (112/2).

[3] الترمذي: **سنن الترمذي** (259/5)، وينظر: الترمذي: **العلل الكبير** (ص 175).

- الحديث من طريق بكير الأشج ضعيف جداً؛ لأن فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، اتفق النقاد على ضعفه[1]؛ فقد تكلم فيه مالك، والشافعي، وتركاه، وقال ابن المدني: منكر الحديث، ونهى أحمد بن حنبل عن حديثه، وقال البخاري: تركوه، وقال مسلم: ضعيف الحديث. وقال الذهبي: تركوه[2]، وقال ابن حجر: متروك[3].
- راوي الحديث، وهو سلمة بن صخر، ويقال سلمان البياضي الأنصاري، له صحبه ولم يصح له سماع، قال البخاري: له صحبة ولم يصح حديثه[4]، قال الألباني: "مرسل ظاهر الإرسال"[5].

فالحديث ضعيف بسبب الانقطاع.

- الحديث من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار ضعيف، لأنه مداره محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق في السير ضعيف في غيرها، مدلس[6]، ولم يصرح بالتحديث.

قال ابن حجر: "وأعلّه عبد الحق بالانقطاع وأن سليمان لم يدرك سلمة"[7]، وحسنه الشيخ الألباني[8]! وقال الشيخ شعيب: "حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسنادٌ ضعيف"[9].

- الانقطاع، فمحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان وأبو سلمة بن عبد الرحمن، لم يصرحا بالسماع عن سلمة بن صخر البياضي، لذا قال الألباني بعد أن ساق الإسناد:" بل هو مرسل ظاهر الإرسال"[10].

---

[1] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (530/1)، المزي: **تهذيب الكمال** (446/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (123/1).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (100/2).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (130/1).

[4] البخاري: **التاريخ الكبير** (72/4).

[5] الألباني: **إرواء الغليل** (178/7).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (191/7)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (439/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (825/1) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (504/3).

[7] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (477/3).

[8] أبو داود: **صحيح أبي داود = الأم** (415/6).

[9] ابن حنبل: مسند **أحمد** (105/39).

[10] الألباني، **إرواء الغليل** (178/7).

وللحديث شواهد؛ منها:

- شاهد من حديث عكرمة مولى ابن عباس مرسلاً[1]، فهو ضعيف بسبب الانقطاع، فراوي الحديث عكرمة تابعي، توفي سنة 104هـ[2].
- شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[3]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، قال ابن الملقن: "وقال النسائي: المرسل أولى بالصواب من المسند، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: رفعه خطأ، والصواب أنه مرسل، بإسقاط ابن عباس"[4]، وقال ابن حجر: أعلّه أبو حاتم، والنسائي بالإرسال[5].

85-"عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخَيَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُخْتُكَ هِيَ؟، فَكَرِهَ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ"[6].

وأورده الصابوني بلفظ: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول لامرأته: يا أُخَيّة، فكره ذلك ونهى عنه"[7].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (2210)، (2211)، والبيهقي في الكبرى (15146)، كلاهما من طرق عن خالد بن مهران الحذاء، عن أبي تميمة الهجيمي، مرسلاً.

---

[1] أخرجه أبو داود في **سننه** (2221)، (2222)، ،(2224)، (2225)، والنسائي في **الكبرى** (5623)، (5624)، و**المجتبى** (3458)، (3459).

[2] ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (134/3).

[3] أخرجه الترمذي في **جامعه** (1199) والنسائي في **الكبرى** (5622) و**المجتبى** (3457)، وابن ماجه في **سننه** (2065).

[4] ابن الملقن: **البدر المنير** (158/8)، وينظر: ابن الاثير: **جامع الأصول** (645/7)، الوادعي: **أحاديث معلة ظاهرها الصحة** (ص:216).

[5] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (445/3).

[6] أبو داود: **سنن أبي داود**، –كتاب الطلاق– باب في الرجل يقول لامرأته يا أختي، حديث رقم (2210)، (264/2).

[7] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السابع، (532/2).

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- بسبب الانقطاع، فراوي الحديث أبي تميمة الهجيمي، تابعي معروف[1]، قال ابن الأثير: وهو مرسل[2].
- بسبب الاضطراب؛ قال أبو داود: "ورواه عبد العزيز بن المختار، عن خالد، عن أبي عثمان، عن أبي تميمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه شعبة، عن خالد، عن رجل، عن أبي تميمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم"[3].

قال الشيخ الألباني: "إسناده ضعيف؛ لاضطراب الرواة في إرساله– كما في رواية الجماعة، في الرواية الأولى، وفي وصله– كما في رواية ابن حرب الأخرى، وهي شاذة؛ لمخالفتها لرواية الجماعة–، ومعهم عبد العزيز بن المختار وشعبة في رواية المؤلف المعلقة؛ فقد أرسلوه أيضاً، وإن خالفا بإدخال الرجل بين خالد وأبي تمِيْمة– سمّاه عبد العزيز بأبي عثمان–، ولذلك أعلهُ الحافظ ابنُ حجر بالإرسال".[4]

86-"عَنْ عِكْرِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا ظَاهَرَ مِنَ امْرَأَتِهِ، ثُمَّ وَاقَعَهَا قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟، قَالَ: رَأَيْتُ بَيَاضَ سَاقِهَا فِي الْقَمَرِ، قَالَ: فَاعْتَزِلْهَا حَتَّى تُكَفِّرَ عَنْكَ"[5].

وأورده الصابوني بلفظ: "ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا ظاهر من امرأته فوطئها قبل التكفير، ثم سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: استغفر الله ولا تعد حتى تُكَفّر"[6].

---

[1] ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (87/12).

[2] ابن الاثير: **جامع الأصول** (646/7).

[3] أبو داود: **سنن أبي داود** (264/2).

[4] الألباني: **ضعيف أبي داود = الأم** (241/2).

[5] أبو داود: **سنن أبي داود**، –كتاب الطلاق– باب في الظهار، حديث رقم (2221)، (268/2).

[6] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم السابع، (534/2).

فالحديث أخرجه النسائي في المجتبى (3458)، (3459)، وأبو داود في سننه (2221)،(2222)،(2224)، (2225)، والنسائي في الكبرى (5623)،(5624)، من طرق عن عكرمة، مرسلاً.

والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع، فراوي الحديث عكرمة مولى بن عباس، تاعبي توفي سنة 104هـ[1].

قال ابن الملقن: "وقال النسائي: المرسل أولى بالصواب من المسند، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: رفعه خطأ، والصواب أنه مرسل، بإسقاط ابن عباس"[2]، وقال ابن حجر: أعله أبو حاتم، والنسائي بالإرسال[3]، وقال الشيخ الألباني: "حديث صحيح مرسل"[4].

وللحديث شواهد، منها:

- شاهد من حديث سلمة بن صخر الخزرجي مرفوعاً[5]، وهو ضعيف، راوي الحديث، سلمة بن صخر قال عنه البخاري: له صحبة ولم يصح حديثه[6]، وبسبب الانقطاع؛ سليمان لم يسمع من سلمة بن صخر[7]، قال الترمذي عن البخاري: "سليمان بن يسار لم يسمع عندي من سلمة بن صخر، ويقال: سلمة بن صخر، وسلمان بن صخر"[8].

---

[1] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (230/5)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (134/3).

[2] ابن الملقن: **البدر المنير**(158/8)، وينظر: ابن الاثير: **جامع الأصول**(645/7)، الوادعي: **أحاديث معلة ظاهرها الصحة** (ص 216).

[3] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (445/3).

[4] الألباني: **صحيح أبي داود = الأم** (422/6).

[5] أخرجه أحمد في **مسنده** (16419)، (16421)، (23700)، وأبو داود في **سننه** (2213)، والترمذي في **جامعه** (1198)، (1200)، (3299)، وابن ماجه في **سننه** (2062)، (2064)، والدارمي في **مسنده** (2319).

[6] البخاري: **التاريخ الكبير** (72/4).

[7] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال**(102/6)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل** (173/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب**(112/2)

[8] الترمذي: **سنن الترمذي** (259/5).

- شاهد من حديث عبد الله بن عباس مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، قال ابن الملقن: "وقال النسائي: المرسل أولى بالصواب من المسند، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: رفعه خطأ، والصواب أنه مرسل، بإسقاط ابن عباس"[2]، وقال ابن حجر: أعله أبو حاتم، والنسائي بالإرسال[3].

المطلب الثاني: المحاضرة الخامسة والعشرون: نجوى الرسول صلى الله عليه وسلم – سورة المجادلة

87-"عَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ جَاءَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيُحْيِيَ بِهِ الْإِسْلَامَ، فَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّينَ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ"[4].

فالحديث أخرجه الدارمي في مسنده (366)، من طريق عن بشر بن ثابت البزار، عن نصر بن القاسم، عن محمد بن إسماعيل، عن عمرو بن كثير، عن الحسن بن أبي الحسن، يسار، مرسلاً.

والحديث ضعيف جداً، للأسباب الآتية:

- بسبب الانقطاع، فراوي الحديث الحسن بن أبي الحسن، يسار، وهو تابعي، توفي سنة: (110) هـ، وكان يرسل كثيرا ويدلس[5].
- بسبب جهالة عمرو بن كثير، ومحمد بن إسماعيل، لم أقف على ترجمة لهما.

---

[1] أخرجه أبو داود في **سننه** (2223)، والترمذي في **جامعه** (1199) والنسائي في **المجتبى** (3457)، وابن ماجه في **سننه** (2065)، والنسائي في **الكبرى** (5622).

[2] ابن الملقن: **البدر المنير** (158/8)، وينظر: ابن الاثير: **جامع الأصول** (645/7)، الوادعي: **أحاديث معلة ظاهرها الصحة** (ص 216).

[3] ابن حجر: **التلخيص الحبير** (445/3).

[4] الدارمي: **مسند الدارمي**، –مقدمة المؤلف– باب فِي فضل العلم والعالم، حديث رقم (366)، (368/1)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، لطائف التفسير(543/2).

[5] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (123/4)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (102/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (236/1).

- بسبب جهالة نصر بن القاسم، قال الذهبي: حديثه موضوع، قاله البخاري[1]، وقال ابن حجر: مجهول[2].

فإسناده مسلسل بالمجاهيل، وضعفه الشيخ الألباني[3].

88-"عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، وَقَدْ أَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَقَفَ فَسَلَّمَ، ثُمَّ نَظَرَ مَجْلِسًا يُشْبِهُهُ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ أَيُّهُمْ يُوَسِّعُ لَهُ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَالِسًا عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَزَحْزَحَ لَهُ عَنْ مَجْلِسِهِ، وَقَالَ: هَا هُنَا يَا أَبَا الْحَسَنِ فَجَلَسَ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْنَا السُّرُورَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّمَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ ذُو الْفَضْلِ"[4].

فالحديث أخرجه ابن العربي في معجمه، (141)، من طريق عن محمد بن زكريا الغلابي، عن العباس بن بكار، عن عبد الله بن المثنى، عن عمه، ثمامة بن عبد الله، عن أنس بن مالك مرفوعاً.

والحديث موضوع؛ لأن في إسناده العباس بن بكار الضبي البصري، اتفق النقاد على شدة ضعفه[5]، قال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم والمناكير، وقال ابن حِبّان: لا يجوز الاحتجاج به، ولا كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار، وقال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات وغيرهم، وقال الدارقطني: كذاب، وقال أبو نعيم الأصبهاني: يروي المناكير، لا شيء، وقال الذهبي: كان كذاباً[6]، وقال ابن حجر: هذا من وضع العباس[7].

---

[1] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (392/4).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1000/1).

[3] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (83/1).

[4] ابن الأعرابي: **معجم ابن الأعرابي**، باب الباء، حديث رقم (141)، (94/1)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (544/2) نحوه.

[5] الذهبي: **ميزان الاعتدال** (382/2)، ابن حجر: **لسان الميزان** (402/4).

[6] الذهبي: **تاريخ الإسلام** (593/5).

[7] ابن حجر: **لسان الميزان** (402/4).

قال ابن الجوزي[1]، والسيوطي[2]، والشيخ الألباني: موضوع[3].

89-"عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ صَفْوَانَ حِينَ رَأَوْهُ. فَقَالَ: اجْلِسَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ[4] لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"[5].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (5229)، من طريق عن حماد بن سلمة، وأخرجه الترمذي في جامعه (2755)، من طريق عن قبيصة، عن سفيان بن سعيد بن مسروق، والترمذي في جامعه (2755)، من طريق عن هناد، عن أبي أسامة حماد بن أسامة بن زيد، وأخرجه أحمد في مسنده (16830)، من طريق عن محمد بن جعفر غندر ربيب شعبة، عن شعبة بن الحجاج، وأحمد في مسنده (16845)، من طريق عن إسماعيل بن علية، وأحمد في مسنده (16918)، من طريق عن مروان بن معاوية الفزاري،

ستتهم (حماد بن سلمه، سفيان، حماد بن زيد، شعبة، إسماعيل، مروان)، عن حبيب بن الشهيد، عن أبي مجلز، مرفوعاً.

---

[1] ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ): **الموضوعات**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، ط1، جـ 1، 2☹ 1386 هـ - 1966 م)، جـ 3:(1388 هـ - 1968 م)، (381/1).

[2] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت: 911هـ): **اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1417 هـ - 1996م)، (1/ 333).

[3] الألباني: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** (7/ 213).

[4] يتمثل: "أي يقوموا له قياما وهو جالس؛ يقال: مثل الرجل يمثل مثولا إذا انتصب قائما، وإنما نهى عنه لأنه من زي الأعاجم، ولأن الباعث عليه الكبر وإذلال الناس". ابن منظور، **لسان العرب**، (614/11)، وينظر: الخطابي: **معالم السنن**، (156/4)، وابن الجوزي: **غريب الحديث** (341/2).

[5] الترمذي، **سنن الترمذي**، أبواب: الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل، حديث رقم (2755)، (387/4)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية (546/2)، مثله، إلا أنه قال: من أحب.

والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع، لأن فيه لاحق بن حميد بن سعيد أبو مجلز، وهو من الطبقة الوسطى من التابعين، توفي سنة 106 هـ، قال ابن معين إنه كان يدلس، وجزم بذلك الدارقطني[1]، وقال الذهبي: من ثقات التابعين، لكنه يدلس[2].

وقد روى الحديث بالعنعنة، ولم يصرح بالسماع عن معاوية بن أبي سفيان– الوارد في متن الحديث– الذي توفي سنة 60 هـ، فقد روى القصة حكاية لا سماعا، سوى ما ورد في إسناد الترمذي، من طريق عن هناد عن حماد، عن حبيب عن أبي مجلز، عن معاوية، صرح بالسماع، مخالفاً بذلك العدد من الثقات، منهم أحمد بن حنبل وغندر وقبيصة.

قال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماع أبي مِجْلَز– وهو لاحق بن حُميد السَّدُوسي البصري– من معاوية ممكن لأنه توفي على رأس المئة"[3].

وحسن الحديث الترمذي[4]، وصححه الشيخ الألباني[5]!

وللحديث شاهد من حديث عمرو بن مرة الجهني الفلسطيني مرفوعاً[6]، وهو ضعيف، لأنه مسلسل بالمجاهيل، فيه مسرع بْن ياسر الجهني[7]، وابنه عبد الله بن مسرع بن ياسر بن سويد الجهني[8]، وابنه إسماعيل بن عبد الله بن مسرع الجهني[9]، وابنه دلهاث بن إسماعيل[10]، وابنه داود بن دلهاث[11]، وابنه عبد الله بن داود بن دلهاث[12]، وهم مجاهيل، لم يرد فيهم جرح ولا تعديل.

---

[1] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (ص 27).
[2] الذهبي: **ميزان الاعتدال** (356/4).
[3] ابن حنبل: مسند **أحمد** (40/28).
[4] الترمذي: **سنن الترمذي** (91/5).
[5] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (1332/3).
[6] أخرجه الطبراني في **الأوسط** (4208).
[7] ابن الأثير: **أسد الغابة** (149/5).
[8] ابن حجر: **لسان الميزان** (8/5).
[9] ابن حجر: **لسان الميزان** (144/2).
[10] ابن حجر: **لسان الميزان** (423/3).
[11] قال الأزدي: لا يصح حديثه. ينظر: ابن حجر: **لسان الميزان** (417/2).
[12] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (48/5).

المبحث الخامس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الممتحنة.

المطلب الأول: المحاضرة السادسة والعشرون: التزاوج بين المسلمين والمشركين – سورة الممتحنة

90-"عَنْ أَبِي نَصْر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْتَحِنُ النِّسَاءَ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا أَتَتْهُ الْمَرْأَةُ لِتُسْلِمَ حَلَّفَهَا بِاللهِ مَا خَرَجَتْ لِبُغْضِ زَوْجٍ، وَبِاللهِ مَا خَرَجَتْ لِاكْتِسَابِ دِينَارٍ، وَبِاللهِ مَا خَرَجَتْ رَغْبَةً عَنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ، وَبِاللهِ مَا خَرَجَتْ إِلَّا حُبًّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ"[1].

وأورده الصابوني بلفظ: " روي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستحلف المرأة فيقول: «بالله الذي لا إله إلا هو، ما خرجت من بغض زوج {بالله ما خرجت رغبة عن أرض إلى أرض} بالله ما خرجت التماس دنيا {بالله ما خرجت إلا حبا لله ورسوله} فإذا حلفت على ذلك أعطى زوجها مهرها وما أنفق عليها ولم يردها»"[2].

فالحديث أخرجه الترمذي في جامعه (3308)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (4762)، والطبراني في الكبير (12668)، من طرق عن قيس بن الربيع، عن الأغر بن الصباح، عن خليفة بن حصين، عن أبي نصر، عن ابن عباس رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- بسبب الانقطاع، أبو نصر لم يسمع من ابن عباس، قال البخاري: أبو نصر لم يعرف سماعه من ابن عباس[3].
- ضعف قيس بن الربيع، الذي هو مدار الحديث، وقد اتفق النقاد على ضعفه[4]، كان يحيى بن سعيد القطان لا يرضاه، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه زماناً ثم تركه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وكان ابن

---

[1] الطبراني: **المعجم الكبير**، حديث رقم (12668)، (127/12).

[2] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، لطائف التفسير، (557/2).

[3] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (343/34)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (597/4).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (96/7) ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (157/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (25/24)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (447/3).

المديني يضعفه جداً، وقال أحمد بن حنبل: روى أحاديث منكرة، وقال النسائي: ليس بثقة. وقال في موضع آخر: متروك الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف الحديث. وقال ابن حجر: صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به[1].

قال الترمذي: هذا حديث غريب[2]، وقال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف، أبو نصر لم يسمع ابن عباس، وقيس ضعيف"[3]، وضعفه الشيخ الألباني[4].

وللحديث شاهد من حديث قتادة بن دعامة[5] عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو ضعيف بسبب الانقطاع، قتادة بن دعامة تابعي، ولد سنة 60 هـ[6].

91-"عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتُبَايِعَهُ، فَنَظَرَ إِلَى يَدَيْهَا فَقَالَ لَهَا: اذْهَبِي فَغَيِّرِي يَدَكِ. قَالَ: فَذَهَبَتْ فَغَيَّرَتْهَا بِحِنَّاءٍ، ثُمَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أُبَايِعُكِ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكِي بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقِي وَلَا تَزْنِي. قَالَتْ: أَوَ تَزْنِي الْحُرَّةُ؟ قَالَ: وَلَا تَقْتُلْنَ أَوْلَادَكُنَّ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ. قَالَتْ: وَهَلْ تَرَكْتَ لَنَا أَوْلَادًا نَقْتُلُهُمْ؟ قَالَ: فَبَايَعَتْهُ ثُمَّ قَالَتْ لَهُ وَعَلَيْهَا سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ مَا تَقُولُ فِي هَذَيْنِ السِّوَارَيْنِ؟ قَالَ: جَمْرَتَانِ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ"[7].

وأورده الصابوني بلفظ: "روي أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أخذ البيعة على النساء كانت هند بنت عتبة في النساء المبايعات وهي زوجة أبي سفيان وكانت منتقبة خوفا من أن يعرفها النبي صلى الله عليه وسلم لما صنعته بحمزة يوم أحد ... فلما قرأ قوله تعالى: {ولا يسرقن} قالت هند: إن أبا سفيان رجل شحيح، وإني أصيب من ماله

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (804/1).

[2] التمذي: **سنن الترمذي** (267/5).

[3] البوصيري: **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، (285/6).

[4] الألباني: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** (878/13).

[5] أخرجه عبد الرزاق في **مصنفه** (9828).

[6] الذهبي: **سير أعلام النبلاء** (270/5).

[7] أبو يعلى: **مسند أبي يعلى**، حديث رقم (4754)، (194/8).

قوتنا، فقال أبو سفيان: هو لك حلال، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وعرفها، وقال أنت هند؟ فقالت: عفا الله عما سلف، أعف يا نبي الله عفا الله عنك! {فلما قرأ: {ولا يزنين} قالت هند: أو تزني الحرة؟ فلما قرأ: {ولا يقتلن أولادهن} قالت هند: ربيناهم صغارا، وقتلتموهم كبارا، فضحك عمر بن الخطاب حتى استلقى ... وكان حنظلة ولدها قتل يوم بدر. فلما قرأ: {ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن} قالت: والله إن البهتان لأمر قبيح، ولا تأمرنا إلا بالرشد ومكارم الأخلاق. فلما قرأ: {ولا يعصينك في معروف} قالت: والله ما جلسنا مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء؟}[1].

هذا النص أورده القرطبي بلا إسناد[2]، وبعد البحث تبيّن أنّ اللفظ الذي أورده الصابوني عبارة عن متون مجمعة من عدة روايات، مركبة مع بعضها البعض.

والحديث أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (4754)، من طريق عن غبطة أم عمرو، عن عمتها، عن جدتها، عن عائشة مرفوعاً.

والحديث من هذه الطريق ضعيف، في إسناده نسوة لا يعرفن، فغبطة أم عمرو، وهي عجوز من بني مجاشع، قال عنها ابن حجر: مقبولة[3]، وعمتها قال عنها ابن حجر: لا يعرف حالها[4]، وجدتها، قال ابن حجر: لا أعرف الجدة[5]. وقال ابن حجر في التلخيص: في إسناده مجهولات [6].

فالمتن الذي ذكره الشيخ الصابوني بهذا اللفظ غير موجود، واللفظ الأقرب عليه ضعيف.

---

[1] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، لطائف التفسير، (558/2).

[2] ينظر: القرطبي: **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، (72/18).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1366/1).

[4] مرجع سابق (1379/1).

[5] مرجع سابق (1399/1).

[6] ابن حجر: **التلخيص الحبير**: (98/4).

ولجزء من الحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً[1]، بلفظ:" إن أبا سفيان رجل شحيح"، وهو صحيح.

92-"عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ بِالنِّكَاحِ الأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ نِكَاحًا"[2].

وأورده الصابوني بلفظ: "رد النبي صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول، وقد كانت زينب هاجرت إلى المدينة وبقي زوجها بمكة مشركا، ثم ردها عليه بعد إسلامه"[3].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (2240)، والترمذي في جامعه (1143)، وابن ماجه في سننه (2009)، وأحمد في مسنده (1876)، (2366)، (3290)، من طرق عن ابن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

- في إسناده داود بن الحصين، اختلف النقاد على حاله[4]، فقد روى عنه مالك بن أنس، قال ابن عيينة: كنا نتقي حديث داود، وقال ابن معين: ثقة، وفي موضع آخر: ليس به بأس، وقال ابن المديني: ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث، ومالك روى عن داود بن حصين عن غير عكرمة، وقال أبو زرعة: ليّن، وقال أبو داود: أحاديثه عن عكرمة مناكير، وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ولولا أن مالكاً روى عنه لترك حديثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان يذهب مذهب الشراة، وكل

---

[1] أخرجه البخاري في **صحيحه** (2211)، (2460)، (3825)، (5359)، (5364)، (5370)، (6641)، (7161)، (7180) ومسلم في **صحيحه** (1714)، (1714)، (1714)، (1714).

[2] الترمذي: **سنن الترمذي= جامع الترمذي** –أبواب: النكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم– باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما، (1143)، (439/2).

[3] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، لطائف التفسير، (562/2).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (408/3)، ابن حبان: **الثقات** (284/6) المزي: **تهذيب الكمال** (379/8) مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (244/4)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (561/1).

من ترك حديثه على الإطلاق وهم؛ لأنه لم يكن بداعية، وقال ابن عدي: صالح الحديث إذا روى عنه ثقة، وقال الذهبي: صح[1]، وقال ابن حجر: ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج[2].

قالت الباحثة: صدوق، إلا في روايته عن عكرمة، فهو ضعيف، وفي هذا الحديث روايته عن عكرمة.

قال الترمذي: "هذا حديث ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعله قد جاء هذا من قبل داود بن حصين من قبل حفظه"[3].

- ولأن مداره محمد بن إسحاق بن يسار[4]، ثقة في المغازي، صدوق كثير الخطأ، مدلّس في غير المغازي، قال عنه ابن حجر: "مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم"[5]، وقد روى له الإمام مسلم مقروناً، وهنا تفرد بالرواية في هذا الإسناد.

وصححه الشيخ الألباني[6]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده حسن، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث"[7]، قالت الباحثة: ابن إسحاق في غير المغازي صدوق كثير الخطأ.

وللحديث شاهد من حديث عائشة بنت أبي بكر مرفوعاً[8]، وهو ضعيف؛ لأن فيه يونس بن بكير بن واصل، اختلف النقاد على حاله[9]، قال ابن معين: ثقة، وقال في موضع آخر: كان صدوقاً، وروى له البخاري تعليقاً[10]،

---

[1] ابن حجر: **لسان الميزان** (297/9).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (305/1).

[3] الترمذي: **سنن الترمذي** (439/2).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (191/7)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (439/1)، ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1)، ابن حجر: **تقريب التهذيب** (825/1) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (504/3).

[5] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (168/1).

[6] الألباني: **إرواء الغليل** (339/6).

[7] ابن حنبل: مسند **أحمد** (369/3).

[8] أخرجه الحاكم في **مستدركه** (5038).

[9] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (236/9)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (521/8)، المزي: **تهذيب الكمال** (493/32)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (466/4).

[10] البخاري: **صحيح البخاري** (7/2).

وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال أبو داود: ليس هو عندي حجة يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ضعيف، وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ"[1].

قالت الباحثة: صدوق يخطئ، وفي روايته عن ابن إسحاق ضعيفه، وفي هذا الحديث روايته عن ابن إسحاق.

93-"عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي نِسَاءٍ نُبَايِعُهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا مَا فِي الْقُرْآنِ: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا الْآيَةَ، قَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ. قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تُصَافِحُنَا؟ قَالَ: إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ، إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ، كَقَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ "[2].

فالحديث أخرجه أحمد في مسنده (27006)، (27007)، (27008)، (27009)، (27010) وابن ماجه في سننه (2874)، والترمذي في جامعه (1597)، والنسائي في المجتبى (4181)، (4190)، والنسائي في الكبرى (7756)، (7765)، (8660)، (8672)، (9196)، (11525)، ومالك في الموطأ" (2):(2/ 982)، من طرق عن محمد بن المنكدر، عن أميمة بنت رقيقة التيمية، مرفوعاً.

والحديث صحيح، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر. وروى سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وغير واحد هذا الحديث، عن محمد بن المنكدر نحوه، وسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: لا أعرف لأميمة بنت رقيقة غير هذا الحديث، وأميمة امرأة أخرى لها حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"[3].

---

[1] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (1098/1).

[2] ابن حنبل: مسند **أحمد**، حديث رقم (27009)، والصابوني، **روائع البيان**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع، (564/2).

[3] الترمذي: **سنن الترمذي** (204/3).

وصححه الشيخ الألباني[1]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيته أُميمة بنت رُقيقة، فقد روى لها أصحاب السنن"[2].

وللحديث شواهد منها:

- شاهد من حديث عائشة بنت أبي بكر الصديق مرفوعاً[3]، وهو صحيح.
- شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً[4]، وهو ضعيف؛ لأن فيه أسامة بن زيد الليثي مولاهم، المدني، اتفق النقاد على ضعفه[5]، كان يحيى بن سعيد يضعفه، وقال ابن معين: ليس بحديثه بأس، وقال أحمد: ليس بشيء، وتركه البخاري، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: صدوق يهم[6].
- شاهد من حديث عائشة بنت قدامة بن مظعون الجمحية مرفوعاً[7]، وهو ضعيف، لأن فيه عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، ضعفه أبو حاتم الرازي[8]، وقال الذهبي: مقل[9]، وقد رواه عن أبيه عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، قال أبو حاتم: روى عنه ابنه أحاديث منكرة[10].

---

[1] الألباني: **صحيح الجامع الصغير وزيادته** (494/1).

[2] ابن حنبل: مسند **أحمد** (559/44).

[3] أخرجه البخاري في **صحيحه** (5288)، (7214) ومسلم في **صحيحه** (1866)، (1866) وأبو داود في **سننه** (2941)، والترمذي في **جامعه** (3306)، وابن ماجه في **سننه** (2875)، وأحمد في **مسنده** (24829)، (25175)، (25198)، (25204)، (25300)، (26326)، والنسائي في **الكبرى** (8661)، (9194)، (9195)، (11522).

[4] أخرجه أحمد في **مسنده** (6998).

[5] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (284/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (76/2)، المزي: **تهذيب الكمال** (347/2)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (108/1).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (124/1).

[7] أخرجه أحمد في **مسنده** (27062).

[8] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (264/5)، ابن حجر: **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة** (805/1).

[9] ابن حجر: **لسان الميزان** (114/5).

[10] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (144/6)، ابن حجر: **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة** (861/1)، ابن حجر: **لسان الميزان** (373/5).

المبحث السادس: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الجمعة.

المطلب الأول: المحاضرة السابعة والعشرون: صلاة الجمعة وأحكامها – سورة الجمعة

94-"عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ – يَقُولُونَ: بَلِيتَ –؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ"[1].

فالحديث أخرجه النسائي في الكبرى (1678) والمجتبى (1374)، وأبو داود في سننه (1047)(1531)، وابن ماجه في سننه (1636)، وأحمد في مسنده (16162)، والدارمي في مسنده (1613)، من طرق عن حسين بن علي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس، مرفوعاً.

وأخرجه ابن ماجه في سننه (1085)، من طريق عن شداد بن أوس[2]، مرفوعاً، قال ابن كثير: "ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة بهذا الإسناد إلا أنه قال: عن شداد بن أوس بدل أوس بن أوسٍ، وذلك وهم منهُ"[3].

والحديث من طريق أوس بن أوس ضعيف، للأسباب الآتية:

- أبو الاشعث الصنعاني تفرد بتوثيقه العجلي[4]، وهو مجهول الحال.
- عبد الرحمن بن يزيد اختُلف في تعيين اسمه، فمنهم من قال عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ومنهم من قال عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وأطلق عليه ابن جابر، وهو ليس كذلك،

---

[1] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة حديث رقم (1047)، (275/1)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، ما ورد في فضائل يوم الجمعة، (579/2).

[2] ابن ماجه: **سنن ابن ماجه**، (186/2). ملاحظة: في هذه الطبعة روي عن شداد بن أوس.

[3] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ)، **جامع المسانيد والسُّنَن الهادي لأقوم سَنَن**. تحقيق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش، دار خضر، بيروت – لبنان. ط2. (1419هـ– 1998م) (329/1)، وينظر: المزي: **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** (3/2).

[4] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (408/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (156/2).

وقد اتفق النقاد على ضعفه[1]؛ قال عنه ابن معين: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: هو الذي روى عنه أهل الكوفة أبو أسامة وحسين، فقالوا: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال مرة: متروك الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف[2].

قال البزار: "وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم أحدا يرويه إلا شداد بن أوس، ولا نعلم له طريقا غير هذا الطريق عن شداد، ولا رواه إلا حسين بن علي الجعفي ويقال: إن عبد الرحمن بن يزيد هذا هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، ولكن أخطأ فيه أهل الكوفة أبو أسامة والحسين الجعفي، على أن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم لا نعلم روى عن أبي الأشعث، وإنما قالوا ذلك لأن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم لين الحديث، فكان هذا الحديث فيه كلام منكر عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: هو لعبد الرحمن بن تميم أشبه"[3].

وقال ابن أبي حاتم: "وهو حديث منكر، لا أعلم أحدا رواه غير حسين الجعفي، وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم: فهو ضعيف الحديث، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة"[4].

وقال ابن حجر: "فإن أبدل راو ضعيف براو ثقة وتبين الوهم فيه استلزم القدح في المتن– أيضاً– إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة، ومن أغمض ذلك أن يكون الضعيف موافقاً للثقة في نعته، ومثال ذلك ما وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي أحد الثقات، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وهو من ثقات الشاميين قدم الكوفة فكتب عنه أهلها ولم يسمع منه أبو أسامة، ثم قدم بعد ذلك الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو من ضعفاء الشاميين فسمع منه أبو أسامة وسأله عن اسمه فقال: عبد الرحمن بن يزيد، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر، فصار يحدث عنه وينسبه من قبل نفسه، فيقول: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، فوقعت المناكير في رواية

---

[1] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (478/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (482/17)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (565/2).

[2] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (604/1).

[3] البزار: **مسند البزار = البحر الزخار** (412/8).

[4] ابن أبي حاتم: **علل الحديث** (529/2).

أبي أسامة، عن ابن جابر وهما ثقتان فلم يفطن لذلك إلا أهل النقد، فميزوا ذلك ونصوا عليه كالبخاري وأبي حاتم وغير واحد"[1].

وصححه الشيخ الألباني[2]، وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح، غير صحابيه فمن رجال أصحاب السنن"[3]، وهذا خلاف ما تحقق من تعيين اسم عبد الرحمن بن يزيد فهو ابن تميم.

وللحديث شواهد، منها:

- حديث أبي هريرة مرفوعاً[4]، شاهد لجزء من الحديث ولفظه: "خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم"، وهو صحيح.
- حديث أبي لبابة بن عبد المنذر الأنصاري مرفوعاً[5]، شاهد لجزء من الحديث ولفظه: "يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله، ...فيه خلق الله فيه آدم، وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفى الله آدم"، وهو ضعيف، لأن فيه عبد الله بن محمد بن عقيل[6]، قال ابن سعد: وكان منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم، وقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بذاك، وقال علي بن المديني: كان ضعيفاً، وقال أحمد: منكر الحديث، وقال البخاري: مقارب الحديث، وقال أبو حاتم: لين الحديث، ليس بالقوي، ولا بمن يحتج بحديثه، وقال الترمذي: صدوق، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن حجر: صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره[7].

---

[1] ابن حجر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (747/2).

[2] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (429/1)

[3] ابن حنبل: مسند **أحمد** (84/26).

[4] أخرجه مسلم في **صحيحه** (854)، (854)، وأبو داود في **سننه** (1046) والترمذي في **جامعه** (488)، (491)، والنسائي في **الكبرى** (1675)، (1766)، (9840)، (11907)، (11920)، (11921)، (11922)، و**المجتبى** (1373)، (1430)، وأحمد في **مسنده** (9207)، (9409)، (10303)، (10545)، (10645)، (10723)، (10970)، (23779).

[5] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (1084)، وأحمد في **مسنده** (15548).

[6] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (153/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (78/16)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (424/2).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (542/1).

قالت الباحثة: هو صدوق سيئ الحفظ.

وفيه زهير بن محمد التميمي، اختلف النقاد فيه[1]، قال ابن معين: خراساني ضعيف، وفي موضع آخر: ثقة، وفي موضع آخر: صالح لا بأس به، وقال أحمد: مقارب الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه؛ فكثر غلطه، وقال ابن حبان: يخطئ ويخالف، قال الذهبي: ثقة يغرب، ويأتي بما ينكر[2]، قال ابن حجر: ثقة، إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها[3].

قالت الباحثة: صدوق يخطئ، إضافة الى اختلاف البلدان بين الرواة.

- حديث أبي الدرداء مرفوعاً[4]، وهو شاهد لجملة: "أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة"، وجملة: "إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء "، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، لأن فيه زيد بن أيمن، ورواه عن عبادة بن نسي، قال البخاري: زيد بن أيمن عن عبادة بن نسي مرسل[5]، إضافة الى جهالة زيد بن أيمن، لم يرد فيه جرح ولا تعديل، قال ابن حجر: مقبول[6].
- حديث سعد بن عبادة مرفوعاً[7]، وهو شاهد لجملة: "فيه خلق آدم، وفيه أهبط آدم، وفيه توفى الله"، وهو ضعيف، قال الشيخ شعيب: "هذا إسناد ضعيف، عبد الله بن محمد –وهو ابن عَقِيل– مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، وعمرو بن شرحبيل وأبوه لم يُؤَثر توثيقهما عن غير ابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر في ترجمتهما في التقريب: مقبولان[8].

---

[1] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (589/3)، ابن حبان: **الثقات** (337/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (177/4)، المزي: **تهذيب الكمال** (414/9)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (639/1).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (425/2).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (342/1).

[4] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (1637).

[5] ينظر: ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (139/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (659/1).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (350/1).

[7] أخرجه أحمد في **مسنده** (22457).

[8] ابن حنبل: مسند **أحمد** (122/37).

95-"عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوِ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ "[1].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (1067)، والطبراني في الكبير (8206)، والأوسط (5679)، والبيهقي في الكبرى (5578)،(5632)، جميعهم من طرق عن إسحاق بن منصور، عن هريم بن سفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، مرفوعا.

والحديث ضعيف؛ بسبب الانقطاع، فراوي الحديث طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال صحابي لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم[2]، وقال أبو حاتم: له رؤية وليست له صحبة، وقال الذهبي: وله رؤية[3]، وقال العلائي: يلحق حديثه بمراسيل الصحابة[4]، وقال ابن حجر: "إذا ثبت أنه لقي النبي – صلى الله عليه وسلم– فهو صحابي على الراجح، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي"[5].

وضعفه الشيخ الألباني[6]. وفي المقابل قال النووي: "وهذا غير قادح في صحته، فإنه يكون مرسل صحابي، وهو حجة، والحديث على شرط الصحيحين"[7]!

قالت الباحثة: الحديث ضعيف بسبب الإرسال، والمتن بهذا اللفظ ليس من كلام النبوة، فظاهره قول فقيه.

---

[1] أبو داود: **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة، حديث رقم (1067)، (280/1)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الرابع، (585/2).

[2] ينظر: مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (44/7)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (206/1)، ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (383/5)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (232/2).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (38/3).

[4] العلائي: **جامع التحصيل** (ص 200).

[5] ابن حجر: **الإصابة في تمييز الصحابة** (383/5).

[6] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (434/1).

[7] الزيلعي: **نصب الراية** (199/2).

وللحديث شواهد منها:

- شاهد من حديث تميم بن أوس الداري مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، فيه أبو عبد الله الشامي، وهو مجهول، قال الذهبي: لا يعرف[2]، وفيه ضرار بن عمرو[3]، وهو ضعيف، قال ابن معين: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال البخاري فيه نظر، قال ابن عدي: منكر الحديث.
- شاهد من حديث من طريق عن أبي هريرة مرفوعاً[4]، وهو ضعيف، بسبب إبراهيم بن حماد، الزهري، الضرير، ضعفه الدارقطني[5].

المبحث السابع: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة الطلاق.

المطلب الأول: المحاضرة الثامنة والعشرون: أحكام الطلاق– سورة الطلاق

96-"عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الطَّلَاقُ"[6].

وأورده الصابوني بلفظ: وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: إن من أبغض المباحات عند الله عز وجل الطلاق، وفي لفظ: أبغض الحلال إلى الله الطلاق[7].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (2178)، وابن ماجه في سننه (2018)، والطبراني في الكبير (13813)، من طرق عن محارب بن دثار، عن ابن عمر رضي الله عنه، مرفوعاً.

---

[1] أخرجه الطبراني في **الكبير** (1257).

[2] ابن حجر: **لسان الميزان** (107/9).

[3] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (160/5)، ابن حجر: **لسان الميزان** (340/4).

[4] أخرجه الطبراني في **الأوسط** (202).

[5] ابن حجر: **لسان الميزان** (267/1).

[6] أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، حديث رقم (2178)، (255/2).

[7] الصابوني، **روائع البيان في تفسير آيات الأحكام**، الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (596/2).

والحديث ضعيف، لأن فيه عبيد الله بن الوليد أبو إسماعيل الوصافي، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال أحمد بن حنبل: ليس بمحكم الحديث، يكتب حديثه للمعرفة، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الذهبي: ضعفوه[2]، وقال ابن حجر: ضعيف[3].

وأخرج الحديث أبو داود في سننه (2177)، وابن أبي شيبة في مصنفه (19194)، من طريقين عن مُعرِّف بن واصل، عن محارب بن دثار مرسلاً.

والحديث المرفوع ضعيف بسبب الانقطاع، والمرسل أصح.

قال أبو حاتم: إنما هو عن محارب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسل[4]، وقال الدارقطني:

والمرسل أشبه[5]. وضعف الألباني الحديث[6]، وقال: "الصواب مرسل...، محمد بن خالد– وهو الوالبي– قد خالفه ثلاثة من الثقات؛ فرووه عن مُعرِّفِ بنِ واصل عن محارب مرسلاً؛ لم يذكروا فيه ابن عمر"[7].

وللحديث شواهد:

- جزء من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً[8]، بلفظ: "وما خلق الله على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق"، وهو ضعيف جداً، قال البيهقي: "حميد بن ربيع بن حميد بن مالك الكوفي الخزاز ضعيف جدا، نسبه يحيى بن معين وغيره إلى الكذب، وحميد بن مالك مجهول، ومكحول عن معاذ بن جبل منقطع، وقد قيل عن

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (336/5)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (520/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (173/19)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (30/3).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (363/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (646/1).

[4] ابن أبي حاتم: **علل الحديث** (118/4).

[5] الدار قطني: **علل الدارقطني** (225/13).

[6] ينظر: الألباني: **إرواء الغليل** (106/7)، والتبريزي: **مشكاة المصابيح** (978/2).

[7] الألباني: **ضعيف أبي داود = الأم** (229/2).

[8] أخرجه عبد الرزاق في **مصنفه** (11331) والبيهقي في **سننه الكبير** (15120)، والدارقطني في **سننه** (3984).

حميد عن مكحول عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، وقيل عنه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ وليس بمحفوظ والله أعلم، وقد روي في مقابلته حديث ضعيف لا يجوز الاحتجاج بمثله"[1]. قال ابن الجوي: مكحول لم يلق معاذ أو إسماعيل بن عياش، وحميد ومكحول كلهم ضعفاء[2].

- جزء من حديث أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود مرفوعاً[3]، بلفظ: بلفظ: "ما أحل الله حلالا أكره إليه من الطلاق"، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، راوي الحديث أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، ذكره ابن حبان في الثقات في طبقة التابعين[4]، توفي سنة: 81 هـ[5] .

97-"عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ وَلَا الذَّوَّاقَاتِ"[6].

اقتصر الصابوني على إيراد موضع الدلالة، ولفظه: "لعن الله كل مِذواق مِطلاق"[7].

فالحديث أخرجه البزار في مسنده (3064) (3065)، من طريقين عن أبي تميمة، والبزار في مسنده (3066) من طريق عن عبد الله بن عيسى، عمن حدثه عن أبي موسى، وأخرجه الطبراني في الأوسط (7848)، من طريق عن عبادة بن نسي، ثلاثتهم (أبو تميمة، عمّن حدثه، عبادة)، من طرق عن ابي موسى الأشعري مرفوعاً.

---

[1] البيهقي: **السنن الكبرى** (592/7).

[2] ينظر: ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ): **التحقيق في مسائل الخلاف**، تحقيق (مسعد عبد الحميد محمد السعدني)، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ)، (296/2).

[3] أخرجه عبد الرزاق في **مصنفه** (13270).

[4] ابن حبان: **الثقات** (561/5).

[5] ينظر: الذهبي: **تاريخ الإسلام** (5/6).

[6] البزار، **مسند البزار**، مسند أبي موسى رضي الله عنه، أول حديث أبي موسى، حديث رقم (3064)،(70/8)

[7] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الأول، (596/2)، لم تقف الباحثة على نص الحديث بهذا اللفظ، وذكرت الرواية القريبة منه.

والحديث ضعيف للأسباب الآتية:

- الحديث من طريق عبادة بن نسي أبو عمر الأردني ضعيف، بسبب الانقطاع، عبادة لم يسمع من أبي موسى[1]، قال أبو حاتم: عبادة عن أبي موسى لا شيء، وذكره ابن حبان في الثقات في طبقة من روى عن التابعين، وقال: روى عن جماعة من التابعين، وتوفي سنة: 118هـ [2].
- الحديث من طريق عبد الله بن عيسى، عمن حدثه عن أبي موسى، ضعيف، لأن فيه راوٍ مبهم، قال ابن القطان الفاسي: "وهو حديث مصرح في إسناده بالانقطاع، إنما هو من رواية عبد الله بن عيسى، عمن حدثه، عن أبي موسى"[3].
- الحديث من طرق عن أبي تميمة ضعيف، لأن في اسناده شعيب بن بيان[4]، قال الجوزجاني: يحدث عن الثقات بالمناكير، وقال البزار: ضعيف الحديث، وإنما يكتب من حديثه ما تفرد به، وقال العقيلي: يحدث عن الثقات بالمناكير، وكان يغلب على حديثه الوهم، وقال الذهبي: صدوق[5]، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ[6].

قالت الباحثة: شعيب بن بيان ضعيف. وذهب الألباني إلى القول بضعف الحديث الألباني[7].

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (96/6)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (228/1).

[2] ابن حبان: **الثقات** (162/7).

[3] ابن القطان: **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** (547/2).

[4] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (271/6)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (171/2).

[5] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (576/2).

[6] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (437/1).

[7] الألباني: **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** (ص 242).

وللحديث شاهد، وهو جزء من حديث شهر بن حوشب مرفوعاً[1]، بلفظ: "إن الله لا يحب كل ذوّاق من الرجال، ولا كل ذوّاقة من النساء"، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، فرواي الحديث شهر بن حوشب تابعي[2]، ذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: توفي سنة 100 هـ[3].

98-"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَلَاثٌ جَدُّهُنَّ جَدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جَدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ "[4].

فالحديث أخرجه أبو داود في سننه (2194)، والترمذي في جامعه (1184)، وابن ماجه في سننه (2039)، جميعهم من طرق عن عبد الرحمن بن حبيب، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن ماهك، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ لأن فيه عبد الرحمن بن حبيب بن أردك، مولى بني مخزوم[5] –مدار الحديث– وهو ضعيف، قال النسائي: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، من غير جرح ولا تعديل، وقال الذهبي: فيه لين[6]، وقال ابن حجر: لين الحديث[7].

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب"[8]. وضعفه ابن الملقن[9]، وابن القطان الفاسي[10]. وحسنه الألباني[11]!.

---

[1] أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه** (19193).

[2] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (578/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (182/2).

[3] ينظر: ابن حبان: **المجروحين** (361/1).

[4] أبو داود: **سنن أبي داود**، –كتاب الطلاق– باب في الطلاق على الهزل، حديث رقم (2194)، (259/2)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (597/2).

[5] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (77/7)، المزي: **تهذيب الكمال** (52/17) ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (498/2).

[6] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (247/3).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (574/1).

[8] الترمذي: **سنن الترمذي** (481/2).

[9] ابن الملقن: **البدر المنير** (82/8).

[10] ابن القطان: **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** (509/3).

[11] ينظر: الألباني: **إرواء الغليل** (224/6)، الألباني: **صحيح أبي داود = الأم** (397/6)

وللحديث شواهد منها:

- حديث سعيد بن المسيب مرسلاً[1]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع.
- حديث عبد الله بن مسعود موقوفاً[2]، وهو ضعيف لأن فيه عبد الكريم بن أبي المخارق[3]، قال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: ليس هو بشيء شبه المتروك، وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث، وزاد النسائي في موضع آخر: ليس بثقة ضعيف، وقال ابن حجر: ضعيف[4].
- حديث فضالة بن عبيد بن نافذ الأوسي مرفوعاً[5]، بلفظ: "ثلاث لا يجوز اللعب فيهنّ، الطلاق، والنكاح، والعتق"، وهو ضعيف، لأن فيه عبد الله بن لهيعة، اتفق النقاد على ضعفه[6]، قال مسلم في الكنى: تركه ابن مهدي، ويحيى بن سعيد، ووكيع، وقال ابن معين: كان ضعيفاً لا يحتج بحديثه، وسئل عن احتراق كتبه، فقال: هو ضعيف قبل أن تحترق، وبعد ما احترقت، وقال الذهبي: العمل على تضعيف حديثه[7]، وقال ابن حجر: اختلط في آخر عمره، وكثر عنه المناكير في رواياته[8].
- حديث علي بن أبي طالب موقوفاً[9]، وهو ضعيف، بسبب الانقطاع، لأن فيه عبد الله بن نجي لم يسمع من علي بن أبي طالب، قال يحيى بن معين: لم يسمع من علي[10]، قال عنه البخاري، وابن عدي: فيه نظر[11]

---

[1] أخرجه مالك في **الموطأ** (512/2016).

[2] أخرجه الطبراني في **الكبير** (9706).

[3] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل**(59/6)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء**(37/7)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب**(603/2).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (619/1).

[5] أخرجه الطبراني في الكبير (780).

[6] ينظر: مسلم: **الكنى والأسماء** (519/1)، ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (145/5) ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (237/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (487/15)، مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (143/8)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (411/2).

[7] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (182/3).

[8] ابن حجر: **تعريف أهل التقديس** (177/1).

[9] أخرجه عبد الرزاق في **مصنفه** (10247)

[10] ينظر: ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (269/1)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (445/2).

[11] المزي: **تهذيب الكمال** (219/16)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (445/2).

المطلب الثاني: المحاضرة التاسعة والعشرون: أحكام العدة – سورة الطلاق

لم يستدل الصابوني في هذه المحاضرة بأي حديث من خارج الصحيحين.

المبحث الثامن: تخريج الأحاديث الواردة في تفسير آيات الأحكام في سورة المزمل.

المطلب الأول: المحاضرة الثلاثون: تلاوة القرآن – سورة المزمل

99-"عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اقْرَءُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ[1] الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهَا، وَإِيَّاكُمْ ولُحُونَ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ، وَأَهْلِ الْفسقِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ بَعْدِي قَوْمٌ يُرَجِّعُونَ بِالْقُرْآنِ تَرْجِيعَ الْغِنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَّةِ وَالنَّوْحِ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مفتونةٌ قُلُوبُهُمْ، وقلوبُ مَنْ يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ"[2].

فالحديث أخرجه الطبراني، في المعجم الأوسط، (7223)، من طريق عن محمد بن جابان، عن محمد بن مهران الجمال، عن بقية بن الوليد، عن حصين بن مالك الفزاري، عن: شيخ قديم يكنى بأبي محمد، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، مرفوعاً.

والحديث ضعيف جداً؛ وذلك للأسباب الآتية:

- في إسناده شيخ يكنى بأبي محمد، وهو مبهم.
- في إسناده حصين بن مالك الفزاري، قال الذهبي وابن حجر: "عن رجل، عن حذيفة: "اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها". تفرد عنه بقية، ليس بمعتمد، والخبر منكر"[3].
- في إسناده محمد بن جابان الجنديسابوري، وهو راوٍ مجهول، لم أجد له ترجمة. قال الطبراني: "لا يروى هذا الحديث عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: بقية "[4]. وضعفه الشيخ الألباني[5].

---

[1] اللحون والألحان: "جمع لحن، وهو التطريب، وترجيع الصوت، وتحسين القراءة، والشعر والغناء"، ابن الأثير: **النهاية في غريب الحديث والأثر** (242/4).

[2] الطبراني، **المعجم الأوسط**، باب الميم –من اسمه محمد–، محمد بن سعيد بن جابان الجنديسابوري، حديث رقم (7223)، (183/7)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (629/2)، نحوه.

[3] ينظر: الذهبي: **ميزان الاعتدال** (553/1)، ابن حجر: **لسان الميزان** (219/3).

[4] الطبراني: **المعجم الأوسط** (183/7).

[5] الألباني: **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** (ص 151).

100- "عَنْ عَابِسٍ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ سِتَّ خِصَالٍ: إِمْرَةَ الصِّبْيَانِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَالرَّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، واسْتِخْفَافٌ بِالدَّمِ، ونَشْءٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهِهُمْ، وَلَا أَعْلَمَهُمْ، وَلَا بِأَفْضَلَهُمْ، يُغَنِّيهِمْ غَنَاءً"[1].

واكتفى الصابوني بإيراد موضع الدلالة، ولفظه: "يتخذون القرآن مزامير، يقدمون أحدهم ليس بأقرئهم ولا أفضلهم ليغنيهم غناء"[2] .

فالحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (37736)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (1390)، والطبراني في الكبير (58)، (59)، (60)، (3162)، من طرق عن أحد الصحابة.

والحديث ضعيف، بسبب إبهام اسم الصحابي.

وأخرجه الطبراني في الكبير (62)،(63)، والأوسط (685)، من طرق عن موسى الجهني، عن زاذان، وأخرجه الطبراني في الكبير (57)، والأوسط (8736)، من طريقين عن أبي أمامة الباهلي، وأخرجه أحمد في مسنده (16040)، والطبراني في الكبير (61)، من طرق عن عليم الكندي، ثلاثتهم (زاذان، وأبو أمامة، وعليم)، عن عابس الغفاري مرفوعا.

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- الحديث من طريق زاذان ضعيف، لأن فيها مندل بن علي العنزي، الكوفي، اتفق النقاد على ضعفه[3]؛ كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث عنه، وكان ابن معين وابن المديني وأحمد بن حنبل، والبخاري، والنسائي، والدارقطني يضعفونه في الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف[4].

---

[1] الطبراني، **المعجم الأوسط**، باب الألف – من اسمه أحمد –، أحمد بن علي الأبار، حديث رقم (685)، (212/1).

[2] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (629/2).

[3] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (214/8)،ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (152/4).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (970/1).

- الحديث من طريق أبي أمامه الباهلي ضعيف، لأن فيها علي بن يزيد بن أبي هلال، اتفق النقاد على ضعفه[1]، قال ابن معين: أحاديثه ضعيفة، وقال البخاري: منكر الحديث، ضعيف، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، أحاديثه منكرة، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال في موضع آخر: متروك الحديث، وقال الذهبي: ضعفه جماعة ولم يترك[2]، وقال ابن حجر: ضعيف[3].
- الحديث من طريق عليم الكندي ضعيف، بسبب جهالة عليم الكندي الكوفي[4]، لم يرد فيه جرح ولا تعديل، ولأن وفي إسناده عثمان بن عمير البجلي أبو اليقظان، اتفق النقاد على ضعفه[5]، فكان عبد الرحمن بن مهدي لا يرضاه، وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث وقال البخاري: مضطرب الحديث، وقال الذهبي: ضعفوه[6]، وقال ابن حجر: ضعيف واختلط. وكان يدلس ويغلو في التشيع[7].

قال ابن الجوزي: "وقد رواه عن شريك جماعة فلم يذكروا عليمًا، وهذا حديث لا يصح تفرد به أَبُو اليقظان واسمه عُثْمَان بْن عمير الكوفي وهو المتهم به، وقد كان قوم يدلسونه"[8]. وقال البوصيري: "هذا الحديث مدار إسناده على عثمان بن عمير أبي اليقظان، وهو ضعيف"[9].

وصححه الشيخ الألباني[10]! وقال الشيخ شعيب: "حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، شريك بن عبد الله– وهو النخعي– سيئُ الحفظ، لا يقبل منه ما تفرد به، وعثمان بن عمير ضعيف"[11]!.

---

[1] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (305/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (178/21)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (199/3).

[2] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (463/3).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (707/1).

[4] ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (40/7)، ابن حجر: **تعجيل المنفعة** (30/2).

[5] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (161/6) ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (282/6)،، المزي: **تهذيب الكمال** (469/19)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (75/3).

[6] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (393/3).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (667/1).

[8] ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ) **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق: **إرشاد الحق الأثري**، (باكستان، فيصل آباد، إدارة العلوم الأثرية، ط2، 1401هـ/1981م)، (404/2).

[9] البوصيري: **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة** (51/5).

[10] الألباني: **صحيح الجامع الصغير وزيادته** (543/1).

[11] ابن حنبل: مسند **أحمد** (427/25).

وللحديث شواهد، منها:

- حديث عوف بن مالك بن أبي عوف مرفوعاً[1]، وهو ضعيف، قال الشيخ شعيب: "هذا إسناد ضعيف لضعف النَّهاس بن قَهْم، ولانقطاعه فإن شدَّاداً أبا عمار لم يسمع من عوف بن مالك"[2].
- شاهد لجزء من الحديث، من حديث أبي هريرة مرفوعاً[3]، وهو ضعيف، لأن في إسناده "غير واحد"، وهم رواة مبهمون.

101- "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنٌ يُطْرِبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْأَذَانُ سَمْحٌ سَهْلٌ فَإِنْ كَانَ أَذَانُكَ سَهْلًا سَمْحًا وَإِلَّا فَلَا تُؤَذِّنْ"[4].

فالحديث أخرجه الدارقطني في سننه (917) (1877)، من طريق عن مقدام بن داود، عن علي بن معبد، عن إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، مرفوعاً.

والحديث ضعيف؛ للأسباب الآتية:

- في إسناده ابن جريج، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل[5]، ضعيف في روايته عن عطاء[6]، وروايته هنا عن عطاء، قال يحيى القطان: ابن جريج عن عطاء الخراساني ضعيف، قيل له: إنه يقول أخبرني، قال: كله ضعيف، إنما هو كتاب دفعه إليه.
- في إسناده إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، اتفق النقاد على ضعفه[7]؛ قال ابن حبان في المجروحين: "ينفرد عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، ويأتي عن الأئمة المرضيين ما هو من حديث الضعفاء والكذابين،

---

[1] أخرجه أحمد في **مسنده** (23970)، (23973).

[2] ابن حنبل: مسند **أحمد** (391/39).

[3] أخرجه عبد الرزاق في **مصنفه** (4186).

[4] الدارقطني: **سنن الدارقطني** -كتاب الصلاة- ما جاء في الأذان والإقامة، حديث رقم (917)، (446/1)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني، (629/2).

[5] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (624/1).

[6] مغلطاي: **إكمال تهذيب الكمال** (319/8)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (315/1).

[7] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (550/1)، ابن حجر: **لسان الميزان** (84/2).

لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار، وهو الذي روى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن يطرب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: إنّ الأذان سمح سهل، فإن كان أذانك سمحا سهلا، وإلا فلا تؤذن"..، وليس لهذا الحديث أصل من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم"[1]. وقال ابن عدي: لم أر له إلا مقدار عشرة أو أقل، ومقدار ما رأيته مناكير[2]، وقال ابن حبان: ليس لهذا الحديث أصل من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم"[3]، وقال ابن حجر: "فيه إسحاق بن أبي يحيى الكعبي وهو ضعيف عند الدارقطني وابن عدي، وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه"[4].

102- "عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ[5]،[6].

فالحديث أخرجه الدارمي في مسنده (3543)، وأحمد في مسنده (18616)، من طريقين عن منصور بن المعتمر، وأخرجه النسائي في المجتبى (1015)، والنسائي في الكبرى (1089)، (7996)، وأبو داود في سننه (1468)، وأحمد في مسنده (18494)، (18616)، (18709)، من طرق عن سليمان بن مهران الأعمش،

وأخرجه النسائي في المجتبى (1016)، النسائي في الكبرى (1090)، وابن ماجه في سننه (1342)، وأحمد في مسنده (18704)، من طرق عن شعبة بن الحجاج، ثلاثتهم (منصور، الأعمش، شعبة)، من طرق عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة النهمي، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، مرفوعا.

---

[1] ابن حبان: **المجروحين** (137/1).

[2] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (165).

[3] ابن حبان: **المجروحين** (137/1).

[4] ابن حجر: **فتح الباري** (104/2).

[5] قال الخطابي: "معناه زينوا أصواتكم بالقرآن هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث وزعموا أنه من باب المقلوب كما قالوا عرضت الناقة على الحوض أي عرضت الحوض على الناقة"، الخطابي: **معالم السنن** (290/1).

[6] أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب كيف يستحب الترتيل في القراءة، حديث رقم (1468)، (74/2)، والصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (أورده في الأحكام الشرعية، الحكم الثاني)، (630/2).

والحديث مداره عبد الرحمن بن عوسجة[1]، قال ابن المديني: عن يحيى بن سعيد: سألت عنه بالمدينة، فلم أرهم يحمدونه، وقال العجلي: ثقة، وقال النسائي: ثقة، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال الذهبي– في ميزان الاعتدال– صدوق[2]، وفي الكاشف ثقة[3]، وقال ابن حجر: ثقة[4].

وعبد الرحمن بن عوسجة تفرد النسائي بتوثيقه على الرغم من تقدمه في السن، وتفرده بما لم يتابع عليه، إضافة إلى قول يحيى بن سعيد عنه، لذا فهو صدوق يعتبر به في المتابعات.

قالت الباحثة: تفرد الراوي بما لا يحتمل: فالقرآن هو الذي يزين الأصوات، إضافة إلى أن الجملة كان قد نسيها عبد الرحمن بن عوسجة، فذكره بها الضحاك بن مزاحم[5]، وهو من أقرانه، وهي صورة من صورة التلقين، ولفظ: "وزينوا القرآن بأصواتكم" أخرجه البخاري معلقا[6] وهو من باب التعليل، وحتى الإمام الترمذي خرّج الحديث بدون الجملة: "وزينوا القرآن بأصواتكم"

وقال الترمذي: عن الحديث دون أن يخرج لفظة: "زينوا القرآن بأصواتكم": "هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف لا نعرفه إلا من هذا الوجه"[7].

وصححه الشيخ الألباني[8]!.

---

[1] المزي: **تهذيب الكمال** (322/17)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (540/2).

[2] الذهبي: **ميزان الاعتدال** (580/2).

[3] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (273/3).

[4] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (593/1).

[5] ينظر: النسائي في **المجتبى** (1016)، والنسائي في **الكبرى** (1090).

[6] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب التوحيد، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «الماهر بالقرآن مع الكرام البررة» (158/9).

[7] الترمذي: **سنن الترمذي** (340/4).

[8] التبريزي: **مشكاة المصابيح** (674/1).

وللحديث شواهد، منها:

- جزء من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً[1]، بلفظ "فمن لم يتغن به فليس منا"، وهو ضعيف، لأن فيه أبا رافع إسماعيل بن رافع بن عويمر، اتفق النقاد على ضعفه[2]، قال عنه يحيى بن معين: ضعيف، ليس بشيء، وقال احمد بن حنبل وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حجر: ضعيف الحفظ[3].
- حديث من طريق عن أبي هريرة مرفوعاً[4]، وهو ضعيف، لأن فيه سهيل بن أبي صالح، اختلف النقاد على حاله[5]؛ قال يحيى: حديثه ليس بحجة، ليس بالقوي في الحديث، وقال البخاري: كان لسهيل أخ فمات، فوجد عليه، فنسي كثيراً من الحديث، وروى له البخاري مقروناً و تعليقاً، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان يخطئ، وقال ابن عدي: ثبت لا بأس به مقبول الأخبار، وقال الذهبي: وثقه ناس[6]، وقال ابن حجر: صدوق، تغير حفظه بآخره[7]، قلت: صدوق له أخطاء، تغير حفظه بآخره، وراوٍ هذا حاله لا تقبل روايته.

---

[1] أخرجه ابن ماجه في **سننه** (1337).

[2] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (168/2)، ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (452/1)، المزي: **تهذيب الكمال** (85/3)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (149/1).

[3] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (139/1).

[4] أخرجه ابن حبان في **صحيحه** (750).

[5] ينظر: ابن أبي حاتم: **الجرح والتعديل** (246/4)، ابن حبان: **الثقات** (417/6)، المزي: **تهذيب الكمال** (223/12)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (128/2)، ابن حجر: **لسان الميزان** (320/9)، ابن الكيال، **الكواكب النيرات** (241/1).

[6] الذهبي: **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (549/2).

[7] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (421/1).

- حديث من طريقين عن عبد الله بن عباس مرفوعاً[1]، وهو ضعيف بسبب الانقطاع، فمن طريق الضحاك بن مزاحم الهلالي عن ابن عباس منقطع، الضحاك لم يسمع من ابن عباس[2]، قال ابن حبان: "لم يشافه أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن زعم أنه لقى بن عباس فقد وهم"[3].

ومن طريق العوام بن حوشب بن يزيد بن الحارث عن ابن عباس أيضاً منقطع، العوام ذكره ابن حبان في أتباع التابعين، توفي سنة 148 هـ [4]، وفي إسناده عبد الله بن خراش، وهو ضعيف[5]، قال عنه البخاري: منكر الحديث.

- حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً[6]، وهو ضعيف، في إسناده صالح بن موسى[7]، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حجر: متروك[8].

قال البزار: "وصالح بن موسى، الذي روى هذا الحديث، عن عبد العزيز، عن أبي سلمة، عن أبيه، لين الحديث وإنما ذكرنا هذا الحديث لنبين علته وقد روى صالح بن موسى هذا حديثا آخر بهذا الإسناد لم يتابع عليه أيضاً"[9].

---

[1] أخرجه الطبراني في **الكبير** (11113)، (12643).

[2] ينظر: ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (147/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (291/13)، ابن العراقي: **تحفة التحصيل في المراسيل** (203/1).

[3] ابن حبان: **الثقات** (480/6).

[4] ينظر: ابن حبان: **الثقات** (298/7).

[5] ينظر: المزي: **تهذيب الكمال** (453/14)، ابن حجر: **تهذيب التهذيب** (326/2).

[6] أخرجه البزار في **مسنده** (1035).

[7] ابن عدي: **الكامل في الضعفاء** (105/5)، المزي: **تهذيب الكمال** (95/13).

[8] ابن حجر: **تقريب التهذيب** (448/1).

[9] البزار: **مسند البزار= البحر الزخار** (246/3).

الفصل الرابع

طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث في كتابه روائع البيان، ومن المآخذ على ذلك. وذلك في مبحثين:

المبحث الأول: طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث في كتابه روائع البيان.

بعد تتبع صنيع الصابوني في الأحاديث التي أوردها تفسيرا لآيات الأحكام، وُجدت له طريقة محددة في ذلك، سواءً كان على مستوى الحكم على الأحاديث، أم على مستوى عزوها وبيان ذلك في النقاط الآتية:

أولا: عزو الحديث إلى الصحيحين أو أحدهما في حال كان الحديث الذي استدل به وارد في الترجمة، ومثال ذلك: عند تخريجه حديث: "من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقأوا عينه فقد هدرت عينه"[1]، فقد قال الألباني أنه رواه البخاري، ولكن البخاري ذكر الحديث في الباب[2].

ثانيا: عزو الحديث إلى الصحيحين أو أحدهما في حال كان أصل الحديث وارد في الصحيحين أو أحدهما، مع أنّ المتن الذي استدل به لم يرد فيهما، ومثال ذلك: قوله عند تخريج حديث: " ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه"[3]: "روي في الصحاح". علما بأنه تبيّن لنا ضعف الحديث بعد تخريجه.

ثالثا: حكمه على بعض الروايات التي أوردها بالضعف أو الاضطراب، ومثال ذلك:

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (القاهرة، مدينة نصر، شارع يوسف عباس، دار الصابوني، ط1، 1428هـ)، (100/2).

[2] البخاري: صحيح البخاري، كتاب: الديات، (9/ 10).

[3] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (القاهرة، مدينة نصر، شارع يوسف عباس، دار الصابوني، ط1، 1428هـ)، (17/2).

قوله: "روي عن ابن عمر رضي الله عنهما (أنه عرض على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وله أربع عشرة سنة فلم يجزه، وعرض عليه يوم الخندق وله خمس عشرة سنة فأجازه)"[1]، أخرجه البخاري في الصحيح[2]. قال الصابوني: "وأما حديث ابن عمر: أنه عرض على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم أُحد.. ". فإنه مضطرب، لأنّ الخندق كان في سنة خمس، وأُحد في سنة ثلاث، فكيف يكون بينهما سنة؟"[3].

وقوله في تخريج حديث: " من أشرك بالله فليس بمحصن[4]" والصحيح أنه موقوف، والحديث الموقوف ضعيف جداً[5].

وقوله: وثبت عن فلان، وصح عن فلان، والحديث ضعفه العلماء السابقون، ومثال ذلك: قوله: " فقد صح أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا أتى باب قوم، لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول: السلام عليكم، السلام عليكم، وذلك لأن الدور لم يكن عليها حينئذ ستور"[6]، والحديث ضعيف.

وقوله: ففي الحديث الصحيح "ثلاثة حق على الله عونهم: الناكح يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء، والغازي في سبيل الله"[7]، والحديث ضعيف.

---

[1] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (2/ 212)

[2] البخاري: صحيح البخاري، كتاب: الشهادات، باب: بلوغ الصبيان وشهادتهم، حديث رقم: (2664)، (3/ 177).

[3] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (2/ 213)

[4] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (22/2).

[5] لأن فيه علي بن الفضل بن محمد النيسابوري[5]، وأبو نصر بن قتاده[5]، وثلاثتهم مجاهيل، لم يرد فيهم جرح ولا تعديل، وفيه أحمد بن أبي نافع الموصلي، وهو ضعيف[5].

[6] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (137/2).

[7] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، الأحكام الشرعية، الحكم السابع، (191/2)

اعتماده – أحيانا– على غير المصادر الأصلية من كتب السنة، ومن ذلك إيراده بعض الأحاديث من كتب التفسير المتأخرة، ولم تقف الباحثة عليها مسندةً، ومن ذلك قوله: "أنه صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الأيمة. وهي طول العزبة"[1].

المبحث الثاني: من المآخذ على طريقة الشيخ الصابوني في التعامل مع الأحاديث

من القضايا البارزة في تعامل الشيخ الصابوني مع بعض الأحاديث، عزوه الأحاديث الى غير مصادرها الأصلية، أو عزوه بعض الأحاديث إلى غير المصادر التي ذُكرت فيها، وغير ذلك، وبيان ذلك كالآتي:

1. أحاديث عزاها إلى أحد كتب السنن، وهي غير مخرجة فيها.

ومثاله: عند تخريج حديث: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه"[2]، قال الصابوني: رواه الترمذي[3]. قالت الباحثة: والترمذي لم يخرجه في سننه.

2. أحاديث أوردها في كتابه، ولم يعزها إلى المصادر الأصلية في الحديث.

عديدة هي الأحاديث التي استدل بها الصابوني –وهي خارج الصحيحين– ولم يعزها إلى المصادر الأصلية من كتب الحديث، ومثاله حديث النبي صلى الله عليه وسلم لمن سأله: من أَبِر؟، قال: أمّك، ثم أمّك، ثم أمّك، ثم قال بعد ذلك: أباك"[4].

3. أحاديث تم عزوها إلى غير المصادر الأصلية، ككتب التفسير.

في بعض الأحيان يورد الشيخ الصابوني أحاديث غير موجودة في المصادر الأصلية، وبعد البحث والتتبع نجده يورد الألفاظ الواردة في كتب التفسير، سواءً عن المتقدمين أو المتأخرين أو المعاصرين، ومثال ذلك:

---

[1] الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، التحليل اللفظي، (176/2)

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (61/2)،

[3] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (44/2).

[4] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (175/2).

عند قوله: "وإن بعض الناس – ممن لم تتهذب أخلاقهم بعد – يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلون قبل أن يدرك الطعام، ويقعدون إلى أن ينضج، ثم يأكلون..."[1]، فقد رُوي في كتب التفسير من غير إسناد[2].

ومثاله أيضاً عند قوله "ولقد كان هناك من بعض المنافقين إيذاء لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالفعل أو القول، حتى قال رجل من المنافقين حين تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة بعد وفاة زوجها أبي سلمة: ما بال محمد يتزوج نساءنا!..."[3]، فقد رُوي هذا اللفظ في كتب التفسير،[4] ومن أوائل من ذكره الثعلبي[5]، ولم أجد له إسناداً.

4. يورد الشيخ الحديث ويعزوه إلى كتب التفسير، وهو مخرّج في الصحيحين.

ومثاله: عندما استدل بحديث: "إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن زنت فليبعها ولو بحبل من شعر"[6]، عزا الحديث إلى تفسير الألوسي، والحديث أخرجه البخاري[7] ومسلم[8].

5. أحاديث عزاها إلى صحيح البخاري أو صحيح مسلم أو قال رواه الشيخان، وذكرها بنص مختلف عن النص الموجود فيهما أو بأحدهما.

---

[1] والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (354/2).

[2] ينظر: الثعلبي: **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، (58/8)، الزمخشري: تفسير الزمخشري، (554/3)، المراغي: تفسير المراغي، (29/22).

[3] والصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (355/2).

[4] ينظر: الثعلبي، **تفسير الثعلبي**، (533/21)، ابن عطية: تفسير ابن عطية، المحرر الوجيز(396/4)، والمراغي: تفسير المراغي (32/22).

[5] ينظر: الثعلبي، **تفسير الثعلبي**، (533/21).

[6] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**،(21/2).

[7] البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب البيوع، باب: بيع العبد الزاني، حديث رقم: (2152)، (71/3).

[8] مسلم: **صحيح مسلم**، كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا، حديث رقم: (1703)، (1329/3).

ومن الأمثلة على ذلك: عندما أورد الحديث "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: زنى بعد إحصان، أو كفر بعد إيمان، أو قتل نفس بغير نفس"[1]، قال إن أصله في الصحيحين، والنص الذي ذكره يختلف عما جاء في الصحيحين.

ومثاله أيضاً عندما استدل بحديث: "أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بحمار وسم في وجهه فقال: «لعن الله من فعل هذا»"[2]، ذكر أنه رواه مسلم، والنص الذي استدل به يختلف عن النص الذي أخرجه مسلم.

6. حديث عزاه إلى صحيح البخاري، وهو موجود في صحيح البخاري معلقا.

ومثاله عندما استدل بحديث جرهد الأسلمي: «جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا وفخذي منكشفة فقال: أما علمت أن الفخذ عورة"[3]، فقد ورد الحديث معلقا في الصحيح [4].

7. أحاديث عزاها إلى صحيح البخاري، والبخاري لم يروها في الصحيح.

ومثال ذلك قوله: "أخرج البخاري في «صحيحه»: عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني المصطلق، فأخرج الخمس منه ثم قسمه بين الناس، فأعطى الفرس سهمين، والرجل سهما، فوقعت (جويرية بنت الحارث) في سهم ثابت بن قيس، فجاءت إلى الرسول فقالت: يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث سيد قومه، وقد أصابني من الأمر ما قد علمت، وقد كاتبني ثابت على تسع أواق، فأعني على فكاكي، فقال عليه السلام: أو خير من ذلك؟ فقالت: ما هو؟ فقال: أودي عنك كتابتاك وأتزوجك. فقالت: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله قد فعلت»" [5]، والحديث لم يخرجه البخاري، وقد تفرد الحاكم بإخراجه، وهو ضعيف.

---

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (2/ 90).

[2] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (2/ 114).

[3] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (2/ 153).

[4] البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب: الصلاة، باب: ما يذكر في الفخذ قال أبو عبد الله، (1/ 83).

[5] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام** (2/ 325).

8. أحاديث عزاها إلى أصحاب السنن، ولم ترد فيها، ومثاله حديث: "المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا محدودا في قذف[1]"، قال: رواه أصحاب السنن. والصواب أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف فقط.

الخاتمة

وفي الختام أحمد الله صاحب الحمد والثناء أن من عليّ بإتمام عملي هذا، وأسأله سبحانه أن يجعله عملاً مقبولاً وأثراً محموداً، وأن يغفر ما كان فيه من التقصير والزلل، وفيما يلي أهم النتائج والتوصيات:

أولاً: أهم النتائج:

1. قدرة الشيخ الصابوني على الجمع بين قضايا التفسير ومسائل الفقه وأحاديث الأحكام، يدل على تمكن الشيخ من هذه العلوم على تفاوت فيما بينها، لذا فإنّ نتائج دراسة أحاديث كتابه لا تقلل من قيمة الكتاب العلمية، والطريقة المنهجية في عرضه للمسائل الفقهية وفق آيات وأحاديث الأحكام.
2. عدد الأحاديث التي استدل بها الصابوني ولم ترد في الصحيحين أو في أحدهما، وليست في أسباب النزول (102) حديثاً، لم يصح منها إلا حديث واحد، وحديث حُكمه حسن لذاته، واستدل بحديث موضوع، وباقي الأحاديث التي أوردها وعددها (99) كانت درجتها بين الضعيف وشديد الضعف.
3. للشيخ الصابوني طريقة في عزو الأحاديث التي لم ترد في الصحيحين أو أحدهما، وأصله في الصحيحين، فيقوم بعزو الحديث إلى الصحيحين.
4. في بعض الأحيان يصدر الشيخ الصابوني بعض الأحكام النقدية على الأحاديث التي يوردها، خاصة في المسائل الخلافية والتي يرجح فيها رأيا على آخر.

[1] الصابوني: **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (القاهرة، مدينة نصر، شارع يوسف عباس، دار الصابوني، ط1، 1428هـ)، (71/2).

5. في طريقة إيراد الشيخ الصابوني لألفاظ بعض الأحاديث نجده يوردها في المعنى لا باللفظ الوارد في المصادر الأصلية.
6. في طريقة عزو الشيخ الصابوني للأحاديث إلى مصادرها الأصلية، وُجد الآتي:
   أ. عزو بعض الأحاديث إلى غير المصادر الأصلية للحديث، ككتب التفسير.
   ب. استدلاله بأحاديث الصحيحين المتفق عليها، ثم يعزوها إلى كتب التفسير.
   ت. استدل بأحاديث عزاها إلى صحيح البخاري أو مسلم أو السنن، ثم يأتي بمتن لم يرد فيها.

ثانياً: أهم التوصيات:

1. توصي الدارسة باستكمال تخريج ودراسة أحاديث أسباب النزول الواردة في كتاب روائع البيان تفسير آيات الأحكام.
2. توصي الباحثة بدراسة الكتب المنهجية التي تدرّس في مساقات الدراسات العليا، خاصة تلك التي تدرس في مجالي الفقه والتفسير، مثل كتاب مناهل العرفان للزرقاني.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: 327هـ): **الجرح والتعديل**، (الهند، بحيدر آباد الدكن، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1271 هـ 1952 م).

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: 327هـ)، **علل الحديث**، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد، خالد بن عبد الرحمن الجريسي، (مطابع الحميضي، ط1، 1427هـ 2006م).

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: 327هـ): **المراسيل**، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1397هـ).

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: 235هـ): **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الرياض، مكتبة الرشد، ط1، 1409هـ).

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين (ت: 630هـ): **أسد الغابة**، (بيروت، دار الفكر، 1409هـ – 1989م).

ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت: 606هـ): **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، وبشير عيون، (مكتبة الحلواني، مكتبة دار البيان، مطبعة الملاح، ط1).

ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت: 606هـ): **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي (بيروت، المكتبة العلمية، 1399هـ – 1979م).

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ): **التحقيق في مسائل الخلاف**، تحقيق (مسعد عبد الحميد محمد السعدني)، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ).

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ): **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق: **إرشاد الحق الأثري**، (باكستان، فيصل آباد، إدارة العلوم الأثرية، ط2، 1401هـ/1981م).

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ): **الموضوعات**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، (المدينة المنورة، المكتبة السلفية، ط1، جـ 1، 2: 1386 هـ – 1966 م، جـ 3: 1388 هـ – 1968م).

ابن العراقي، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، (ت: 826هـ)، **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، تحقيق: عبد الله نوارة، (الرياض، مكتبة الرشد).

ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن (ت: 628هـ): بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق: الحسين آيت سعيد، (الرياض، دار طيبة، ط1، 1418هـ–1997م).

ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (ت: 507هـ): **ذخيرة الحفاظ**، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، (الرياض، دار السلف، ط1، 1416هـ –1996م).

ابن الكيال، بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، زين الدين (ت: 929هـ): **الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات**، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، (بيروت، دار المأمون، ط1، 1981م).

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ): **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير**، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، (السعودية، الرياض، دار الهجرة، ط1، 1425هـ-2004م).

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، **تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج** (تخريج منهاج الأصول للبيضاوي)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط1، 1994م).

ابن تيمية، أبو البركات عبد السلام (652هـ)، **المنتقى من أخبار المصطفى**، ت: محمد حامد الفقي، المطبعة الرحمانية، مصر، ط1، 1931م.

ابن حبان، محمد بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ): **الثقات**، طبع تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، (الهند، حيدر آباد الدكن، دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1393 هـ = 1973).

ابن حبان، محمد بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ): **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (حلب، دار الوعي، ط1، 1396هـ).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف زهير بن ناصر الناصر،

(المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ط1، 1415 هـ - 1994 م).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **الإصابة في تمييز الصحابة**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415 هـ).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، (بيروت، دار البشائر، ط1، 1996م)،

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **تقريب التهذيب**، تحقيق: محمد عوامة (سوريا، دار الرشيد، ط1، 1406 - 1986).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **تهذيب التهذيب**، (الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط1، 1326هـ).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (بيروت، دار المعرفة، 1379هـ).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **لسان الميزان**، تحقيق: دائرة المعرف النظامية، الهند، (لبنان، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط2، (1390هـ، 1971م).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، تحقيق (17) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، (السعودية، دار الغيث، دار العاصمة، ط1، 1419هـ).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: 852هـ): **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، (المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط1، 1404هـ/1984م).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر (ت: 852هـ)، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، (دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ): **تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، تحقيق: عاصم بن عبدالله القريوتي، (عمان، مكتبة المنار، ط1، 1403 – 1983).

ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: 311هـ)، **صحيح ابن خزيمة**، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، (بيروت، المكتب الإسلامي).

ابن خلف الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الاندلسي، (ت: 474هـ).

ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن (ت321هـ)، **جمهرة اللغة**، ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين– بيروت، ط1، 1987م.

ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: 795هـ): **شرح علل الترمذي**، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، (الأردن، الزرقاء، مكتبة المنار، ط1، 1407هـ - 1987م).

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي (ت: 230هـ): **الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم**، تحقيق: زياد محمد منصور، (المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط2، 1408).

ابن عبد البر: لا تكاد تثبت له صحبة. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري (ت: 463هـ): **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تحقيق: علي محمد البجاوي، القرطبي، (بيروت، دار الجيل، ط1، 1412هـ- 1992م).

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي (ت: 744هـ) **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، (الرياض، أضواء السلف، ط1، 1428هـ - 2007 م).

ابن عدي، أبو أحمد الجرجاني (ت: 365هـ): **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، (لبنان، بيروت، الكتب العلمية، ط1، 1418هـ1997م).

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت: 571هـ): تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، (دار الفكر، 1415 هـ - 1995 م).

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي المحاربي (ت: 542هـ): **تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1422 هـ).

ابن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر، 1399هـ).

ابن فرح الإشبيلى، أحمد بن فَرح بن أحمد بن محمد بن فرح اللَّخمى نزيل دمشق، أبو العباس، شهاب الدين الشافعي (ت: 699هـ): **مختصر خلافيات البيهقي**، تحقيق: ذياب عبد الكريم ذياب عقل، (السعودية، الرياض، مكتبة الرشد، ط1، 1417هـ- 1997م).

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: **سنن ابن ماجه**، (دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ-2009م).

ابن ماكولا، سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر (ت: 475هـ): الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ-1990م).

ابن مندة، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي (ت: 395هـ): **معرفة الصحابة**، تحقيق: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط1، 1426 هـ- 2005م).

ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي (ت: 395هـ)، **فتح الباب في الكنى والألقاب الكتاب**، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، (السعودية، الرياض، مكتبة الكوثر، ط1، 1417هـ - 1996م).

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ)، **لسان العرب**، (بيروت، دار صادر، ط3، 1414 هـ).

ابن نقطة، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، الحنبلي البغدادي (ت: 629هـ): **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (دار الكتب العلمية، ط1، 1408 هـ - 1988م).

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ): **المراسيل**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1408هـ).

أبو زيد، بكر بن عبد الله: التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل، (المملكة العربية السعودية، الرياض، دار العاصمة، ط1، 1413هـ).

أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت: 307هـ): **مسند أبي يعلى الموصلي**، تحقيق: حسين سليم أسد، (دمشق، دار المأمون للتراث، ط1، 1404 - 1984).

الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت: 321هـ): **جمهرة اللغة**، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، (بيروت، دار العلم للملايين، ط1، 1987م)،(257/1).

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ): **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**: المكتب الإسلامي، ط (4)، 1406 هـ.

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، (ت: 1420هـ)، **جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة**، (دار السلام)، ط3، 1423هـ -2002 م).

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ): **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، (الرياض، مكتبة المعارف، ط1، 1416 هـ - 1996م).

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ): **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، (المملكة العربية السعودية، الرياض، دار المعارف، ط1، 1412 هـ / 1992 م).

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، (ت: 1420هـ)، **صحيح أبي داود= الأم**، (الكويت، مؤسسة غراس، ط1، 1423 هـ - 2002 م).

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ): **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، المكتب الإسلامي.

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ): **صحيح وضعيف سنن أبي داود**، تحقيق: أحمد عبد الله عضو في ملتقى أهل الحديث، (الإسكندرية، مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية).

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ): **غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام**، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط3، 1405هـ).

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420هـ)، **موسوعة العلامة الإمام مجدد العصر محمد ناصر الدين الألباني «موسوعة تحتوي على أكثر من (50) عملاً ودراسة حول العلامة الألباني وتراثه الخالد»**، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل

نعمان، (اليمن، صنعاء، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، ط1، 2010 م).

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي: **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، 1422هـ).

البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي (ت: 292هـ): **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)، (المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط1، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).

البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه (ت: 317هـ): **معجم الصحابة**، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني، (الكويت، مكتبة دار البيان، ط1، 1421هـ-2000م).

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت: 510هـ): **معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير** البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، (دار طيبة، ط4، 1417هـ-1997م)،

البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان الكناني الشافعي (ت: 840هـ)، **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض، دار الوطن، ط1، 1420هـ- 1999م).

البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان الكناني الشافعي (ت: 840هـ): **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، (بيروت، دار العربية، ط2، 1403هـ).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر (ت: 458هـ): **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط3، 1424 هـ - 2003م).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر (ت: 458هـ): **شعب الإيمان**، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، (الرياض، مكتبة الرشد، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط1، 1423هـ- 2003م).

التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، (ت: 741هـ): **مشكاة المصابيح**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط3، 1985).

تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (الهند، المجلس العلمي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط2، 1403).

الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (ت: 279هـ): **الجامع الكبير- سنن الترمذي**، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1998 م).

الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (ت: 279هـ): **علل الترمذي الكبير= العلل الكبير**، تحقيق (صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي)، (بيروت، مكتبة النهضة العربية، عالم الكتب، ط1، 1409).

الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: 427هـ)، **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، (دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت، ط1، 1422، هـ- 2002 م).

الجديع، عبد الله بن يوسف، **تحرير علوم الحديث**، (لبنان، بيروت، مؤسسة الريان، ط1، 1424هـ).

الجهضمي، إسماعيل بن إسحاق القاضي الأزدي (ت: 282هـ)، **تحقيق فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط3، 1977).

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ): **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411 – 1990).

الحجازي، محمد محمود: **التفسير الواضح**، (بيروت، دار الجيل الجديد، ط10، 1413 هـ).

الحميري، نشوان بن سعيد اليمني (ت: 573هـ)، **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، (لبنان، بيروت، دار الفكر المعاصر – سورية، دمشق، دار الفكر، ط1، 1999 م).

الحنبلي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي (ت: 744هـ): **الصارم المنكي في الرد على السبكي**، تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني، قدم له: مقبل بن هادي الوادعي، (لبنان، بيروت، مؤسسة الريان، ط1، 1424هـ/2003م).

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (ت: 388هـ): **معالم السنن**، وهو شرح سنن أبي داود، (حلب، المطبعة العلمية، ط1، 1351هـ – 1932م).

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (المتوفى: 463هـ): تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت دار الغرب الإسلامي، ط1، 1422هـ - 2002 م).

الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت: 385هـ): **المؤتَلِف والمختَلِف**، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406هـ - 1986م).

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت: 385هـ)، **سنن الدارقطني**، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، (لبنان، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1424 هـ- 2004 م).

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (ت: 385هـ): **علل الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الرياض، دار طيبة، ط1، 1405هـ- 1985 م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر تحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الدمام، دار ابن الجوزي، ط1، 1427 هـ).

الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد، التميمي السمرقندي (ت: 255هـ): **مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي**، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، (المملكة العربية السعودية، دار المغني، ط1، 1412 هـ - 2000 م).

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت: 748هـ): **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط2، 1413 هـ - 1993م).

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت: 748هـ): **تذكرة الحفاظ**، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ- 1998م).

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت: 748هـ): **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، (مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ / 1985 م).

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت: 748هـ): **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، (جدة، مؤسسة علوم القرآن، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط1، 1413 هـ - 1992 م).

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت: 748هـ)، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمد البجاوي، (لبنان، بيروت، دار المعرفة، ط1، 1382هـ - 1963م).

الرازي، زين الدين (666هـ)، **مختار الصحاح**، ط5، 1967م، الدار النموذجية، بيروت.

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت502هـ)، **المفردات في غريب القرآن**، ت: صفوان عدنان الداوديّ، دار القلم- بيروت، ط1، 1412هـ.

الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، (ت: 1205هـ)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: مجموعة من المحققين، (دار الهداية).

السبكي: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (ت: 771هـ): **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: محمود محمد الطناحي، عبدالفتاح محمد الحلو، دار هجر، ط2، 1413هـ.

السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت: 902هـ): **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط1، 1405 هـ، 1985م).

السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (ت: 902هـ)، **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي**، تحقيق: علي حسين علي، (مصر، مكتبة السنة، ط1، 1424هـ).

السَّقَّاف، علوي بن عبد القادر، **تخريج أحاديث وآثار كتاب في ظلال القرآن**، لسيد قطب، (دار الهجرة)، ط2، 1416هـ- 1995م).

السمعاني، أبو المظفر عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي أبو سعد (ت: 562هـ)، **تفسير القرآن**، دار الوطن- الرياض، ط1، (1418هـ، 1997م).

السمعاني، أبو المظفر عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي، أبو سعد (ت: 562هـ): **الأنساب**، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، (حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1382 هـ - 1962م).

السندي، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين (ت: 1138هـ): **حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه**، (بيروت، دار الجيل، نفس صفحات دار الفكر، ط2).

سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي (ت: 1385هـ)، **في ظلال القرآن**، (القاهرة، دار الشروق، ط17، 1412هـ).

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت: 911هـ): اللآلىء **المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1417 هـ - 1996م).

شحادة، عصام أحمد عرسان: **الصابوني ومنهجه في التفسير من خلال كتابه صفوة التفاسير**، رسالة ماجستير، إشراف: حسين النقيب، (نابلس، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، أصول الدين، 2013).

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت: 1250هـ)، **نيل الأوطار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، (مصر، دار الحديث، ط1، 1413هـ - 1993م).

الصابوني، محمد علي، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، (دمشق، مكتبة الغزالي، بيروت، مؤسسة مناهل العرفان، ط3، 1400 هـ - 1980 م).

الصابوني، محمد علي، **صفوة التفاسير**، (المقدمة)، تحقيق: محمد بسام الاسطواني، (بيروت، دار القرآن الكريم، ط4، 1402هـ).

الصابوني، محمد علي، **مختصر تفسير ابن كثير**، دار القرآن الكريم - بيروت، ط7، (1402هـ، 1981م).

الصفدي: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت: 764هـ): **الوافي بالوفيات**، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، (بيروت، دار إحياء التراث، 1420هـ- 2000م).

الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: 211هـ): **مصنف عبد الرزاق**،

الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، (ت: 360هـ): **المعجم الكبير**، حمدي بن عبد المجيد السلفي، (القاهرة، دار النشر، مكتبة ابن تيمية، ط2، ويشمل القطعة التي نشرها

لاحقا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد 13 (الرياض، دار الصميعي، ط1، 1415 هـ – 1994 م).

الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم (ت: 360هـ): **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (القاهرة، دار الحرمين).

الطحان، محمود، **أصول التخريج ودراسة الأسانيد**، (الرياض، مكتبة المعارف، ط3، 1417هـ).

عتر، نور الدين، **إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام**، كلية الشريعة، جامعة دمشق، ط1، 1998م.

عتر، نور الدين، **منهج النقد في علوم الحديث**. ط3، دار الفكر– دمشق. (1981).

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (ت: 806هـ): **ذيل ميزان الاعتدال**، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبدالموجود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ – 1995م).

العفاري، عوض سعيد عاشور، **منهج الصابوني في كتابه روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن**، بحث محكم، (جامعة حضرموت، كلية التربية المهرة، مجلة المهرة للعلوم الإنسانية، 2021). (ص19 – 27).

العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد المكي (ت: 322هـ): **الضعفاء الكبير**، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، (بيروت، دار المكتبة العلمية، ط1، 1404هـ – 1984م).

العكايلة، سلطان، وآخرون، **الواضح في فن التخريج ودراسة الأسانيد**، (الأردن، عمان، دار الحامد، 2004م).

العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي (ت: 761هـ): **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت، عالم الكتب، ط2، 1407 – 1986).

عمر، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، (عالم الكتب، ط: 2، 1429 هـ – 2008 م).

العواجي، محمد بن محمد: **مرويات الإمام الزهري في المغازي**، (ط1، 1425هـ/2004م).

العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين (ت: 855هـ): **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، (بيروت، دار إحياء التراث العربي).

الفيروز آبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: 817هـ)، **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسُوسي، (لبنان، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط8، 1426هـ، 2005م).

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (ت: 671هـ)، **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة، دار الكتب المصرية، 1384هـ – 1964 م، ط2)

الكتاني، محمد بن جعفر الإدريسي(1345هـ)، **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**، ت: محمد الزمزمي، دار البشائر– بيروت، ط6، 2000م.

الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني (ت 1094هـ)، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، ت: عدنان درويش وحمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت.

مالك، بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: 179هـ): **الموطأ**، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي (الإمارات، أبو ظبي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ط1، 1425 هـ2004م).

مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار)، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة.

المحمدي، عبد القادر مصطفى، **الميسر في علم تخريج الحديث النبوي**، بحث محكم، (كلية العلوم الاسلامية، جامعة الأنبار، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاسلامية، العدد 8، 2010م).

المراغي، أحمد بن مصطفى (ت: 1371هـ): **تفسير المراغي**، (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده، ط1، 1365هـ - 1946م).

المزي: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي (ت: 742هـ): **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1400 - 1980).

مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ): **الكنى والأسماء**، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، (المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط1، 1404هـ- 1984م)، (519/1).

مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ): **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي).

مغلطاي: بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (ت: 762هـ): **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد – أبو محمد أسامة بن إبراهيم، (الفاروق الحديثة، ط1، 1422 هـ – 2001 م).

مغلطاي، بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (ت: 762هـ): **شرح سنن ابن ماجه – الإعلام بسنته عليه السلام**، تحقيق: كامل عويضة، (المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1419 هـ – 1999 م.

مكرم الله، طارق طه: **جهود العلامة الشيخ محمد علي الصابوني في علم التفسير**، (ماليزيا، كلية معارف الوحي، مجلة مقاربات، العدد 10).

المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري (ت: 1031هـ)، **التوقيف على مهمات التعاريف**، تحقيق محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر– بيروت، ط1، 1410هـ.

المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم القاهري، (ت: 1031هـ): **التيسير بشرح الجامع الصغير**، (الرياض، مكتبة الإمام الشافعي، ط3، 1408هـ–1988م).

المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري، (ت: 1031هـ): **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، (مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ط1، 1356).

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: 303هـ): **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، إشراف: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ – 2001 م).

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت: 303هـ): **المجتبى من السنن = السنن الصغرى**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، 1406 – 1986).

نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق 12هـ)، **دستور العلماء: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون**، عرّب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية – لبنان، بيروت، ط1، 2000م.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (676هـ)، **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**، تحقيق حسين الجمل، الرسالة– بيروت، ط1، 1997م.

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (ت: 807هـ)، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، تحقيق: حسام الدين القدسي، (القاهرة، مكتبة القدسي، 1414هـ، 1994م).

الوادعي، أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي: **أحاديث معلة ظاهرها الصحة**، (دار الآثار، ط2، 1421هـ– 2000م.

الوادعي، مُقْبلُ بن هادي بن مقبل بن قائدة الهمداني (ت: 1422هـ): **رجال الحاكم في المستدرك**، (مكتبة صنعاء الأثرية، ط2، 1425 هـ – 2004 م).

ينظر: الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (170هـ)، **العين**، دار ومكتبة الهلال، تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي.

An-Najah National University

Faculty of Graduate Studies

THE PROPHET'S SAYINGS IN AL-SABOUNI'S MASTERPIECES OF THE STATEMENT, THE INTERPRETATION OF THE VERSES OF RULINGS: STUDY AND DOCUMENTATION BEGINNING FROM AL-NOOR CHAPTER UP TO THE END OF THE HOLY QUR'AN

By

Fatima Abbas Saleh Abu Issa

Supervisor

Dr. Mohammed Ragheb Al-Jitan

This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of Master of Fundamentals of Religion (public), Faculty of Graduate Studies, An-Najah National University, Nablus - Palestine.

2024

THE PROPHET'S SAYINGS IN AL-SABOUNI'S MASTERPIECES OF THE STATEMENT, THE INTERPRETATION OF THE VERSES OF RULINGS: STUDY AND DOCUMENTATION BEGINNING FROM AL-NOOR CHAPTER UP TO THE END OF THE HOLY QUR'AN

By
Fatima Abbas Saleh Abu Issa
Supervisore
Dr. Mohammed Ragheb Al-Jitan

Abstract

The study aimed to authenticate the hadiths featured in Sheikh al-Sabuni's "Rawai' al-Bayan: Tafsir Ayat al-Ahkam," which are not found in either Sahih Bukhari or Sahih Muslim and are not related to the reasons for revelation. The study evaluated these hadiths to ascertain their validity or weakness, applying the principles of criticism established by hadith scholars. A total of 102 hadiths cited by al-Sabuni were identified within the scope of this study.

Adopting a critical approach, the study collected the transmission chains of the hadiths and assessed the credibility of their narrators, in line with the methodology of hadith critics. It was structured into three chapters: the first introduces Sheikh al-Sabuni, his book "Rawai' al-Bayan," and the hadiths concerning Islamic rulings; the second and third chapters, the core of the study, focus on the authentication and evaluation of these hadiths. The fourth chapter examines Sheikh al-Sabuni's methods in handling the hadiths in his book and addresses some critiques in this regard.

Among the key findings, the study determined that only one hadith is authentic, one hadith is of good quality in and of itself, one hadith is fabricated, and the remaining 99 hadiths are weak or very weak.

Keywords: Authentication, Rawai' al-Bayan, al-Sabuni, Hadiths on Rulings.